فتح الرحمن شرح

لقطة العجلان

للإمام الزركشي

تأليف: شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري



تحقيق

عدنان علي بن شهاب الدين

فتح الرحمن شرح

لقطة العجلان

للإمام الزركشي

تأليف: شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري

تحقيق

عدنان علي بن شهاب الدين



2 0 1 3


لقطة العجلان

☐ **فتح الرحمن شرح لقطة العجلان للإمام الزركشي**

تأليف: شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري

تحقيق: عدنان علي بن شهاب الدين

الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م



دار النُّور المبين للدراسات والنشر

تلفاكس: ٤٦١٥٨٥٩، جوال: ٠٧٩٥٣٩٤٣٠٩، ص.ب: ٩٢٥٤٨٠ عمّان ١١١٩ الأردن.

البريد الالكتروني: info@darannor.com الموقع على شبكة الانترنت: www.darannor.com



تقديم

بقلم الأستاذ: سعيد فودة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإنَّ القيام بخدمة علوم الإسلام عن طريق خدمة كتب العلماء الأعلام والاهتمام بها وضبطها ونشرها بعد المقارنة الدقيقة بالنسخ المحفوظة المتوافرة، من أعظم الأعمال في هذا الزمان، وذلك لأن كثيرا من دور النشر صارت تبالغ في إخراج الكتب دون اهتمام كافٍ بضبط طباعتها وتدقيق نصها، حتى صار أكثر هذه الطبعات لا يحسن الاعتماد عليها عند البحوث العلمية، وصار الباحثون الجادون يرجعون إلى الطبعات القديمة التي اعتنى بها قدماء الناشرين الذين كانوا أكثر اهتمامًا بخدمة الكتب وتدقيقها، وأكثر معرفة بطريقة ذلك من كثير من المعاصرين، ويا ليت هذه الدور المعاصرة التي ترتكب هذه المخالفات العلمية تسارع إلى الاعتذار وإيقاف تلك الطبعات المملوءة بالأخطاء والتقصير، حتى لا يعتبروا راضين بما يترتب على ذلك.

وقد حرصت على دعوة طلاب العلم النابهين إلى المبادرة بإخراج الكتب المهمة والاعتناء بها قدر المستطاع، سواء أكان ذلك بإعادة طباعة تشتمل على زيادة ضبط وتدقيق، أو بإخراج كتاب مخطوط لم يخرج من قبلُ، وما زلنا نفعل ذلك.

وقد قام بعض أصحابنا من مختلف الدول العربية بالعمل على ذلك، وتمَّ فعلا إخراج عدد لا بأس به من الكتب، وما زلنا بحاجة إلى جهود مضاعفة أضعافا في هذا الاتجاه.

وممن اهتمَّ بذلك الأستاذ عدنان بن شهاب، فقد بادر إلى العمل على إعادة نشر كتاب: لقطة العجلان، للإمام المدقق المحقق الزركشي، مع شرحه: فتح الرحمن، للشيخ الهمام شيخ مشايخ الإسلام في مختلف العلوم والمعارف زكريا الأنصاري رحمهما الله تعالى. وذلك لما بدأنا بشرح الكتاب لمجموعة من طلاب العلم منذ سنوات، وأنجز هذا العمل بحسب وسعه وطاقته، وقام بمقارنة النسخ، وتصحيح بعض المواضع في المتن والشرح، وهذا العمل لا شكَّ مفيد لطلاب العلم، فإن هذا الكتاب يؤثر في المعاني المستفادة منه اختلاف الحرف والحرفين، فما بالك إذا كانت بعض الكلمات ناقصة أو مطبوعة على صورة غير صحيحة، أو نحو ذلك. وأولى ما ينبغي لطالب العلم قبل الشروع في التعلم أن يصحح نسخته، لكي يبني فهمه على نصٍّ صحيح.

وأرجو أن يكون قد بلغ الغاية في ذلك، مع العلم أنه لا يوجد عمل إنسان يبلغ الكمال، ويخلو عن الاعتراض والنقص، وعن الحاجة إلى الإكمال والإتمام. ولكن حسبه أن يكون قد بذل جهده، وأن يخطو في هذا الطريق في تحقيق الكتاب درجة أعلى مما سبق، فإن ذلك يفتح الباب لغيره لكي يكمل ما بدأ إن رأ حاجة لذلك.

وأدعو الله تعالى أن يوفقه ويستمرّ في طريق خدمة كتب أعلام العلماء، وقد أعلمني أنه يباشر الآن بالاهتمام ببعض الكتب النافعة، ونحن نرجو أن ينجز ما بدأ به، وأن تكون هذه الأعمال مجرد بداية له يستأنفها في عمره المثمر بتوفيق الله تعالى.

وأما الكتاب فإنه من الكتب المفيدة لطلاب العلم الذين خطوا خطوة في التعلم، وأنجزوا فهم بعض المتون في المنطق والأصول والعقيدة وغير ذلك من العلوم، ففيه تنبيهات وقواعد عظيمة الفائدة، جليلة القدر جمعها الإمام الزركشي في هذا الكتاب، كما هو شأنه في كتبه، فإنك تجد فيها من النقول والتحقيقات والتنبيهات ما لا تجده في كثير من الكتب، فله تنبيهات في خبايا الزوايا والبحر وتعليقاته الشهيرة في الكتب الفقهية المعتمدة عند أهل العلم.

وشرحه الذي وضعه عليه شيخ الإسلام زكرياء عبارته لطيفة مفيدة، يفتح بها مغاليق المعاني، ولعلها لاختصارها في بعض المواضع تحتاج إلى تعليق وزيادة شرح، وقد قام محقق الكتاب بالتعليق على مواضع مفيدة منه، تكفي اللبيب.

وندعو الله تعالى أن يتقبل منا ومن سائر العاملين بإخلاص وأن يقدرنا على إتقان العمل والإنجاز والدوام.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد أفضل الرسل وخاتم النبيين، وعلى من تبعه بإحسان إلى يوم الدين.



مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين والصَّلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن أولى ما تُصرف فيه الأعمار، وتبذل فيه المهج، وتُغتنم فيه الأوقات، هو العلوم والمعارف لا سيَّما الشرعيةَ منها، فبها يكمل الإنسان، وتعلو منزلته، وأجل العلوم الشرعية منزلة، وأرفعها مكانة، ما كان منها أساسًا ومعيارًا لغيره.

وإنَّ كتابنا هذا لمشتملٌ على جملة من أصول وقواعد علمي الكلام وأصول الفقه، وهما أجل العلوم الشرعية؛ ولذلك عرفا بالأصلين، أصول الدين وأصول الفقه، ومشتملٌ كذلك على جملة منقواعد علمين آخرين وهما المنطق والمقولات، وهما كالخادمين للأصلين، فلا يستغني طالب الأصلين عنهما. ولأجل ذلك كان حريًّا بطالب العلم أن يجد في تحصيل مقاصدها، والسير على فهم العلماء الأكابر فيها، حذرًا من الخروج عن جادتهم ومسلكهم.

وقد أكثر العلماء من التصنيف في هذه الفنون، فمنهم المخْتَصِر إلى حدِّ الإغلاق في العبارة، ومنهمالُمطيل إلى حدٍّتقاصرت عنه الهمم وخارت دونه العزائم، ومع ما بذله العلماء من جهدٍعظيمٍ في مثل هذه المصنفات وهي نافعة قطعًا، إلا أنَّهم راعَوا من كَلَّ ذهنه عن فهم المختَصَر العويص المغلق، وتقاصرت هِمَّتهُ عن الطويل المسهب، فألفوا كتبًا هي إلى الاختصار أقرب، من غير إغلاق في عبارتها، تشتمل على قواعد وحواصل

لما في المطولات لمن قصر عنها، وموضحة لما في المختصرات، بعبارات ظاهرة لا يكل الذهن عن إدراك كنهها وحقيقتها.

وقد كان من خير المختصرات اللطيفة، التي تجمع تلك العلوم المفيدة،ما دبجته يراع الإمام العَلَم بدر الدين الزركشي - رحمه الله تعالى - صاحب التأليفات والتحقيقات المشهورة، في هذا المختصر العظيم الذي جمع فيه قواعد مهمة، تَبُلُّ رِيقَ الظمآن، وتُعِيْنُ العجلان، بما فيها من الدرر الحسان، تمامًا كما سماه الإمام: (لقطة العجلان وبلة الظمآن).

ومما زاد هذه الدرة جمالًا وبهاء، شرح شيخ الإسلام الأنصاري - رحمه الله تعالى - حيث أبرز لنا دقائقها، وبين لنا عويصات مسائلها، بعبارات لطيفة رائقة، وتحريرات جامعة مانعة، فكشف لنا الستار عن محياها، حتى انجلت لنا محاسن فحواها، وسماه: (فتح الرحمن بشرح لقطة العجلان وبلة الظمآن) فجزى الله الإمامين خير الجزاء على ما قدماه لهذه الأمة من كنوز علومهم، وخرائد فهومهم.

هذا وإن جمع الإمام الزركشي لهذه العلوم الأربعة في كتاب واحد، وجعلها متسلسلة الواحد تلو الآخر هكذا: الأصول، فالمنطق، فالمقولات، فالكلام، له دلالته الأكيدة على مدى الارتباط الوثيق بين هذه العلوم، فلم يكن جمعه لهاعبثا، بل رأى أن البعض منها يكمل الآخر،وأن بينها صلة متينة.

ولعل من المفيد هنا أن أشير إلى الارتباط بين هذه العلوم،فالعلوم بشكل عام تنقسم إلى علوم كلية وعلوم جزئية، وما من علم من العلوم الجزئية إلا وله مبادئ تؤخذ بالتقليد من علم آخر كمسلمات، ولا يطلب برهان ثبوتها إلا في ذلك العلم الذي أخذت منه، فالأصولي مثلا يأخذ بالتقليد من المتكلم أن قول الرسول ﷺ حجة ودليل واجب الصدق، ثم ينظر في وجوه دلالته على الأحكام.

وكون قول الرسول حجة ودليلا واجب الصدق، مما يحويه علم الكلام، ولا تعلق للأصولي من حيث كونه أصوليًا به، فلا يجاوز نظر الأصولي قول الرسول عليه السلام وفعله، وقول الرسول ﷺ إنما يثبت كونه حجة في علم الكلام.

فالكلام هو المتكفل بإثبات مبادئ العلوم الدينية كلها، فالعلوم الأخرى جزئية بالإضافة إليه، وهو كذلك العلم الأعلى في الرتبة؛ إذ منه النزول إلى هذه الجزئيات. فالعلوم تترتب ترتبا تصاعديا أو تنازليا، فالعلم الأكثر تخصيصا وتفصيلا، يعتمد على العلم الأكثر كلية، في مبادئ يأخذها مسلمة كما قدمنا. وبهذا تتضح العلاقة بين علم أصول الفقه وعلم الكلام.

وأما علاقة الأصلينبعلم المنطق، فيوضحها الإمام الغزالي في المستصفى حيث يقول: «نذكر في هذه المقدمة مدارك العقول وانحصارها في الحد والبرهان، ونذكر شرط الحد الحقيقي، وشرط البرهان الحقيقي، وأقسامهما، على منهاج أوجز مما ذكرناه في كتاب: محك النظر، وكتاب: معيار العلم. وليست هذه المقدمة من جملة علم الأصول ولا من مقدماته الخاصة به، بل هي مقدمة العلوم كلها، ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلومه أصلا»(١/٢٩).

وأما علم المقولات فقد اعتبره بعض العلماء جزءًا من المنطق، إلا أنه أفرد في تآليف مستقلة كعلم مستقل، وبعضهم اعتبره جزءًا من علم الكلام، وآخرون من الفلسفة، وأيًا كان، فإن مباحثه وقضاياه تُعِينُ في مباحث علم الكلام، فكثيرا ما يستخدمها المتكلم في استدلالاته، وقلما تجد كتابا في علم الكلام لم يتطرق لهذه المطالب، حتى وجب على مريد علم الكلام أن يقف عليها ويعرف مباحثها.

وبهذا يتضح لنا علاقة هذه العلوم الأربعة ببعضها، ووجه جمع الإمام الزركشي لها في هذه الدرة البهية.

هذا وقد كان من توفيق الله تعالى، أن ألتحق بدرس شيخنا العلامة الأستاذ المحقق: سعيد عبد اللطيف فودة، الذي شرح فيه كتاب فتح الرحمن، في منزله العامر بعمّان، حيث ألقى لنا من الدرر الثمينة والمعاني الجليلة،الشيءَ الكثير، دبجت الحاشية بشيءٍ منها، وما هذا الجهد إلا ثمرة من تلك المجالس المباركة.

وكان ممن حضر ذلك المجلس المبارك ثلة من طلبة العلم الشريف من الأردن والعراقوفلسطين واليمن، وكنا في خلال الدرس معتمدين على الطبعة المصرية، ولكن لكثرة الأخطاء فيها، كَلَّفَ شيخُنا بعض الطلبة بمراجعة المخطوطات حتى لا تضيع الأوقات في بيان مراد المصنف، والتفكير في تقدير الكلمة التي ينبغي أن تكون في ذلك الموضع المشكل، وكنت أحد الطلبة الذين كلفوا بذلك، وكان شيخنا – حفظه الله وأمد في عمره – في خلال الدرس يرغب الطلبة في إعادة تلخيص هذا الكتاب، أو ضبطه مرة أخرى لسوء النسخ الموجودة بين أيدينا، فعن لي عند ذلك أن أعيد كتابة هذا الشرح العظيم، فشرعت فيه بعون الله وتوفيقه وأسأل الله تعالى قبول خدمتي فيه إنه كريم جواد.

وكتبه:

عدنان بن علي بن شهاب الدين

عمان – الأردن

* * *

ترجمة صاحب المتن

اسمه وولادته:

هو الإمامُ العلَّامة محمد بن بَهادِر بن عبدالله، بدر الدين الزركشي، وذهب بعض أصحاب التراجم إلى أنه: محمد بن عبدالله بن بهادر.

مصري المولد والوفاة، ولد سنة:٧٤٥هـ، وكان أبوه من الأتراك، وكان مملوكا لبعض الأكابرِ، وينتسبُ إلى مذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي، لُقِّبَ بالزركشي نسبةً إلى الزركش؛ لأنه تعلم صنعة الزركش في صغره، ولقب أيضًا بالمنهاجي؛ لأنه حفظ منهاج الطالبين للإمام النووي.

طلبه للعلم وشيوخه وتلامذته:

بعد أن اشتَدَّ عُوده، تعلق قلبه بالعلوم الشرعية، وشَبَّ على ذلك، وبدأ يتردد على المشايخ والعلماء في مصر، ولازم الشيخين: جمال الدين الأسنوي، وسراج الدين البلقيني، وكانت ملازمته للشيخ البلقيني أشد، فحفظ منهاج الطالبين للإمام النووي وهو صغير، ثم حفظ غيره من المختصرات والمتون، قال ابن حجر: وعني بالاشتغال من صغره فحفظ كتبًا.

ثم اشتاقت نفسه إلى طلب الحديث، فشَدَّ العزمَ على الرَّحيلِ إلى بلادِ الشَّام التي كانت تحتضن أكابر المحدثين والعلماء، فالتقى بالشيخ الشهاب الأذرعي ولازمه. ثم رحل إلى الشيخ الصلاح بن أبي عمر، والإمام ابن أميلة، فلازمهما وأفاد منهما، ثم تتلمذ على غير هؤلاء رحمه الله، منهم: الحافظ مغلطاي، والشيخ ابن كثير، وابن الحنبلي.

وممن تتلمذ عليه: شمس الدين البرماوي، ونجم الدين عمر بن حجي الشافعي الدمشقي، ومحمد بن حسن بن محمد الشمني المالكي الإسكندري.

علمه وصفاته:

كان الإمام الزركشي فقيها أصوليا محدثا محررا، وكان أديبا فاضلا، وكان في جميع ذلك جميل العبارةِ رشيقَ الأسلوب، وكان منقطعا إلى الاشتغال بالعلم لا يشتغل عنه بشيء.

ومن هنا ندرك عظمة هذا الإمام الجليل الذي كرَّسَ جهده وحياته للعمل، فلم يشتغل عنه بتجارة ولا صناعة، وإنما تجارته وصنعته الخوض في بحار العلوم واستخراج كنوزها، وقد أثمر فيه هذا الاتجاه، فأخرج كتبا عظيمة وكثيرة، خدمَ بها علوم القرآن العظيم والحديث والفقه والأصول، وكان من العلماء الموسوعيين، رحمه الله، طرق أبواب العلوم أكثرها، وخرج إلى الناس بهذا الجهد الكبير الذي يتمثل في كتبه.

أما عيشته وحياته فقد كان كما قدمنا لا يشتغل بالدنيا، وكان له أقارب يكفونه أمر دنياه، كما يحدثنا بذلك تلميذه العالم شمس الدين البرماوي. ويقول الإمام ابن حجر العسقلاني: كان منقطعا في منزله، لا يتردد إلى أحدٍ إلا إلى سوق الكتب، وإذا حضره لا يشتري شيئا، وإنما يطالع في حانوت الكتبي طول نهاره.

وكان عفيفَ النفس، زاهدا في الدنيا، لا يغره بريقها، ولا يخدعه سرابها، كالطَّوْدِ الأَشَمِّ لا تعبث به الرياح، ولا يزاحم في الدنيا، ولا يزاحم في الرئاسة.

وأما عن لباسه وعيشته، فقد نقل بعض مترجميه أنه كان يلبس الخلق من الثياب، ويحضر بها المجامع والأسواق، ولا يحب التعاظم.

أما خَطُّهُ فقد كان ضعيفا جدا، قَلَّ من يحسن استخراجه

مؤلفاته وتصانيفه:

لُقِّبَ الإمام الزركشي بالمصنف لكثرة تصانيفه.

قال الداودي: له تصانيف كثيرة في عدة فنون. كل ذلك مع قصر عمره، فقد عاش تسعة وأربعين عاما، وقد ألف في الفقه والأصول والحديث والتفسير والحكمة والمنطق والبلاغة والأدب.

وهذه بعض مؤلفاته:

في علوم التفسير وعلوم القران: البرهان في علوم القران. وتفسير القران العظيم، وصل إلى سورة مريم. وكشف المعاني في الكلام على قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ من سورة يوسف.

وفي الحديث ومصطلحه: الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة. والذهب الإبريز في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المسمى: فتح العزيز على الوجيز. والتذكرة في الأحاديث المشتهرة. والتنقيح لألفاظ الجامع الصحيح. و شرح الأربعين النووية. وشرح الجامع الصحيح للإمام البخاري. واللآليء المنثورة في الأحاديث المشهورة. والمعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر. والنكت على البخاري. والنكت على عمدة الأحكام. والنكت على شرح علوم ابن الصلاح.

وفي الفقه: إعلام الساجد بأحكام المساجد. وتكملة شرح المنهاج للإمام النووي، الذي وصل فيه شيخه العلامة الأسنوي إلى كتاب المساقاة وسماه: كافي المحتاج إلى شرح المنهاج. فأكملة الإمام الزركشي. وخادم الرافعي والروضة في الفروع، أو خادم الشرح والروضة، أو الخادم. وخبايا الزوايا. والديباج في توضيح المنهاج. والزركشية. وزهر العريش في أحكام الحشيش. وشرح التنبيه للشيرازي. وشرح الوجيز في الفروع للغزالي. والغرر السوافر فيما يحتاج المسافر. وغنية المحتاج في شرح المنهاج. وفتاوي الزركشي. ومجموعة الزركشي في فقه الشافعية.

وفي أصول الفقه: البحر المحيط. وتشنيف المسامع بجمع الجوامع. وسلاسل الذهب.

وفي قواعد الفقه: القواعد في الفروع، أو: المنثور في ترتيب القواعد الفقهية.

وفي التاريخ والرجال: عقود الجمان وتذييل وفيات الأعيان لابن خلكان.

وفي علم البلاغة والنحو: تجلي الأفراح في شرح تلخيص المفتاح. والتذكرة في علم النحو.

وفي الأدب والمديح: ربيع الغزلان أو رتيع الغزلان. وشرح البردة.

وفي التوحيد والكلام: رسالة في كلمات التوحيد. وما لا يسع المكلف جهله.

وفي الأصول والحكمة والمنطق: لقطة العجلان وبلة الظمآن، وهو كتابنا هذا. وفيه: وهو يشتمل على أربعة علوم، رابعها: ما ختم به المصنف كتابه وهو التوحيد.

وتوجد كتب متفرقة: الأزهية في أحكام الأدعية. وخلاصة الفنون الأربعة. ورسالة في الطاعون وجواز الفرار منه. وشرح المعتبر. وعمل من طب لمن حب.

وفاته:

توفي بالقاهرة، وقد اتفق جميع من كتب عنه أنه توفي يوم الأحد ثالث شهر رجب الفرد سنة: أربع وتسعين وسبعمائة، ودفن بالقرافة الصغرى، بالقرب من تربة الأمير الساقي. رحمه الله رحمة واسعة[1]



(١)الترجمة ملخصة مما كتبه الشيخ العلامة عبدالقادر العاني – رحمه الله تعالى– في تحقيقه على البحر المحيط.

ترجمة الشارح

اسمه وولادته:

هو الإمام العلامة: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السُنَيْكي المصري الشافعيّ، أبو يحيى: شيخ الإسلام. وسنيكة المنسوب إليها - بضم السين وفتح النون وإسكان الياء المثناة تحت وآخر الحروف تاء التأنيث - بليدة بشرقية مصر. ولد ببلده في سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة. وقال الحمصي: في سنة أربع وعشرين وثمانمائة، وكف بصره سنة: ٩٠٦هـ.

حكى العلائي، عن الشيخ الصالح المعتقد ربيع ابن الشيخ المصطلم عبد الله السلمي الشنباري أنه يوما بسنيكة مسقط رأس الشيخ زكريا، وإذا بامرأة تستجير به وتستغيث أن ولدها مات أبوه، وعامل البلد النصراني قبض عليه يروم أن يكتبه موضع أبيه في صيد الصقور، فخلصه الشيخ منه، وقال لها: إن أردت خلاصه فافرغي عنه يشتغل ويقرأ بجامع الأزهر، وعلي كلفته، فسلمت إليه الشيخ زكريا على ذلك ليتنصل من الفلاحة، وكان عليه يومئذ خلق ثوب وزمط مقور، فلا زال يشتغل الشيخ زكريا حتى صار إلى ما صار إليه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم. قال العلائي: وكان إذا ورد عليه الشيخ ربيع أو زوجته أو أحد من أقاربه يجله في زمن صمدته ومنصبه، وكان يقضي حوائجهم، ويعترف بالفضل لهم، وربما مازحته زوجة الشيخ ربيع التي ربته.

طلبه للعلم وشيوخه وتلاميذه:

واشتغل في سائر العلوم المتداولة، وبرع فيها، فقرأ القرآن العظيم على جماعة منهم: الإمام الرحلة زين الدين أبو النعيم رضوان بن محمد العقبي، والإمام المقريء نور الدين علي بن محمد ابن الإمام فخر الدين المخزومي البلبيسي الشافعي إمام الأزهر قراءة عليهما

جمعا للأئمة السبعة، ومنهم: الإمام العلامة زين الدين ظاهر بن محمد بن علي النويري المالكي جمعا للأئمة الثلاثة زيادة على السبع، وقرأ على العقبي الشاطبية والرائية، وسمع عليه من التيسير للداني يسيرا.

وتفقه بجماعة منهم: شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، وفقيه الوقت الشرف موسى بن أحمد السبكي ثم القاهري، والشيخ شمس الدين محمد بن علي البدشيني نزيل تربة الجبرتي بالقرافة، والعلامة شهاب الدين أبو العباس أحمد بن رجب القاهري عرف بالمجدي، والعلامة شمس الدين محمد بن محمد بن أحمد الحجازي مختصر الروضة، والشيخ العلامة شمس الدين محمد بن إساعيل الوفائي، وقرأ على شيخ الإسلام شمس الدين محمد بن علي القاياتي أول شرح البهجة للعراقي إلى الأمان، وعلى العلامة علم الدين صالح ابن شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني، وأذن له جماعة من هؤلاء وغيرهم بالتدريس والإفتاء، وقرأ كتاب: التبيان في آداب حملة القران، للنووي، على الشيخ أبي إسحاق الصالحي.

وأخذ العربية والأدب والأصول والمعقولات عن شيخ الإسلام ابن حجر، وعن الكافيجي، والتقي الحصكفي وعن غيرهم، وكان رفيقا للجمال يوسف الكوراني، والعماد إسماعيل الكردي، على الشمس الشرواني في هذه، وسمع عليه هو والعماد المذكور بقراءة الكوراني شرح المواقف.

وأخذ الحديث عن جماعة منهم ابن حجر قرأ عليه السيرة النبوية لابن سيد الناس، والسنن لابن ماجة،لما عدا من قوله في آخر الدعوات:(ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته) إلى آخر الكتاب، فمات ابن حجر قبل إكماله، وسمع عليه أشياء كثيرة، وقرأ على أبي النعيم رضوان العقبي مسند الإمام الشافعي، وصحيح مسلم، والسنن الصغرى للنسائي، وسمع عليه شرح معاني الآثار للطحاوي وغير ذلك كثيرا، وقرأ صحيح

البخاري على أبي إسحاق إبراهيم بن صدقة الحنبلي، وسمع جميعه على الشمس القاياتي، وأكثره على ابن حجر، وأجازه خلائق يزيدون على مائة وخمسين نفسا ذكرهم في ثبته.

ولبس الخرقة الصوفية من الشيخ أبي العباس أحمد بن علي الأتكاوي، والشيخ أبي الفتح محمد بن أبي أحمد الغزي، والشيخ أبي حفص عمر بن علي النبتيتي، والشيخ أحمد ابن الفقيه علي الدمياطي الشهير بابن الزلباني، والشيخ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي التميمي الخليلي، وكلهم شافعيون، وتلقن منهم الذكر، وأذنوا له بالتلقين والإلباس، وكذلك أخذ الطريق عن أوحد الجماعة القائم في النصيحة بين العباد بما استطاعه سيدي محمد بن عمر الواسطي الغمري الشافعي بحق أخذه عن سيدي الشيخ أحمد الزاهد صاحب الستين مسألة في الفقه.

وأما تلاميذه فمنهم: الشيخ الإمام العلامة جمال الدين عبد الله الصافي، والشيخ الإمام نور الدين المحلي،والشيخ الفقيه عميرة البرلسي، والشيخ العلامة السيد كمال الدين بن حمزة الدمشقي، والشيخ العلامة مفتي البلاد الحلبية البدر بن السيوفي، والشيخ العلامة شهاب الدين الحمصي، والشيخ العلامة بدر الدين العلائي الحنفي، والشيخ العلامة شمس الدين الشبلي، والشيخ الصالح الولي عبد الوهاب الشعراوي، والشيخ العلامة فقيه مصر شهاب الدين الرملي القاهري، والشيخ العلامة مفتي الحجاز وعالمها شهاب الدين بن حجر الهيتمي شارح المنهاج، وغيرهم.

علمه وصفاته:

هو كما وصفه صاحب الكواكب السائرة: علامة المحققين، وفهامة المدققين، ولسان المتكلمين، وسيد الفقهاء والمحدثين، الحافظ المخصوص بعلو الإسناد، والملحق للأحفاد بالأجداد، العالم العامل، والولي الكامل، الجامع بين الشريعة والحقيقة، والسالك إلى الله تعالى أقوم مسالك الطريقة، مولانا وسيدنا قاضي القضاة، أحد سيوف الحق المنتضاة، زين الدين أبو يحيى الأنصاري.

برع وتفنن، وسلك طريق التصوف. ولزم الجد والاجتهاد في القلم والعلم والعمل، وأقبل على نفع الناس إقراءً وإفتاءً وتصنيفا مع الدين المتين، وترك ما لا يعنيه، وشدة التواضع، ولين الجانب، وضبط اللسان والسكوت، وولي مشيخة الصلاحية وغيرها، وقضاء القضاة. وحكى الشيخ عبد الوهاب الشعراوي، عن الشيخ زكريا أنه قال: جئت من البلاد وأنا شاب، فلم أعكف على الاشتغال بشيء من أمور الدنيا، ولم أعلق قلبي بأحد من الخلق، قال: وكنت أجوع في الجامع كثيرًا، فأخرج في الليل إلى الميضأة وغيرها، فأغسل ما أجده من قشيرات البطيخ حوالي الميضأة وآكلها، وأقنع بها عن الخبز، فأقمت على ذلك الحال سنين، ثم إن الله تعالى قيض لي شخصا من أولياء الله تعالى كان يعمل في الطواحين في غربلة القمح، فكان يتفقدني ويشتري لي ما أحتاج إليه من الأكل والشرب والكسوة والكتب، ويقول لي: يا زكريا لا تخف عني من أحوالك شيئا، فلم يزل معي كذلك عدة سنين، فلما كان ليلة من الليالي أخذ بيدي والناس نائمون، وقال لي: قم معي، فقمت معه فأوقفني على سلم الوقادة الطويل بالجامع، وقال: اصعد هذا الكرسي، فلم يزل يقول لي اصعد إلى آخر درجة، ثم قال: انزل، فنزلت، فقال لي: يا زكريا إنك تعيش حتى تموت أقرانك، ويرتفع شأنك، وتتولى مشيخة الإسلام - يعني قضاء القضاة مدة طويلة - وترتفع على أقرانك، وتصير طلبتك مشايخ الإسلام في حياتك حتى يكف بصرك قلت: ولا بد لي من العمى. فقال: لا بد، ثم انقطع عني فلم أره من ذلك. انتهى.

وكان لا يكاد يفتر عن الطاعة ليلا ونهارا، ولا يشتغل بما لا يعنيه، وقورا، مهيبا، مؤانسا، ملاطفا، يصلي النوافل من قيام مع كبر سنه وبلوغه مائة سنة وأكثر، ويقول: لا أعود نفسي الكسل، حتى في حال مرضه كان يصلي النوافل قائما، وهو يميل يمينا وشمالا لا يتمالك أن يقف بغير ميل للكبر والمرض، فقيل له في ذلك، فقال: يا ولدي النفس من شأنها الكسل، وأخاف أن تغلبني، وأختم عمري بذلك، وكان إذا أطال عليه أحد في

الكلام يقول له: عجل قد ضيعت علينا الزمان، وكان قليل الأكل لا يزيد على ثلث رغيف، ولا يأكل إلا من خبز خانقاه سعيد السعداء، ويقول، إنما أخص خبزها بالأكل لأن صاحبها كان من الملوك الصالحين، وذكر أنه عمرها بإشارة النبي صلى الله عليه وسلم، وكان كثير الصدقة مع إخفائها رضي الله تعالى عنه.

مؤلفاته وتصانيفه:

في الفقه: المنهج وشرحه، وشرحا البهجة الكبير والصغير،وقرئ عليه شرحه على البهجة سبعا وخمسين مرة حتى حرره أتم تحرير، ولم ينقل ذلك عن غيره من المؤلفين، وسماه بالخلاصة، وشرح الروض، وشرح التنقيح ومختصره، وشرح مختصر أدب القضاء للغزي، والفتاوي. وما يتعلق بعلم الفرائض شرحان على الفصول، وشرح الكفاية لابن الهائم، وشرح النفحة القدسية لابن الهائم أيضا.

وفي أصول الفقه: مختصر جمع الجوامع، وشرح المختصر المذكور، وحاشية على شرح جمع الجوامع للمحلي، وقطعة على مختصر ابن الحاجب.

وفي أصول الدين: شرح الطوالع في أصول الدين.

وفي التفسير: حاشية على البيضاوي، ومقدمة في البسملة والحمدلة.

وفي القراءات: مختصر المرشد للعمادي، وشرح الجزرية، ومختصر قرة العين في الفتح والإمالة، ومقدمة في أحكام النون الساكنة والتنوين.

وفي الحديث: شرح البخاري، والإعلام بأحاديث الأحكام، ومختصر الآداب للبيهقي، وشرح ألفية العراقي.

وفي التصوف: شرح رسالة القشيري، وشرح رسالة الشيخ أرسلان.

وفي النحو والتصريف: حاشية على ابن المصنف، وشرح الشافية لابن الحاجب، وشرح الشذور لابن هشام.

وفي المنطق والجدل: شرح إيساغوجي، وشرح آداب البحث.

وتوجد كتب متفرقة منها: شرحا المنفرجة كبير وصغير، وديوان خطب، والثبت الذي أثبت فيه مروياته ومجيزيه، وكتابنا هذا وهو فتح الرحمن شرح لقطة العجلان وغيرها من الكتب.

وفاته:

وكانت وفاته يوم الأربعاء، ثالث شهر ذي القعدة، سنة: ست وعشرين وتسعمائة، عن مائة وثلاث سنوات، وغسل في صبيحة يوم الخميس، وكفن وحمل ضحوة النهار ليصلى عليه بجامع الأزهر في محفل من قضاة الإسلام والعلماء والفضلاء وخلائق لا يحصون، ودفن بالقرافة الصغرى بتربة الشيخ نجم الدين الخويشاتي بقرب قبر الإمام الشافعي.[١]



---

(١)انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة للغزي، و نظم العقيان في أعيان الأعيان للسيوطي، والأعلام للزركلي.

وصف النسخ الخطية وعملي في الكتاب

وصف النسخ الخطية:

اعتمدت في إخراج «فتح الرحمن شرح لقطة العجلان» و «لقطة العجلان وبلة الظمآن» على خمس نسخ خطية للشرح مع المتن، مع طبعة: مطبعة البابي الحلبي، ومتن لقطة العجلان وبلة الظمآن، تحقيق: محمد المختار الشنقيطي.

- النسخة (أ) وتقع في (١٠٢) صفحة، عدد أسطرها (١٩) سطرا. وهي من مكتبة شيخنا الأستاذ: سعيد عبد اللطيف فودة.

تم الفراغ من نسخها سنة: (١٢٩٤هـ) بيد: عبده مصطفى سلام.

- النسخة (ب) وتقع في (٩٦) صفحة، عدد أسطرها (١٩) سطرا. وهي كذلك من مكتبة شيخنا.

تم الفراغ من نسخها سنة: (١٢٨٢هـ) بيد: أحمد درويش زيدان بن درويش زيدان بن سيد أحمد زيدان بن محمد زيدان بن زيدان زيدان.

- النسخة (ج) وتقع في (٩٥) صفحة، وعدد أسطرها (٢١) سطرا، وهي من مخطوطات جامعة الملك سعود، وهي أفضل نسخة من حيث تميز المتن عن الشرح.

تم الفراغ من نسخها سنة: (١٣١٥هـ) ولم يكتب فيها اسم الناسخ.

- النسخة (د) وتقع في (٨٨) صفحة، وعدد أسطرها (٢٣) سطرا. وهي كذلك من مكتبة شيخنا.

تم الفراغ من نسخها سنة: (١١٣٥هـ) ولم يكتب فيها اسم الناسخ.

- النسخة (هـ) وتقع في (٥٩) صفحة، وعدد أسطرها (٢٤) سطرا، وهي من مخطوطات جامعة الملك سعود، وفيها نقص من وسطها من قوله: («وَهَلْ

يُشْتَرَطُ فِيْهِ» أي: في العموم «**الإِسْتِغْرَاقُ**») حتى قوله: (**وَالْـمُوصِلُ إِلى التَّصُوُّرَاتِ يُسَمَّى: قَولا شَارِحا**). وهي مع ما فيها من نقص، ليست مضبوطة كضبط النسخ الأخرى.

تم الفراغ من نسخها سنة: (١٣٢٤هـ) بيد: عبدالرحيم بن محمد صالح بن سليمان الميمن، المعروف بابن عبد الستار.

وأما طبعة البابي الحلبي فلما فيها من الأخطاء الكثيرة والتحريف والسقط، أعدت تحقيق الكتاب، وأما تحقيق الشيخ الشنقيطي، فهو جهدمبارك يشكر المحقق على ما بذله فيه، إلا أنه في مواضع عدة يخلط المتن مع كلمات من الشرح، ولعل هذا لسوء النسخة التي وقعت بين يديه، فلم يكن المتن بهذا مضبوطاضبطاتاما، فأفردت المتن لذلك في آخر الكتاب.

عملي في الكتاب:

أخرجت الكتاب على خمس نسخ خطية، وبيَّنت الفروق التي بينها في الهامش، ولم اعتمد في إخراج النص على نسخة محددة، بل أضع في أصل الكتاب ما أراه صحيحا، وأضع في التعليق ما ورد في بقية النسخ.

وخرجت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية.

ووضعت تراجم مختصرة لمن ورد ذكره من العلماء الأعلام في هذا الكتاب.

وعزوت بعض الأقوال الواردة للعلماء إلى كتبهم المطبوعة.

ووضعت عناوين مناسبة لكل مسألة مسألة، تسهيلا على طالب العلم، وميزتها بـ[].

وشكلت بعض المواضع من الشرح، ولم ألتزم ذلك في الشرح كله، مع التزامي بتمييز المتن عن الشرح في كامل الكتاب، وميزت المتن بـ: « ».

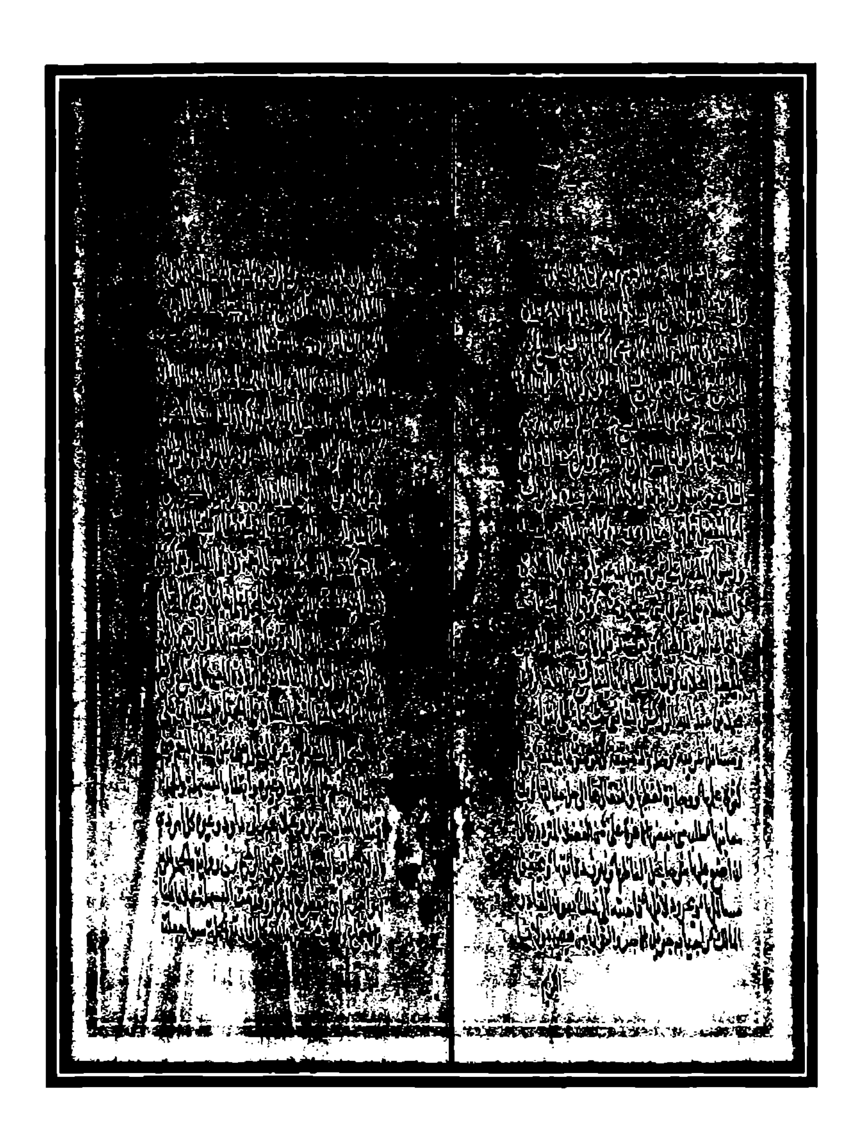
وشكلت المتن شكلاكاملا، حتى يسهل حفظه، ووضعته آخر الشرح المبارك تتميما للفائدة.

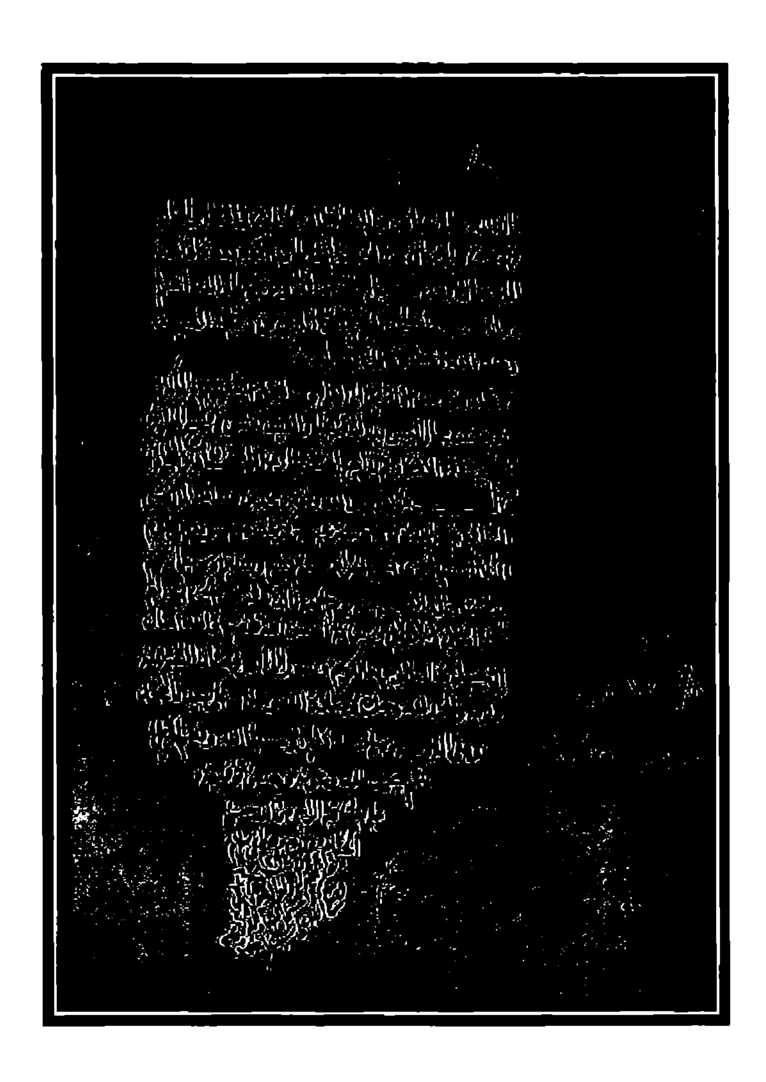
ولقد علقت على بعض المواضع،واخترت بعض الفوائد من حاشية العلامة الشيخ: ياسين بن زين الدين العليمي الحمصي، ومن شرح الشيخ: محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي. ورمزت للأول بـ: (س)، وللثاني بـ: (ق). مع بعض الفوائد من مجلس الأستاذ: سعيد فودة، وأشرت لها بـ: (شيخنا).

والله الموفق

* * *







فتح الرحمن

بشرح

لُقَطَة العَجْلان وبَلَّة الظَمآن



[مقدمة الشارح]

بسم الله الرحمن الرحيم

قال سيدنا ومولانا شيخ مشايخ الإسلام، ملك العلماء الأعلام، زين الملة والدِّين، أبو يحيى زكريا ابن الشيخ الصَّالح محمد بن الشيخ الصَّالح أحمد بن الشيخ الصالح زكريا الأنصاري الشافعي، تغمده الله تعالى برحمته وأسكنه فسيح جنته(١)

الحمد لله فاتح(٢)أبواب العلوم لمن قصده، ومانح عطاياه لمن أطاعه وعبده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له المتفضِّل على من اختاره ووحَّده(٣)، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله المُفَضَّل على غيره ممن أبدعه وأوجده، والصلاة والسلام على أشرف نبي عظَّمَه ومجَّدَه(٤)، وعلى آله وأصحابه وأتباعه البررة المجَدَة.

---

(١) هذه من زيادة النُسَّاخ، ولا توجد في (ج).

(٢) أطلق «فاتح» على الله مع عدم وروده، وإنما الوارد «فتّاح» بصيغة المبالغة. ونظيره قول ابن الجزريّ:«سامع»، وإنما ورد:«سميع»، إمَّا بناء على الاكتفاء بورود مادَّته، أو غير ذلك مما يأتي. - ثم قال في الموضع المشار إليه-: والمتفضِّل: اسم فاعل من تفضل، بمعنى أفضل عليه كما في الصَّحاح. وإطلاقه على الله تعالى مع عدم وروده، إمَّا بناء على أنه يكفي إطلاق ما لا يوهم نقصا وأشعر بالتعظيم، وإما لأنَّ محل الخلاف إطلاق اللفظ على ذاته لا إطلاقه على مفهومٍ صادق عليه. والفرقُ واضحٌ، وإن خفي على بعضهم فَجَعَلَ من محل الخلاف «رفيقا»، في قوله ﷺ: «رفيق يحب الرفق». نبه على ذلك ابن كمال باشا. (س) بتصرف.

(٣) جاء في هامش (ب): فيه إشارة إلى ما اشتهر أنَّه لا نعمة لله على كافر، وأن ما هو فيه من ملاذ استدراج.

(٤) في (ب): على من شرفه وعظمه ومجده.

وبعدُ فلما كانت المقدِّمة الموسومة بـ: (لُقَطَة العَجْلَان وبَلَّة[1]الظَّمْآن) تأليف الشيخ الإمام العلَّامة الرَّباني:محمد بن عبد الله الزركشيِّ الشافعي،مشتملةً على نُقولٍ عجيبة،ومسائلَ غريبة، وحدودٍ منيعة، وموضوعاتٍ بديعة، مع كثرة علمها، ووَجَازة لفظها، وافتقارها إلى حَلِّ مبانيها، وبيان معانيها،طَلَبَ مني بعض الأعزة عليَّ، من الفضلاء المترددين إليَّ، أن أضع عليها شرحا يحلُّ ألفاظها، ويُبرز دقائقها، ويحقِّق مسائلها، ويحرِّر دلائلها،فأجبته إلى ذلك بعون القَادِر المالك، راجيا به جزيل الأجر والثواب من فيض[2]مولانا الكريم الوهَّاب، وسَمَّيته:(فَتْحَ الرَّحْمَن بشَرْحِ لُقَطَةِ العَجْلَان وبَلَّةِ الظَّمآن)واللهَ أسأل أن ينفع به، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم،[مصلحا لما بين يدية سقيم][3]



(١) يجوز أن تقرأ بفتح الباء، من البلل، أي: الندى. ويجوز أن تقرأ أيضا بضمها، قال الأصمعي: ذَهبت بُلّة الأَوابل، إذا مَا ذهب ابتلال الرُّطْب. انظر: الأزهري الهروي، تهذيب اللغة (١٥/ ٢٤٦).

(٢) في (هـ): فضل.

(٣) هذه الزيادة في: (هـ).

[الشرح]

قال المؤلف - رحمه الله تعالى -: «**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ**» أي: أؤلف، أو: أبتدئ تأليفي، والباء للمصاحبة؛ ليكون ابتداء التأليف مصاحبا لاسم الله تعالى المتبرَّك بذكره، أو للاستعانة نحو: كتبت بالقلم.

و(الاسم): مشتق من (السِّمْو) وهو العلو، وقيل: من (الوَسْمِ) وهو العلامة.

و(الله): علمٌعلى الذات الواجب الوجود، المستحق لجميع المحامد[١]

و(الرَّحمن الرَّحيم): صفتان مشتقتان بُنيتا للمبالغة[٢]من:(رَحِمَ)، كغضبان من:(غَضِبَ)، والرَّحمة: رقة القلب، وهي كيفية نفسانية تستحيل في حَقِّه تعالى، فتحمل على غايتها، وهو: الإنعام، فتكون صفةَفعل. أو:الإرادة، فتكون صفةَ ذات.

و(الرَّحمن) أبلغ من (الرَّحيم) لأنَّ زيادةَ البناء تدل على زيادة المعنى[٣]كما في قَطَعَ وقَطَّعَ.

«**الـحَمْدُ لله**» الحمد لُغةً: الثناء باللِّسان على الجميل الاختياريِّ على جهة التبجيل والتعظيم.

وعُرفًا: فعلٌ ينبئُ عن تعظيم المنعم من حيث إنه منعم على الحامد أو غيره.

---

(١) هذا ليس حدا، وإنما هو شرح وبيان للاسم فقط.

(٢) في هامش (ب): قال بعض المتأخرين: صفات الله تعالى التي على صيغة المبالغة كرحيم وغفَّار وغفور كلها مجاز، إذ هي موضوعة للمبالغة، ولا مبالغة في صفات الله؛ لأنَّ المبالغة هي أن تنسب للشيء أكثر مما له، وصفاتُ الله متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها.

(٣) في هامش (ب): أي غالبًا، وإلا ورد (حَذِر) و (حاذر). وقوله: «وقطَّع» أي: فإن تشديد الثاني يدل على التكثير.

وابتدأ بالبسملة والحمدلة؛ اقتداءً بالكتاب العزيز؛ وعملا بخبر أبي داود وغيره:(كل أمر ذي بالٍ لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم)، وفي رواية:(بالحمد لله فهو أجذم)[١]: أي: مقطوع البركة.

وقُدِّمت البسملة عملا بالكتاب العزيز والإجماع.

والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة[٢]، سواءٌ جعلت أل فيه للاستغراق أم للجنس أم للعهد، كما بيَّنت ذلك في شرح البهجة وغيره[٣]

«فَاتِحَةُ كُلِّ كِتَابٍ وَخَاتِمَةُ كُلِّ بَابٍ» برفعهما بالخبرية[٤]؛ لسابقهما[٥]

---

(١) سنن أبي داود بلفظ: (كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم) (رقم:٤٨٤٠) . وأما رواية البسملة المذكورة فقد رواها الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم: ١٢٢٠)، والمناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٢١١).

(٢) في (هـ): الجملة الاسمية. وفي هامش(ب): أي: الاسمية المعرفة الطرفين، أي: منحصر فيه، وهو ما صرَّح به جمع، منهم: السيد والدوَّاني، فلا يكون المحمود حقيقة إلا الله تعالى؛ لأن كل جميل فهو له ومنه خلقا وتمكينا وتيسيرا. وقال الدواني: لأنَّ الحمد مختص بالفعل الاختياريِّ، فلا اختيار لغيره تعالى على قاعدة أهل الحق، وإنما العبد مضطر في صورة مختار، كما صرَّح به التفتازاني في شرح المقاصد.

(٣) أي: شرح البهجة الوردية في الفقه، للإمام المحقق: أبي حفص زين الدين عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس الوردي، ونصه فيها: «والحمد مختص بالله كما أفادته الجملة سواء جعلت (أل) فيه للاستغراق كما عليه الجمهور، وهو ظاهر. أم للجنس كما عليه الزمخشري؛ لأنَّ لام لله للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى، وإلا فلا اختصاص لتحقق الجنس في الفرد الثابت لغيره. أم للعهد، كالَّتي في قوله تعالى: ﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ كما نقله ابن عبد السلام، وأجازه الواحدي على معنى أن الحمد الذي حمد الله به نفسه، وحمدبه أنبياؤه وأولياؤه مختص به، والعبرة بحمد من ذكر، فلا فرد منه لغيره. وأولى الثلاثة الجنس»اهـ .(١/ ١٣-١٥)

(٤) في (هـ): على الخبرية.

(٥) في (أ) و (هـ): لسابقتهما.

وأَنَّثَهُما باعتبار الحمدلة أو الجملة.وفي نسخة:(فاتح) و(خاتم)بتذكيرِهما، وبجرِّهما؛ بالبدلية من لفظ:(الله).

والكتاب لغة: الضم والجمع، يقال: كتبت كَتْبًاوكِتابَةًوكِتَابًا.

وعرفًا: اسمٌ لجملة مختصة من العلم، مشتملة على أبواب وفصول غالبا. وهو مصدرٌ، لكنلضمٌ[1]مخصوص؛ أو اسم مفعول، بمعنى: المكتوب؛ أو اسم فاعل، بمعنى: الجامع.

والبابُ لغةً: ما يتوصل منه إلى غيره.

وعرفا: اسم لجملة مختصة من العلم، مشتملة على فصول غالبا.

وخص الكتابُ بالفتح، والبابُ بالختم؛ لسبق الكتاب البابَ وضعا، فناسب الكتاب الفتحَ، والباب الختمَ.

«**وَالصَّلَاةُ**» هي من الله رحمة[2]، ومن الملائكة استغفار، ومن الآدميين تضرُّع ودعاء.

---

(١) كذا في (ج) و (هـ). وفي (ب): الضم. وفي (أ): بضم.

(٢) جاء في هامش (ب): (من الله رحمة) باطل من ثلاثة أوجه، أحدها: أن الله تعالى غاير بينهما في قوله: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾، الثاني: سؤال الرحمة يشرع لكل مسلم، والصلاة تختص بالنبي ﷺ، فهي حق له ولآله؛ ولهذا منع كثير من العلماء الصلاة على معين غير النبي ﷺ؛ ولم يمنع أحد من الترحم على معين، الثالث: رحمة الله عامة وسعت كل شيء، وصلاته خاصة بخواص عبادة اهـ. وبقي أوجه نحو العشرة زادها ابن قيم الجوزية في تأليف له في الصلاة على النبي. وقال أبو القاسم السهيلي: الصلاة حنو وعطف، ولا يضاف إلى الله تعالى إلا ما يليق به اهـ. قال شيخ مشايخنا العلامة: سم – ومن خطه نقلت –: وما ادعاه هذا القائل من البطلان باطل بلا شبهة، وقد بالغ في غير محل المبالغة، وهذه الأوجه مردودة فانظرها من محلها، وقد ذكرت ما يفيد ردها في حاشية جمع الجوامع لكاتبه، كذا بخطه رحمه الله اهـ.

«وَالسَّلَامُ» بمعنى التسليم «عَلَى خَيْرِ مَنْ نَطَقَ» أي: تكلَّمَ«بِالصَّوَابِ» أي: بإصابة الحق؛ وذلك لخبر مسلم:(أنا سيد ولد آدم يوم القيامة)[١]،وفي رواية الترمذي:(ولا فخر)[٢]، أي: لأحدٍ عليَّ، أو لِي على أحد، قال ذلك لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[الضحى: ١١]؛ ولأنَّه مما يجب تبليغه أمته ليعرفوه فيعتقدوه ويعاملوه بمقتضى اعتقادهم.«وَعَلَى آلِهِ»هم مؤمنوا بني هاشم وبني المطلب، على الرَّاجح.

«وَصَحْبِهِ»هو عند سيبويه[٣]:اسمُ جمع لصاحب، بمعنى الصحابي، وهو من اجتمعمؤمنًا[٤]بنبيِّنا محمد ﷺ. وعطف الصحب على الآل الشامل لبعضهم؛لتشمل الصلاة والسلام على باقيهم.

---

(١) صحيح مسلم: (رقم: ٢٢٧٨).

(٢) سنن الترمذي: (رقم: ٣١٤٨، ٣٦١٥).

(٣) سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر، الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو، ولد في إحدى قرى شيراز سنة: ١٤٨هـ. وقدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد ففاقه، وصنف كتابه المسمى: كتاب سيبويه في النحو، لم يصنع قبله ولا بعده مثله، ورحل إلى بغداد، فناظر الكسائي، وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم، وعاد إلى الأهواز فتوفي بها سنة: ١٨٠هـ. وقيل: وفاته وقبره بشيراز، وكانت في لسانه حبسة، وسيبويه بالفارسية: رائحة التفاح، وكان أنيقا جميلا، توفي شابا، وفي مكان وفاته، والسنة التي مات بها خلاف. الزركلي، الأعلام.

(٤) في هامش (ب): هذا ما عليه جمع من المحدثين والأصوليين، ولو لحظة كما صرح به البخاري كشيخه الإمام أحمد وعلى بن المديني؛ بل نقل الباقلاني وصاحبه الخطيب عن اتفاق أهل اللغة. أي: وطول الصحبة إنما هو شرط في تأكدها. قال النووي: وبما نقله القاضي يعلم تطابق اللغة للعرف، أي: إلا أنها لا يشترط فيها إسلام بخلافه، ودخل في:(من اجتمع)، الأعمى فهو صحابي بلا تردد، وينبغي أن يلحق به من رأى النبي ﷺ ولم يره النبي ﷺ.

«**أُوْلِي**» أي: أصحاب «**الـحِكْمَةِ**» وهي: كمال العلم وإتقان العمل«**وَفَصْلِ الـخِطَابِ**[١]» أي: تمييز الحقِّ عن الباطل، أو البيان الشَّافي في كل قصد [وقيل: هو الحكم بالبينة، أو اليمين، أو الفقه في القضاء، أو النطقب: أمَّا بعد][٢]

وجملتا الحمد والصلاة والسلام على من ذكر، خبريتان لفظًا، إنشائيتان معنى؛ إذ القصد بالأولى الثناء على الله تعالى بأنَّه مالك لجميع الحمد من الخلق؛ وبالثانية إيجاد الصَّلاة والسَّلام، لا الإعلام بذلك؛ وإن كان هو القصد بهما في الأصل.

«**أَمَّا بَعْدُ**» كلمة يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر، وأمَّا متضمنة معنى الشرط؛ بدليل لزوم الفاء في حيِّزها غالبًا، والأصل: مهما يكن من شيءٍ بعد البسملة والحمدلة والصلاة والسلام على من ذكر «**فَهَذِهِ**» المقدمة الحاضرة ذهنًا«**أَوْرَاقٌ**» قليلة «**يَقْرُبُ مِنْهَا**» بل يصل إليها «**الـمُتَنَاوِلُ**» أي: الآخذ منها «**وَيَقْصُرُ عَنْهَا الـمُتَطَاوِلُ**» أي: المرتفع إلى المطولات؛ لكثرة جمعها؛ وسهولة الأخذ منها «**تُوْقِفُ**»من: أَوْقَفَ؛ أو من: وَقَّف بالتشديد. أي: تُطلع «**عَلَى**» الكتب «**الـمُطَوَّلَاتِ فِي الزَّمَنِ القَصِيْرِ مُوَالِيها**» بضم الميم، أي: مصافيها، مع ملازمة الاشتغال بها فيها؛ وهو مفعول توقف.

والزَّمنلغةً: المدة من ليل أو نهار.

وعرفا: مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم. وقيل: جوهر ليس بجسم ولا جسماني. وقيل: فَلَكُ معدل النهار. وقيل: عرض، فقيل: حركة معدل النهار،

---

(١) في هامش (ب): قال ابن الأثير: والذي اجمع عليه المحققون من علماء البيان، أن فصل الخطاب هو: أما بعد؛ لأن المتكلم يفتتح كلامه في كل أمر ذي شأن بذكر الله وتحميده، فإذا أراد أن يخرج منه إلى الغرض المسوق له فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله: أما بعد، وقد صح أن النبي ﷺ خطب فقال: أما بعد، خرَّجه الشيخان في قصة بريرةاهـ.

(٢) هذه الزيادة في (هـ) فقط.

وقيل:مقدارها. والقول الأول للمتكلمين، والبقية للحكماء. وقد بسطت الكلام على ذلك في (شرح اللب)[(١)]

«وَتَرْبُو» أي: تزيد على المطولات «بالغَرَائِبِ والعَجَائِبِ فَلَا تُسَاوِيهَا» أي: فلا تساوي المطولات هذه الأوراق. والغريب: الأمر الذي يستغرب. والعجيب: الأمر الذي يتعجب منه[(٢)] ثم استشهد على مدحه لمقدمته بقول العلَّامة محمد بن نُباتة[(٣)]- بضم النون - في قصيدة له:

«يَنْسَى لَهَا الرَّاكِبُ العَجْلانُ حَاجَتَهُ   وَيَصْبحُ الحَاسِدُالغَضْبَانُ يُطْرِيهَا»

من الإطراء، وهو المبالغة في المدح، وقبله:

خذها إذا أنشدت في الحي عن طرب   صدورها عـــرفت مـنها قوافيها

---

(١) قال في شرح لب الأصول: «(و) الأصح (أن الزمـان) معنـاه اصطلاحا: (مقارنـة متجـدّد موهـوم لمتجدد معلوم)، إزالة للإبهام من الأول بمقارنته للثاني، كما في: آتيك عنـد طلـوع الشـمس. وقيـل: هـو جوهر ليس بجسم ولا جسماني، أي: داخل في الجسم، فهو قائم بنفسه مجرد عن المادة. وقيل: فلك معدّل النهار، وهو جسم سميت دائرته، أي: منطقة البروج منه بمعدل النهار؛ لتعـادل الليـل والنهـار في جميـع البقاع عند كون الشمس عليها. وقيل: عرض، فقيل: حركـة معـدل النهـار، وقيـل: مقـدارها. والقـول الأصح قول المتكلمين، والأقوال بعده للحكماء. أما معناه لغة: فالمدة من ليل أو نهاراه» (ص١٦٣).

(٢) في هامش (ب): أي لخفاء سببه، ومن ثم يقولون: إذا ظهر السبب بطل العجب.

(٣) أي المصري المولد؛ لأنه ولد بزقاق القناديل، سـنة: ٦٨٦هـ، ومـات في صـفر سـنة: ٧٦٨هـ، ولـيس البيت الذي أنشده المصنف في ديوانه ولا من شعره، وإنما هو من شـعر أبي نصـــر عبـد العزيـز بـن نباتـة السعدي، شاعر سيف الدولة بن حمدان، وهو ابن نباتة، ومطلع القصيدة التي هذا البيت منها:

وهـــل رقـــية يستقـــيل الحـــب راقيها   فالطب يـزعم أن الحـب يعييها. (س)

«**جَمَعْتُهَا**» أي: الأوراق «**لِسُؤَالِ**» وفي نسخة:(بسؤال)«**بَعْضِ الإِخْوَانِ**» في العلم «**لتُسْتَعْمَلَ عِنْدَ الـمُنَاظَرَةِ**»وهي لغة: من قولهم: دور متناظرة، أي: متقابلة؛ أو من النظير؛ أو من النظر، إما بمعنى التبصر أو الإبصار أو الانتظار.

وعرفا: النظر بالبصيرة[1]، أي: بالقوة التي تكتسب بها العلوم؛ وهي للقلب بمنزلة البصر للعين. وقد بسطت الكلام على ذلك في (شرح آداب البحث).

«**وتُعِيْنَ**» بالنصب عطف على تستعمل «**عَلَى الدُّخُوْلِ فِي فُنُوْنِ الـمَعْقُوْلِ**» أي: أنواعه من المنطق، والحكمة، والأصلين، وغيرهما «**لَدَى**» أي: عند «**الـمُحَاوَرَةِ**» أي: المجاوبة والمراجعة، يقال:تحاوروا الكلام، أي: تراجعوه «**فِي زَمَانٍ قَصِيْرٍ**» متعلق بـ: (تعين) «**فَلِذَا**» أي: فلأجل إعانتها على ما ذكر من الزمن القصير«**عُذْرُهَا التَّقْصِيْرُ**» أي: ممن لم يوالها ولم يعطها حقها«**وَاللهَ**» بالنصب بقوله:«**أَسْأَلُ**» قُدِّم عليه للاختصاص، أي: أطلب منه لا من غيره «**الإِعَانَةَ فِيْمَا قَصَدْتُ**» من تأليف هذه المقدِّمة «**وَالإِثَابَةَ**» بمثلثة «**فِيْمَا جَمَعْتُ**» أي: على ما جمعته فيها.



(١) في هامش (ب): بالبصيرة بين شيئين إظهارا للصواب. والنظر بها: حركة النفس، سواء كانت ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول، أم لا؛ فهو مرادف للفكر في معنييه؛ وإنما الفكر يطلق لغةً: على الترتيب المذكور؛ وعلى الحركة التخييلية الذهنية، وهذا أعم اهـ.

[مدارك العلوم]

﴿فَصْلٌ﴾

هو لغة: القطع، وعرفًا: اسم لجملةٍ مختصةٍ من العلم مشتملة على مسائل.

«**مَدَارِكُ**[١] **العُلُومِ**» أي: أسبابها «**ثَلَاثَةٌ: حِسٌّ وَخَبَرٌ وَنَظَرٌ**» لأنَّ سبب العلم إن كان آلة داخلة، غيرَ المدرِك له فهو الحس. أو المدرِك له فهو النظر[٢] أو خارجة فهو الخبر. وبهذا عرفت حدودها، مع أنه سيذكر حدّ الأخيرين.

---

(١) جمعٌ، ومفرده: مُدرك - بضم الميم - لا بالفتح، كما اشتهر عند الفقهاء. (س) بتصرف.

(٢) وكون النظر هو المدرك، وداخلًا في ذات العالِمِ واضحٌ إن فُسِّرَ بالعقل، لكن المصنف فيما سيأتي فسره بالتأمل بالفكر في حال المنظور فيه، والتأمل لا يوصف بـذلك ولا الفكـر، وإنـما يوصـف بـذلك العقـل بمعنى النفس الناطقة. (س)

[المدرك الأول: الحس]

[الحواس الظاهرة]

«فَالـحَوَاسُّ» جمع حاسَّة بمعنى: القوة الحساسة، الضرورية، بمعنى أن العقل حاكم بالضرورة بوجودها«عَشَرَةٌ، خَمْسٌ[١] ظَاهِرَةٌوَهِيَ:»[٢]

«سَمْعٌ» وهو: قوة مودعة في العَصَبِ المفروش في مُقَعَّر الصِّماخ[٣]، يُدرَك بها[٤] الأصوات بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية الصوتإلى الصِّماخ؛ بمعنى أنَّ الله تعالى يخلق الإدراك في النفس عند ذلك[٥]

---

(١) لم يقل: وبحصرها في خمس؛ لأن العقل لا يحكم بذلك. قال الدواني في شرح الهياكل: ولم نعثر على غيرها، لا فينا ولا في غيرنا، مع احتمال أن يكون في غيرنا ولم نطلع عليه، ثم قال: فالمحصور في خمس هو المعلوم؛ لا ما هو ممكن التحقق؛ أو ما هو متحقق في نفس الأمر. (س)

(٢)في (أ) و (ب) و (د): «فَالـحَوَاسُّ» جمع حاسَّة بمعنى: القوة الحساسة«خَمْسٌ» بمعنى أن العقل حاكم بالضرورة بوجودها«ظَاهِرَةٌ» وهي.

(٣) في هامش (ب): الصِّماخ - بالصَّاد والسين -: خرق الأذن، ويقال للأذن نفسها. وقوله: وصول الهواء..الخ. الإضافة بيانية؛ وكذا قوله: بكيفية الصوت.

(٤) أي: بسببها، كما قاله في وجه الحصر، فإن المحققين اتفقوا على أن المدرك للكليات والجزئيات هو النفس الناطقة؛ وأنَّ نسبة الإدراك إلى قواها كنسبة القطع إلى السكين؛ لكن اختلفوا في أن صور الجزئيات الجسمانية ترسم فيها أو في آلاتها، الأول: مذهب المتكلمين؛ والثاني: هو المشهور عن الحكماء. وأما الجزئيات المجردة عن المادة؛ بأن لا تكون جسما ولا داخلة في الجسم، كالعقول، والنفوس الفلكية، والمفهومات الجزئية لجزئيات الوجود، والإمكان، فإنها ترسم في النفس. ومنهم من ذهب إلى أن النفس لا تدرك الجزئيات، وبسط ذلك في محله. (س) بتصرف.

(٥) أي من غير تأثير للهواء، وإنما هو سبب عادي، وهذا جار في جميع ما يأتي؛ وتركه إحالة على ما هنا. (س) بتصرف.

«وَبَصَرٌ» وهو: قوة مودعةٌ فيالعَصَبتين المجوفتين اللتين يتلاقيان ثم يفترقان[١]فيتأدَّيانإلى العينين، يُدرَك بها الأضواء، والألوان، والأشكال، والمقادير، والحركات، والحَسَن والقبيح[٢]، وغير ذلك مما يخلق الله تعالى إدراكها في النفس عند استعمال العبد تلك القوة.

«وَذَوْقٌ»وهو: قوة منبثَّة في العصب المفروش على جرم اللسان، يُدرَك بهاالطعوم[٣]؛ بمخالطة الرطوبة اللعابية التي في الفم بالمطعوم ووصولها إلى العصب.

«وَشَمٌّ» وهو:قوة مودعة في الزائدتين الناتئتين من مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي الثدي،يُدرَك بها الروائح؛ بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية ذي الرائحة[٤]إلى الخيشوم.

«وَلَـمْسٌ» وهو: قوة منبثَّة في جميع البدن، يُدرَك بها الحرارة، والبرودة، والرطوبة، واليبوسة،ونحو ذلك؛ عند التَّماسِّ[٥] والاتصال به.

---

(١) يحتمل أن يكون المراد بعد تقاطعهما تقاطعا صليبيًّا، وهو ما ذهب إليه بعضهم؛ ويحتمل أنه أراد بدون تقاطعهما، فالعصبتان كهيئة دالين يجذب كل منهما إلى مجذب الأخرى، وهو ما ذهب إليه جالينوس. (س)

(٢) في (ب): القبح.

(٣) في (أ) و (د): المطعوم.

(٤) ليس مجرد كيفية، بل تنتقل بعض أجزاء من ذي الرائحة إلى الحاسة؛ وهذه ليست أمورا دينية محضة، فلا يضر خطأ من تقدم فيها (شيخنا).

(٥) في (أ) و (د):الالتماس.

[الحواس الباطنة]

«وَخَمْسٌ بَاطِنَةٌ[١]، وهِيَ:»

«الـحِسُّ الـمُشْتَرَكُ»وهو: قوة في مقدم البطن الأول من الدماغ، تُدرِك صور المحسوسات[٢]بأسرها.

«والـمُصَوِّرَةُ» ويُعبَّر عنها بالمتصرفة، وهي: قوة في مقدم البطن الأوسط، المسمى بالدودة، تحلل وتركب الصور والمعاني، وتستعملها النفس على أي نظام تريد.

«والـمُتَخَيِّلَةُ» ويعبر عنها بالخيال، وهي: قوة في مؤخر البطن الأول، تحفظ صور المحسوسات.

«والوَهْمِيَّةُ» ويعبر عنها بالواهمة، وهي: قوة في آخر البطن الأوسط، تدرك المعاني الجزئية، كصداقة زيد وعداوة عمرو.

«وَالـحَافِظَةُ» وهي قوة في البطن الأخير، تحفظ ما يدركه الوهم.

[وابتداء إدراك الحواس ارتسام المحسوس في إحدى الحواس الخمس الظاهرة، ونهاية ارتسامه في الحواس الخمس الباطنة، كالباصرة مع البصيرة][٣] وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح آداب البحث.

---

(١) في (أ) و (ج) و (د): وباطنة، وهي .. إلخ.

(٢)قال بعض اللغويين: قولهم محسوسات لحن؛ فإن الفعل المأخوذ من الحواس رباعي، تقول: أحس زيد بكذا؛ وأما حس الثلاثي فله معان أخر، يقال: حسه إذا قتله؛ أو مسحه؛ أو ألقى عليه الحجارة المحماة لينضج؛ والمفعول منها محسوس؛ وأما من الحواس فمحس، وجمعه محسات - بضم الميم - لا محسوسات؛ غير أن أكثر اللغويين يتوسعون في هذا الباب؛ ووقعت هذه العبارة لكثير منهم كأبي علي وأضرابه، وكأنهم نحو بها نحو معلومات؛ لاشتراك الجميع في الإدراكات اهـ. قرافي(ق)

(٣) هذه الزيادة في (هـ) فقط.

وقوله:([وخمس][1] باطنة) إلى آخره، ساقط من نسخة، مع أن الحواس الباطنة إنما يثبتها الفلاسفة، ولا تتم دلائلها[2] على الأصول الإسلامية.

[تفضيل السمع على البصر]

«**وَالأَوَّلُ**» أي: السَّمْع «**أَفْضَلُ**[3] **مِنَ الثَّانِي**» أي: البصر؛ لانفراده عنه بسماع كلام الله تعالى وغيرِه؛ وبمعرفة العلوم؛ ولشموله سماعَ[4] الشخص كلامَمن يراه ومن لم يره«**خِلَافًا لِلْحَنَفِيَّةِ**» في قولهم: إنَّالبصر أفضلُ من السمع؛ لأنَّ ما يدركبه أكثر مما يدرك بالسمع كما مر«**وَقِيْلَ بِالتَّسْوِيَةِ**» بينهما لتعارض دليلهما.

---

(١) هذه الزيادة في (هـ).

(٢) قال الشارح شيخ الإسلام في حواشي شرح العقائد: لأنَّ القول بثبوتها وتعددها مبني على نفي القادر المختار الموجد لجميع الأشياء ابتداء لمجرد إرادته، وعلى أن النفس الناطقة والمراد بها هنا العقل ليست مدركة للجزئيات كالكليات، وأن الواحد لا يجوز أن يكون مبدأ لآثار كثيرة كما هو مبسوط في المطولات انتهى. وأقول: لو قيل بإثباتها، وأنها أسباب عادية، وأنَّ القادر المختار قادر على إثبات مدركاتها للنفس، لم يكن في إثباتها إبطال حكم شرعي، والشاهد في إثباتها غاياتها، ونقص أفعالها بنقص أعضائها، كقلة الحفظ بحجامة القفا، وفساد التصرف بفساد وسط القاعدة، والخيال بمقدم الرأس. وقول الأصوليين: إن النسيان زوال المعلوم من المدركة، وبقاؤه في الحافظة، والسهو زواله منهما، اعتراف لهاتين القوتين، وقد جرى على إثباتها علماء البيان وهم من أجلاء علماء الإسلام. (س) بتصرف

(٣) أي: أشرف، قيل: لتقديمه عليه في الآيات والأحاديث، والتقديمُ دليل الأفضلية؛ ولا يخفى أنَّ ذلك بمجرده لا يكفي؛ بل يعود البحث عن سره فيها؛ ولذا قيل في وجهه: إن السمع يدرك بالفهم، ويدرك من الجهات الست، وفي النور والظلمة. ولا يدرك البصر إلا من جهة المقابلة، وبواسطة من ضياء أو شعاع.وملحظ من فضَّل البصر عليه؛ أنَّ السمع لا يدرك به إلا الأصوات، والبصر يدرك به الأجسام والألوان والهيئآت، فلما كان متعلقاته أكثر كان أشرف، ولا ريب أنَّ الأكثر نفعا أعظم قدرا ووقعا. (ق)

(٤) في (هـ): ولشموله تكيف سماع الشخص لكلام..الخ.

[إنكار الحكماء للحسيات]

«قَالَ» الإمام «الرَّازِيُّ[١]: وَأَنْكَرَ الـحُكَمَاءُ[٢] الـحِسِّيَّاتِ[٣]» أي: الإدراكَ بها «لِعَدَمِ الوُثُوُقِ بِهَا» تمسُّكا بأمور منها: أنَّا نرى الصغير كبيرا، كالنَّار البعيدة في الظلمة؛ونرى الواحد كثيرا،كالقمر إذا نظرنا إليه مع غمز أحد العينين؛ ونرى المعدوم موجودا، كالسراب.

وأجاب المثبتون لها: بأنَّ ما تمسك به الحكماءُ مقتضاه، أن لا يجزم العقل بحكمٍ على حسِّيٍّ بمجرد[٤] الحس والإحساس به - ونحن نقول به - لا أنَّ العقل لا يوثق بها

---

(١) محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي، الإمام المفسر، أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل، وهو قرشي النسب، أصله من طبرستان، ومولده في الري سنة: ٥٤٣هـ، وقيل: ٥٤٤هـ. وإليها نسبته، ويقال له: ابن خطيب الري، رحل إلى خوارزم وماوراء النهر وخراسان، وتوفي في هراة سنة: ٦٠٦هـ. أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها، وكان يحسن الفارسية، من تصانيفه: مفاتيح الغيب، ولوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات، ومعالم أصول الدين، ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، وغيرها. الأعلام، وطبقات الشافعية الكبرى.

(٢) أي: بعضهم، وهم المسمون بالسوفسطائية، فألف (الحكماء) للعهد؛ لاشتهار إنكار السوفسطائية لحقائق الأشياء، ولثبوت العلم بها. ومن هنا يُعلم أن تغليط الرازي غلط، لأنَّ ذهاب السوفسطائية لهذا مما صار أشهر من نار على علم. نعم، وجودهم عند العقلاء كالعدم. (س)

(٣) وعبارة الإمام في المحصل: وفي هذا الموقف صار أهل العالم فرقا أربعا: الفرقة الأولى: المعترفون بالحسيات والبديهيات، وهم الأكثرون. الفرقة الثانية: القادحون في الحسيات فقط، فزعم أفلاطون وأرسطاطاليس وبطليموس وجالينوس أن اليقينيات هي المعقولات لا المحسوسات. الفرقة الثالثة: الذين يعترفون بالحسيات ويقدحون في البديهيات. الفرقة الرابعة: السوفسطائية الذين قدحوا في الحسيات والبديهيات اهـ .بتصرف(ص٢٠ وما بعدها).

(٤) في (أ) و (د): لمجرد.

جزم به من الحكم على الحسِّي مطلقا. وكيف لا يوثق بجزمه فيها مع أنَّ بداهته شاهدةٌ بصحته[١]، وانتفاء الغلط عنه، كما في قولنا: الشمسُ مضيئة، والنار حارة.

«**قَالَ**» العلامة نصير الدين «**الطُّوْسِيُّ**[٢] **غَلِطَ**» بالبناء للفاعل، أي: غلط الرازي «**عَلَيْهِم**» في نقله ذلك عنهم «**وَإِنَّمَا مَذْهَبُهُمْ أَنَّ حُكْمَ العَقْلِ فِي الـمَحْسُوْسِ يَنْقَسِمُ إِلَى يَقِيْنِيٍّ وَظَنِّيٍّ**[٣]» فكيف ينكرونه.

[المدرِك حقيقة]

«**وَهَلِ الإِدْرَاكُ**» ثابت «**لِلْحَوَاسِّ**» فتكون هي المدركة «**أَوْ لِلنَّفْسِ بِوَاسِطَةِ الـحَوَاسِّ**» فلا تكون مدركة، بل مُدرَكا بها «**فِيْهِ خِلَافٌ**» وكلٌّ صحيح[٤]، والتحقيق مع الثاني.

---

(١) في (ج): مع أن بديهته شاهدة لصحته.

(٢) محمد بن محمد بن الحسن، أبو جعفر، نصير الدين الطوسي، فيلسوف. كان رأسا في العلوم العقلية، علامة بالأرصاد والمجسطي والرياضيات، علت منزلته عند هولاكو فكان يطيعه فيما يشير به عليه، ولد بطوس، قرب نيسابور سنة: ٥٩٧هـ. وابتنى بمراغة قبة ورصدا عظيما، واتخذ خزانة ملاها من الكتب التي نهبت من بغداد والشام والجزيرة، اجتمع فيها نحو أربعمائة ألف مجلد، وقرر منجمين لرصد الكواكب، وجعل لهم أوقافا تقوم بمعاشهم، وكان هولاكو يمده بالأموال، توفي سنة: ٦٧٢هـ. وصنف كتبا جليلة منها: تحرير أصول إقليدس، وتلخيص المحصل، وتحرير المجسطي، وغيرها. الأعلام.

(٣) وعبارة الطوسي في تلخيص المحصل: «بل إنهم بينوا أحكام العقل في المحسوسات أنها يقينية وأنها تكون غير يقينية اهـ». (ص٢١).

(٤) أي: لأن من نَسَبَ الإدراك للحواس، نظر إلى أنها آلات. ومن نفاه عنها، نظر إلى المدرك حقيقة وهو النفس. (س)

[هل الإدراك بالحواس من قبيل العلوم؟]

«وَآخِرُ قَوْلَي الأَشْعَرِيِّ[١] أَنَّ الإِدْرَاكَاتِ» أي: بالحواس «لَيْسَتْ مِنْ قَبِيْلِ العُلُوْمِ» بناء على تفسير العلم كما في المواقف بأنه: صفة توجب تمييزا بين المعاني لا يحتمل متعلَّقه النقيض.

وقولُه الآخر مبني على تفسيره بذلك لكن بحذف (بين المعاني) إذ المراد بها الأمور العقلية، فيخرج بها إدراك الأمور الحسية؛ لأنه يوجب تمييزا في الأمور العينية فلا تكون الحسِّيات من قبيل العلوم.

«وَاخْتَارَهُ القَاضِي» أبو بكر الباقلاني[٢] «وَإِمَامُ الـحَرَمَيْنِ[٣]»

---

(١) علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن، من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري، مؤسس مذهب الأشاعرة، كان من الأئمة المتكلمين المجتهدين، ولد في البصرة سنة: ٢٦٠هـ. وتلقى مذهب المعتزلة، وتقدم فيهم، ثم رجع وجاهر بخلافهم. وتوفي ببغداد سنة: ٣٢٤هـ. قيل: بلغت مصنفاته ثلاثمائة كتاب، منها: إمامة الصديق، والرد على المجسمة، ومقالات الإسلاميين، والإبانة عن أصول الديانة، وغيرها. الأعلام.

(٢) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر، قاض، من كبار علماء الكلام، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، ولد في البصرة سنة: ٣٣٨هـ. وسكن بغداد فتوفي فيها سنة: ٤٠٣هـ. كان جيد الاستنباط، سريع الجواب، وجَّهَهُ عضد الدولة سفيرا عنه إلى ملك الروم، فجرت له في القسطنطينية مناظرات مع علماء النصرانية بين يدي ملكها، من كتبه: إعجاز القرآن، والإنصاف، ومناقب الأئمة، ودقائق الكلام، وغيرها. الأعلام.

(٣) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي ولد في جوين من نواحي نيسابور سنة: ٤١٩هـ. ورحل إلى بغداد، فمكة حيث جاور أربع سنين، وذهب إلى المدينة فأفتى ودرس، جامعا طرق المذاهب، ثم عاد إلى نيسابور، فبنى له الوزير نظام الملك المدرسة النظامية، وفيها توفي سنة: ٤٧٨هـ. له مصنفات كثيرة منها: العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، والبرهان في أصول الفقه، ونهاية المطلب في دراية المذهب، وغيرها. الأعلام.

وجرى عليه في المواقف[١]

[هل يفتقر الإدراك إلى بنية مخصوصة؟]

«**قَالَ أَئِمَّتُنَا**[٢]: **وَلَا يَفْتَقِرُ الإِدْرَاكُ**» أي: بالحواس «**إِلَى بِنْيَةٍ مَخْصُوصَةٍ**» كالأذن للسمع، والعين للبصر«**وَلَا**» يفتقر «**لِاتِّصَالِ**» أي: إلى اتصال «**الأَشِعَّةِ**»بالمرئي، وهو جمع شعاع، وهو ما يُرى ممتدا كالرِّماح من الشمس بُعَيد الطلوع«**خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ**» في قولهم: إنه يفتقر إلى ذلك.

«**وَهِيَ**» أي: هذه المسألة «**أَصْلُ مَسْأَلَةِ الرُّؤْيَةِ**» أي: رؤية الله تعالى هل هي ممكنة بناء على عدم افتقار الرؤية إلى ذلك، أو لا بناء على افتقارها إليه، والأول هو المعتمد.

* * *

---

(١) أي: العضد.

(٢) أي: الأشاعرة. (س)

[المدرك الثاني: الخبر]

[تعريفه]

«**وَالـخَبَرُ:**» قدَّمتُ تعريفه، وعرَّفه المصنف بقوله: «**مَا صَحَّ أَنْ يُقَالَ فِي جَوَابِهِ**» أي: في جواب السؤال عنه «**صِدْقٌ أَوْ كَذِبٌ**» ويعبر عنه بما يحتمل الصدق والكذب «**لِذَاتِهِ**» أي: من حيث هو، إذ هو بالفرض[١] نظرا إلى الواقع إما صادق أو كاذب بلا تردد؛ لأنَّه كلام يكون لنسبته خارجٌ، تُطابقُهُ تلك النسبة فيكون صدقا، أو لا تُطابقُهُ فيكون كذبا.

[صدق الخبر]

«**وَصِدْقُهُ**» أي: الخبر «**مُطَابَقَتُهُ**» أي: مطابقة حكمه «**لِلْوَاقِعِ**» أي: الخارج الذي يكون لنسبته الكلام الخبري[٢]

«**وَكَذِبُهُ عَدَمُهَا**» أي: عدم مطابقته للواقع.

وقيل: صدقه مطابقته لاعتقاد المخبر ولو كان خطأً، وكذبُه عدم مطابقته له ولوكان صوابا[٣]، فقول القائل: السماء تحتنا، معتقدا ذلك صِدْقٌ، وقوله: السماء فوقنا غير معتقد ذلك كَذِبٌ.

والمراد بالاعتقاد:الحكم الذهني الجازم أو الراجح، فيَعُمُّ العلمَ والظنَّ.

---

(١) في (ب) و (ج): بالعرض.

(٢) في (ج): الذي يكون نسبة الكلام الخبري. وفي (هـ): الذي يكون لنسبة الكلام الخبري.

(٣) كذا في: (ج). وفي (أ) و (ب) و (د): خطأ، وفي (هـ): صدقا. وقائله: النظّام.

وقيل: صِدْقُه مطابقته للواقع والاعتقاد بأنه مطابق، وكَذِبُه عدم مطابقته لهما[١]

«**وَلَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا**[٢]» أي: بين الصدق والكذب «**عَلَى الأَصَحِّ فِيْهِمَا**» أي:في تعريفهما، أمَّا على القولين الأخيرين فتثبت الواسطة، أمَّا على أولهما: ففي الخبر الساذَج- بفتح المعجمة - وهو ما ليس معه اعتقاد، طابق الخارج أو لا

وأمَّا على ثانيهما: ففي أربعة وهي: أن ينتفي اعتقاده[٣] المطابقة في المطابق بأن يعتقد عدمها أو لم يعتقد شيئا، وأن ينتفي اعتقاده عدمها في غير المطابق بأن يعتقدهاأو لم يعتقد شيئا.

[مدلول الخبر]

«**ثُمَّ مَدْلُولُهُ**» أي: مدلول الخبر في الإثبات «**الـحُكْمُ بِالنِّسْبَةِ**» في الخارج، كقيام زيد، في: قام زيد «**لَا وُقُوْعُهَا**» أي: لا ثبوتها فيه «**وَإِلَّا**» أي: ولو كان مدلوله وقوعها

---

(١) وقائله: الجاحظ.

(٢) في هامش (ب): فالموهوم كاذب؛ لأنه حكم بخلاف الطرف الراجح، وأمَّا المشكوك فلا يتحقق فيه الاعتقاد؛ لأنه عبارة عن تساوي الطرفين مع التردد فيهما من غير ترجيح، فلا يكون صادقا ولا كاذبا، فتثبت الواسطة؛ اللهم إلا أن يقال: إذا انتفى الاعتقاد تحقق عدم المطابقة له فيكون كاذبا. لا يقال: المشكوك ليس بخبر ليكون صادقا أو كاذبا؛ إذ لا حكم معه ولا تصديق؛ بل هو مجرد تصور كما صرح به أرباب المعقول؛ لأنا نقول: لا حكم ولا تصديق للشاك، بمعنى أنه لم يدرك وقوع النسبة أو لا وقوعها، وذهنه لم يحكم بشيء من النفي والإثبات، لكنَّه إذا تلفَّظ بالجملة الخبرية فقال: زيد في الدار مثلا فكلامه خبر لا محالة، بل إذا تيقن أن زيدا ليس في الدار فكلامه خبر وهو الظاهر اهـ. وفي المخطوط يوجد نقص في هذا التعليق لا يتضح معه المراد، فأكملته من حاشية البناني على جمع الجوامع.

(٣) في (ب): اعتقاد.

فيه «لَمْ يَكُنْ كَذِبًا» الوجه: لم يحتمل كذبا. وهذا ما رجحه الإمام الرازي وغيره[١]، لكن رجح السعد التفتازاني[٢]عكس ذلك نظرا للأصل[٣]؛ إذ الأصل في الخبر الصدق، والكذب احتمال عقلي. والأول أقعد نظرا لتعريفه، وإن تبعت السعد في اللب[٤]

ويقاس بالخبر في الإثبات الخبر في النفي فيقال على الأول: مدلوله الحكم بانتفاء النسبة لا عدم وقوعها.

---

(١) وعبارة الإمام في المحصول: «المسألة الرابعة: إذا قال القائل: العالم حادث، فمدلول هذا الكلام حكمه بثبوت الحدوث للعالم لا نفس ثبوت الحدوث للعالم، إذ لو كان مدلوله نفس ثبوت الحدوث للعالم لكان حيثما وجد قولنا العالم محدث كان العالم محدثا لا محالة، فوجب أن لا يكون الكذب خبرا. ولـمّا بطل ذلك علمنا أن مدلول الصيغة هو الحكم بالنسبة لا نفس النسبة». (ص٢٢٣-٢٢٤).

(٢) مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين، من أئمة العربية والبيان والمنطق، ولد بتفتازان من بلاد خراسان سنة: ٧١٢هـ. وأقام بسرخس، وأبعده تيمورلنك إلى سمرقند، فتوفي فيها سنة: ٧٩٣ هـ. ودفن في سرخس، كانت في لسانه لكنة، من كتبه: تهذيب المنطق، والمطول في البلاغة، والمختصر اختصر به شرح تلخيص المفتاح، وشرح تصريف العزي في الصرف، وهو أول ما صنف من الكتب، وكان عمره ست عشرة سنة. الأعلام

(٣) وعبارة السعد عند كلامه على الحكم في التلويح قال: «وفي اصطلاح المنطق على إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ويسمى تصديقا». (١/ ٣٥)، وقال في شرح المقاصد: «والحمل قد يكون إيجابا وهو الحكم بثبوت المحمول للموضوع، وقد يكون سلبا وهو الحكم بانتفائه عنه، وحقيقتها إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة وهو حقيقة عرفية فيهما» (١/ ٩٣).

(٤) قال في شرح اللب: «(ومدلول الخبر) في الإثبات، أي: مدلول ما صدقه (ثبوت النسبة) في الخارج، كقيام زيد في قام زيد، وهذا ما رجحه السعد التفتازاني وردّ ما عداه. (لا الحكم بها). وقيل: هو الحكم بها، ورجحه الأصل وفاقا للإمام الرازي، مع مخالفته له في الكتاب الأول، حيث جعل ثَمَّ مدلول اللفظ المعنى الخارجي دون المعنى الذهني، خلافا للإمام». (ص ٩٤).

[أقسام الخبر]

«وَيَنْقَسِمُ» أي: الخبر، بالنَّظر لأمورٍ خارجةٍ عنه «إِلى ثَلاثَةٍ:»

❖ [المتواتر]

«مُتَوَاتِرٌ» معنى أو لفظا،سُمِّيَ[1] بذلك؛ لأنَّه لا يقع دفعة؛ بل على التعاقب والتوالي[2]«وَهُوَ» أي: المتواتر «أَنْ يَرْوِيَهُ جَمَاعَةٌ» أقلُّهم خمسة على الراجح «يَسْتَحِيْلُ» أي: يمتنع عادة «تَوَاطُؤُهُمْ» أي: توافقهم «عَلَى الكَذِبِ».

[شروط المتواتر]

«وَشُرُوطُهُ أَرْبَعَةٌ:»

«اثْنَانِ» وفي نسخة:(وشرطه اثنان)«فِي السَّامِعِ» له «وَهُوَ أَنْ لَا يَكُوْنَ عَالِمًا بِهِ ضَرُوْرَةً؛ لِاسْتِحَالَةِ تَحْصِيْلِ الـحَاصِلِ».

«قَالَ» الشيخ أبو القاسم علي بن الحسين «الشَّرِيْفُ الـمُرْتَضَى[3]» أي: في العلم والعبادة؛ ولكنه كان معتزليارافضيا، كما قاله شيخنا حافظ عصره الشهاب ابن

---

(١) في (أ) و (د): يسمي.

(٢) والذي يقع دفعة إنما هو العلم الحاصل بذلك. (س)

(٣) علي بن الحسين بن موسي بن محمد بن إبراهيم، أبو القاسم، من أحفاد الحسين بن علي بن أبي طالب، نقيب الطالبيين، وأحد الأئمة في علم الكلام والأدب والشعر، يقول بالاعتزال، مولده سنة: ٣٥٥هـ. ووفاته ببغداد سنة: ٤٣٦هـ. له تصانيف كثيرة منها: الغرر والدرر، يعرف بأمالي المرتضى، والشهاب في الشيب والشباب، والشافي في الإمامة، وكثير من مترجميه يرون أنه هو جامع نهج البلاغة، لا أخوه الشريف الرضي، قال الذهبي: وهو - أي المرتضى - المتهم بوضع كتاب نهج البلاغة، ومن طالعه جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين. الأعلام

حجر[١]«**وَأَنْ لَا يَكُونَ**» أي: السامع «**مُعْتَقِدًا لِنَقِيْضِ مَا يَقْتَضِيْهِ الـخَبَرُ، إِمَّا لِشُبْهَةٍ أَوْ تَقْلِيْدٍ أَو اعْتِقَادٍ**» لاستحالة اجتماع النقيضين[٢]

«**وَاثْنَانِ فِي الـمُخْبِرِ**» وفي نسخة:(في المخبرين) وهو الأنسب بقوله[٣]:«**أَنْ يَكُونَ مُسْتَنَدُهُمُ الإِحْسَاسَ لِئَلَّا يَحْصُلَ الإِلْبَاسُ**» بخلاف ما إذا كان مستندُهم المستحيل؛ لاستحالته، أو العقل؛ لجواز الغلط فيه، كخبر الفلاسفة بقدم العالم.

«**وَأَنْ يَبْلُغَ عَدَدُهُمْ**» أي:المخبرين «**فِي الطَّرَفَيْنِ وَالوَاسِطَةِ**» من طبقاتهم «**مَا يَمْنَعُ**[٤]**عَلَيْهِمُ التَّوَاطُؤَ عَلَى الكَذِبِ عَادَةً**» كما عُلِمَ مما مر، فإن لم يكن طبقات، بأن كان المخبرون طبقةً واحدة فذاك، أو طبقتين فالمعتبر بلوغهم ذلك في الطرفين إذ لا واسطة.

---

(١) وعبارته في لسان الميزان: «الشريف المرتضى المتكلم الرافضي المعتزلي صاحب التصانيف». (٥/ ٥٢٩).

(٢) قال الإمام الزركشي في البحر المحيط: «ومراد الشريف بذلك إثبات إمامة علي -رضي الله عنه- بالتواتر، وإنما لم يحصل العلم لنا؛ لاعتقاد متابعي النص؛ لأجل الشبه المانعة لنا عنه، وهذا فاسد؛ لأن الشبهة لا تقوي على دفع العلوم الضرورية، وبناه على أن حصول العلم عقب التواتر بالعادة لا بطريق التولد، فجاز إخلافه بحسب اختلاف السامعين، فيحصل للسامع إذا لم يكن قد اعتقد نقيض ذلك الحكم قبل ذلك، ولا يحصل له إذا اعتقد نقيضه. قال القرطبي: وهو باطل بآية الاستواء والمجيء، فإنه قد استوى في العلم بتواترها من اعتقد ظاهرها، ومن لم يعتقد. وقال الهندي: هذا وإن بناه على أصله الفاسد، ولكن لا بأس به. وقيل: يلزم عليه أن يجوز صدق من أخبرنا بأنه لم يعلم وجود الكبار، والحوادث العظيمة بالأخبار المتواترة، لأجل شبهة اعتقدها في نفي تلك الأشياء وهو باطل». (٤/ ٢٣٧-٢٣٨).

(٣) وليس متعينا أن يكون الأنسب؛ لجواز أن يكون راعى معنى المخبر المعرف بـ: أل الاستغراقية، على حد قوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ وقول العرب: الدرهم البيض والدينار الصفر، وإن منعه بعضهم، وجرى عليه صاحب التلخيص في بحث المعرف بـ: أل. (س)بتصرف يسير.

(٤) في (ب) و (ج): ما يمتنع.

[إفادته القطع]

«**وَهُوَ**» أي: المتواتر «**يُفِيْدُ القَطْعَ**» أي: العلمَ بالحكم «**إِجْمَاعًا، وَغَلِطَ مَنْ نَقَلَ عَنِ السُّمَنِيَّةِ**»-بضم السين وفتح الميم - طائفةٌ من عبدة الأصنام يقولون بالتَّناسخ[ويُنكرون وقوعَ العلم بالأخبار الصِّحاح كما في الصَّحَاح][1]، ويُنسبون إلى سومنات، اسم معبدهم[2]في بعض جزائر الهند «**إِنْكَارَهُ**» أي: إنكار أنه يفيد العلم.

«**قَالَ**» العلامة مظفر الدين ابن عبد الله«**الـمُقْتَرِحُ**[3]»-سمي به من الاقتراح، وهو ارتجال الكلام واستنباط الشيء من غير سماع له - ردًّا على المغلط للسمنية[4]:

---

(١) هذه الزيادة في (ج) و (هـ) فقط. وعبارة صاحب الصحاح مادة (س م ن): «السمنية: - بضم السين وفتح الميم - فرقة من عبدة الأصنام تقول بالتناسخ وتنكر وقوع العلم بالأخبار».

(٢) أي: محل عبادتهم، والذي قاله الشارح في حواشي العقائد أنه اسم صنم يعبدونه. (س)

(٣) مظفر بن عبد الله بن علي بن الحسين، أبو الفتح، تقي الدين، المعروف بالمقترح، فقيه شافعي مصري، ولد سنة: ٥٦٠هـ. برع في أصول الدين والخلاف، تفقَّه في الإسكندرية، وولي التدريس بها في مدرسة السلفي، وتوجه إلى مكة فأشيع أنه توفي وأخذت المدرسة، وعاد فأقام بجامع مصر يقرئ إلى أن توفي سنة: ٦١٢هـ. له تصانيف، منها: شرح المقترح في المصطلح، واسمه: «مقترح الطلاب في مصطلح الأصحاب» في الجدل والمناظرة للبروي. قال ابن قاضي شهبة: عرف تقي الدين بالمقترح لأنه كان يحفظه. وقال حاجي خليفة: ولا يقال له إلا التقي المقترح؛ ومن كتبه: شرح الإرشاد في أصول الدين؛ وهو جد القاضي ابن دقيق العيد لأمه. الأعلام

(٤)اختلف العلماء في تقرير مذهب السمنية على طريقتين:

الأولى: أن السمنية ينفون حصول العلم إلا عن الحسيات، فحصروا العلم في المحسوسات مطلقا. ولأن التواتر لا يفيد القطعَ عن مجرد الحسِّ بل بانضمام قرائن أخرى، فلا يسمى المستفاد منه معلوما.

الثانية: أن السمنية قالوا:ما ندركه عن المحسوس يسمى معلوما، وأما ما ندركه عن غير المحسوس فلا نسميه معلوما، بل يسمى معقولا، ومنه خبر التواتر، فلا نسميه معلوما بل معقولا إن أفاد القطعَ.

ليس مذهبهم أنَّ المتواتر[١] لا يفيد العلم «**وَإِنَّمَا مَذْهَبُهُمْ حَصْرُ الـمَعْلُوْمَاتِ فِي الـحَوَاسِّ، وَغَيْرُ الـمَحْسُوْسِ يُسَمُّوْنَهُ مَعْقُوْلًا لَا مَعْلُوْمًا، فَهُوَ**»أي: حصرهم المعلومات في الحواس، والمعقولات في غيرها «**اِصْطِلَاحٌ**» ولا مُشَاحَّةَ[٢] في الاصطلاح.

»وقد يبدو للناظر بعد تأمل أن لا خلاف بين الطريقتين في تقرير المذهب إلا في التفصيل والتنصيص على أن ما يستفاد من غير الحس ماذا يسمىّ بعد نفي كونه معلوما فتأمل.

وقد نقل الإمام التهانوي في كشاف اصطلاحات الفنون مذهبهم فقال: «فذهب السمنية والبراهمة إلى أنّ الخبر لا يكون حجة أصلا ولا يقع به العلم، لا علم اليقين ولا علم طمأنينة، بل يوجب ظنا، وبأنه لا طريق للعلم سوى الحسّ». وأيد الآمدي في الإحكام أن خبر التواتر عندهم غير مفيد للعلم، ووافقهم الإمام الزركشي في البحر فقال: «الجمهور على أن التواتر يفيدالعلم اليقيني، سواء كان عن أمرموجود في زماناكالإخبار عن البلدان البعيدة، والأمور الماضية، كوجود الشافعي، وقالت السمنية والبراهمة: لا يفيد العلم، بل الظن»

ثم نقل الإمام الزركشي عن إمام الحرمين ما يفيد أن الخلاف – في أن المتواتر هل يفيد العلم عندهم أم لا – لفظي فقال:«ما نقل عن السمنية أنهلا يفيد العلم محمولعلى أن العدد، وإن كثر، فلا اكتفاء به، حتى ينضم إليه ما يجري مجرى القرينة منانتفاء الحالات المانعة.وحاصله أن الخلاف لفظي، وأنهم لا ينكرون وقوع العلم على الجملة، لكنهم لم يضيفواوقوعه إلى مجرد الخبر، بل إلى قرينة، ووقوع العلم عن القرائن لا ينكره عاقل».

ولخص الإمام الغزالي في المنخول – الذي هو عبارة عن تعليقات دروس شيخه الجويني – مذهبَ السمنية فقال:«ولا يظن بهؤلاء –أي: السمنية– أنهم أنكروا المعقولات ولكنهم سموه –أي: المستفاد من التواتر– معقولا وسموا المحسوسات معلوما» فأرجع الأمر إلى خلاف في الاصطلاح كما ذكره الإمام المقترح، فهو يفيد القطع إلا أنه لا يسمى معلوما عندهم (شيخنا). والإشكال في كلام الشارح في قوله: «ردًّا على المغلط للسمنية»، فلو جعلنا العبارة هكذا: قال المقترح: «ردًّا على المغلَّط – بالبناء للمجهول –، السمنية – بأل التعريف –: ليس مذهبهم أن المتواتر لا يفيد العلم..إلخ»، لزال الإشكال من العبارة، إلا أن النسخ التي عندي كلها هكذا: «للسمنية». والله أعلم.

(١) في (ب): التواتر.

(٢) في (د) و (هـ): مشاحجة.

هذا وأنت خبير بأنَّ حصر المعلوم في المحسوس، والمعقول في غيره،لا يصلح للردِّ على المغلط؛ إذ الكلام في العلم الحاصل بالمتواتر[1] في المحسوسات خاصة؛ فحقيقة الرد أن يقول: إنما مذهبهم أن المتواتر يفيد العلم؛ وحينئذ فلا معنى لما ذكره.

[هل العلم الواقع عن المتواتر ضروري أم نظري؟]

«**قَالَ القَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ**[2]» الشافعي، وغيره«**وَالعِلْمُ الوَاقِعُ عَنْهُ**» أي: عن المتواتر «**ضَرُوْرِيٌّ**» أي: يتحصَّل عند سماعه من غير احتياج إلى نظر؛ لحصوله لمن لا يتأتى منه النظر، كالبُله والصبيان «**عَلَى الصَّحِيْحِ الـمَشْهُورِ**».

ومقابله ما ذكره بقوله:«**وَقَالَ أَبُوبَكْرٍ الدَّقَّاقُ**[3]: **إِنَّهُ**» أي: علمه «**مُكْتَسَبٌ**» أي: نظري، بمعنى أنه متوقف على مقدمات حاصلة عند السامع، كما مَرَّ وسيأتي أيضا.

---

(١) في (هـ): بالتواتر.

(٢) طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري، أبو الطيب، قاض، من أعيان الشافعية، ولد في آمل طبرستان سنة: ٣٤٨هـ. واستوطن بغداد، وولي القضاء بربع الكرخ، وتوفي ببغداد سنة: ٤٥٠هـ. له: شرح مختصر المزني، وجواب في السماع والغناء، والتعليقة الكبرى، وغيرها. الأعلام

(٣) محمد بن محمد بن جعفر البغدادي، أبو بكر الدقاق، ولد في جمادى الآخرة سنة: ٣٠٦هـ. صنف كتابا في أصول الفقه، ومن اختياراته أن مفهوم اللقب حجة. قال الشيخ أبو إسحاق: كان فقيها أصوليا، شرح المختصر، وولي القضاء بكرخ بغداد. وقال الخطيب: كان فاضلا عالما بعلوم كثيرة، وله كتاب في الأصول على مذهب الشافعي، وكانت فيه دعابة، توفي في رمضان سنة: ٣٩٢هـ. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه.

«**قُلْتُ: وَهُوَ**» أي: قول الدقاق «**قَوْلُ الكَعْبِيِّ**[1]» من المعتزلة «**وَالإِمَامَيْنِ**» أي: إمام الحرمين والإمام الرازي؛وبالضروريِّ عَبَّرَ الإمام الرازي[2]،خلافَ ما عبر به المصنفعنه سهوا، أو نظرا إلى أن المراد واحدٌ كما يأتي.

«**وَفَسَّرَهُ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ**» أي: فسَّر كونه نظريا«**بِتَوَقُّفِهِ عَلَى مُقَدِّمَاتٍ حَاصِلَةٍ**» عند السامع؛ وهي المحقِّقَة لكون الخبر متواترا«**لَا**» على «**الِاحْتِيَاجِ إِلى النَّظَرِ عَقِيْبَهُ**» الأكثر لغةً:(عقب) بدون ياء، كما سلكه بعدُ في مبحث النظر، أي: عقب سماع المتواتر. فلا خلاف في المعنى في أنَّه ضروريٌّ؛ لأن توقفه على تلك المقدمات لا ينافي كونه ضروريا، فالخلف لفظي.

❖ [المستفيض]

«**وَإِلى مُسْتَفِيْضٍ**» عطف على متواتر، بتقدير:(إلى) ثَمَّ[3]، أي: وينقسم الخبر إلى ثلاثة: إلى متواتر وإلى مستفيض؛وقد يسمى مشهورا، فهما[4] بمعنى واحد«**وَهُوَ**» عند الأصوليين «**الشَّائِعُ**» بين الناس «**عَنْ أَصْلٍ**[5]، **وَهُوَ عِنْدَ الـمُحَدِّثِيْنَ مَا زَادَتْ نَقَلَتُهُ عَلَى**

---

(١) عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي، من بني كعب، البلخي الخراساني، أبو القاسم، أحد أئمة المعتزلة، كان رأس طائفة منهم تسمى: (الكعبية)، وله آراء ومقالات في الكلام انفرد بها، وهو من أهل بلخ، ولد سنة: ٢٧٣هـ. أقام ببغداد مدة طويلة، وتوفي ببلخ سنة: ٣١٩هـ. له كتب منها: التفسير، وتأييد مقالة أبي الهذيل، وقبول الأخبار ومعرفة الرجال. قال ابن حجر في لسان الميزان: أثنى عليه أبو حيان التوحيدي، وقال الخطيب البغدادي: صنف في الكلام كتبا كثيرة وانتشرت كتبه ببغداد، وقال السمعاني: من مقالته أن الله تعالى ليس له إرادة وأن جميع أفعاله واقعة منه بغير إرادة ولا مشيئة منه لها. الأعلام

(٢) في (أ): وصوابه الإمام غير الرازي. وفي هامش (أ) و (هـ): وبالضروري غير الإمام الرازي.

(٣) في (ج) و (هـ): بتقدير إلى، أي: وينقسم..الخ.

(٤) في (ج): وهما.

(٥) الأصل هو الإمام الذي ترجع إليه النقلة. من كتاب حاشية البناني على جمع الجوامع(٢/ ١٢٩).

ثَلَاثَةٍ» المعروف أن هذا عند الأصوليين، وعند المحدثين ما نقله ثلاثة فأكثر، وعند الفقهاء ما نقله اثنان فأكثر، كما يأتي في المتن.

«وَالأَشْبَهُ بِكَلَامِ الشَّافِعِيِّ[1] في الشَّهَادَةِ بِهَا» أي: بالاستفاضة المفهومة من المستفيضين «أَنْ يَسْمَعَهُ» أي: الخبر «مِنْ عَدَدٍ يَمْتَنِعُ تَوَاطُؤُهُم عَلَى الكَذِبِ» وهو بهذا المعنى مساوٍ للمتواتر.

«قَالَ الشَّيْخَانِ أَبُو حَامِدٍ[2] وَأَبُو إِسْحَاقَ»

---

(١) صاحب المذهب المعروف، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة، ولد في غزة بفلسطين سنة: ١٥٠هـ. وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنتين، وزار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة: ١٩٩هـ، فتوفي بها سنة: ٢٠٤هـ. وقبره معروف في القاهرة. قال المبرد: كان الشافعي أشعر الناس وآدبهم وأعرفهم بالفقه والقراءات. وقال الإمام ابن حنبل: ما أحد ممن بيده محبرة أو ورق إلا وللشافعي في رقبته منة، وكان من أحذق قريش بالرمي، يصيب من العشرة عشرة، برع في ذلك أولا كما برع في الشعر واللغة وأيام العرب، ثم أقبل على الفقه والحديث، وأفتى وهو ابن عشرين سنة، وكان ذكيا مفرطا، له تصانيف كثيرة أشهرها كتاب: الأم، جمعه البويطي وبوَّبه الربيع بن سليمان، ومن كتبه: المسند، وأحكام القرآن، والسنن، والرسالة، وغيرها. الأعلام

(٢) أحمد بن محمد بن أحمد الإسفراييني، أبو حامد من أعلام الشافعية، ولد في إسفرايين بالقرب من نيسابور سنة: ٣٤٤هـ. ورحل إلى بغداد، فتفقه فيها وعظمت مكانته، وألف كتبا، منها مطول في أصول الفقه، ومختصر في الفقه سماه الرونق، وتوفي ببغداد سنة: ٤٠٦هـ. وهو شيخ طريقة العراق، الأعلام، والمدخل للشيخ علي جمعة (ص٤٢). وقد ترجم محقق اللقطة الشنقيطي لأبي حامد المروروذي، وهو سهو منه، فإنَّ الإمام الزركشي نص في البحر على أنه الإسفراييني، فقال: «والذي اختاره الشيخ أبو حامد الإسفراييني، والشيخ أبو إسحاق، وأبو حاتم القزويني أن أقل ما ثبتت به الاستفاضة سماعه من اثنين، وإليه ميل إمام الحرمين». (٤/ ٢٥٠).

المروزي[١]: «إِنَّ أَقَلَّهُ اثْنَانِ، وَجَعَلَهُ الـمَـاوَرْدِيُّ[٢] وَالرُّوْيَانِيُّ[٣] أَقْوَى الأَخْبَارِ» أي: أصحها؛ وظاهره العموم فيكون متواترا[٤]؛

---

(١) إبراهيم بن أحمد المروزي، أبو إسحاق، فقيه انتهت إليه رياسة الشافعية بالعراق بعد ابن سريج، مولده بمرو الشاهجان: قصبة خراسان، وأقام ببغداد أكثر أيامه، وتوفي بمصر سنة: ٣٤٠هـ. له تصانيف منها: شرح مختصر المزنى. الأعلام

(٢) علي بن محمد حبيب، أبو الحسن الماوردي، أقضى قضاة عصره، من العلماء الباحثين، أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة، ولد في البصرة سنة: ٣٦٤هـ. وانتقل إلى بغداد، وولي القضاء في بلدان كثيرة، ثم جعل أقضى القضاة في أيام القائم بأمر الله العباسي، وكان يميل إلى مذهب الاعتزال، وله المكانة الرفيعة عند الخلفاء، وربما توسط بينهم وبين الملوك وكبار الأمراء فيما يصلح به خللا أو يزيل خلافا، نسبته إلى بيع ماء الورد، ووفاته ببغداد سنة: ٤٥٠هـ. من كتبه: أدب الدنيا والدين، والأحكام السلطانية، والنكت والعيون، والحاوي في فقه الشافعية نيف وعشرون جزءا، وغيرها.الأعلام

(٣) عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد، أبو المحاسن، فخر الإسلام الروياني، فقيه شافعي، من أهل رويان بنواحي طبرستان، ولد سنة: ٤١٥هـ. رحل إلى بخارى وغزنة ونيسابور، وبنى بآمل طبرستان مدرسة، وانتقل إلى الري ثم إلى أصبهان، وعاد إلى آمل، فتعصب عليه جماعة فقتلوه فيها سنة: ٥٠٢هـ. وكانت له حظوة عند الملوك، وبلغ من تمكنه في الفقه أن قال: لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي، له تصانيف منها: بحر المذهب من أطول كتب الشافعيين، ومناصيص الإمام الشافعي، والكافي، وحلية المؤمن، وغيرها، وابن أخته أبو المكارم الروياني عبدالله بن علي صاحب العدة، وابن عمه القاضي شريح بن عبدالكريم الروياني صاحب روضة الحاكم. توفي سنة: ٥٠٥هـ. الأعلام، والمدخل(ص٤٥).

(٤) قال الإمام الزركشي في البحر المحيط: وذكر الماوردي في الحاوي والروياني في البحر تقسيما غريبا، جعلا فيه المستفيض أعلى رتبة من المتواتر، وكل منهما يفيد العلم. فقالا: الخبر على ثلاثة أضرب: أحدها: الاستفاضة، وهو أن ينتشر من ابتدائه بين البر والفاجر، ويتحققه العالم والجاهل، ولا يختلف فيه، ولا يشك فيه سامع إلى أن ينتهي، وعنيا بذلك استواء الطرفين والوسط. قالا: وهذا أقوى الأخبار وأثبتها حكما. والثاني: التواتر، وهو أن يبتدئ به الواحد بعد الواحد حتى يكثر عددهم، ويبلغوا قدرا ينتفي عن مثلهم التواطؤ والغلط فيكون في أوله من أخبار الآحاد وفي آخره من المتواتر – ثم قال – قالا: والمستفيض من أخبار السنة مثل عدد الركعات، والمتواتر منها مثل وجوب الزكوات؛ هكذا قالا، وهو

ويجوز أن يريدا[١] أخبار الآحاد فيكون أعلاها.

[إفادته العلم النظري]

«**قَالَ الأُسْتَاذُ**»- بضم الهمزة وبمعجمة - أبو إسحاق الإسفراييني[٢]: «**وَهُوَ**» أي: المستفيض «**يُفِيْدُ العِلْمَ النَّظَرِيَّ**» جَعَله واسطةً بين المتواتر المفيد للعلم الضروري، والآحاد المفيد للظن.

❖ [الآحاد]

«**وَإِلى آحَادٍ**» عطف على متواتر أيضا«**وَهُوَ مَا يَحْتَمِلُهُمَا**»أي: المتواتر والمستفيض، واحتماله للمتواتر احتمال لغوي لا عرفي؛إذ المعروف عرفا أنه ما يقابل المتواتر، وأن المستفيض من الآحاد«**سَوَاءٌ نَقَلَهُ**» في نسخة:(سواء أنقله) بهمزة، وهو الأكثر لغة «**وَاحِدٌ أَمْ جَمْعٌ**» أراد به ما فوق الواحد، فيشمل الاثنين على القول بأنهما جمع حقيقة، أو على القول الصحيح بأنهما كذلك مجازا، وعليه ففيه جمع بين الحقيقة والمجاز، وهو جائز عند الشافعي رضي الله عنه.

»غريب؛ لكن قولهما في الاستفاضة موافق لما اختاراه من أن الشهادة بالاستفاضة من طرقها أن يكون قد سمع ذلك من عدد يمتنع تواطؤهم على الكذب، وهو اختيار ابن الصباغ والغزالي والمتأخرين. قال الرافعي وهو: أشبه بكلام الشافعي. (٤/ ٢٤٩-٢٥٠).

(١) في (أ) و (ب) و (هـ) و (د): يريد، وفي طبعة البابي الحلبي: يراد به.

(٢) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق، عالم بالفقه والأصول، كان يلقب بركن الدين، قال ابن تغري بردى: وهو أول من لقب من الفقهاء، نشأ في أسفرايين بين نيسابور وجرجان، ثم خرج إلى نيسابور وبنيت له فيها مدرسة عظيمة فدرس فيها، ورحل إلى خراسان وبعض أنحاء العراق، فاشتهر له: كتاب الجامع في أصول الدين، ورسالة في أصول الفقه، وكان ثقة في رواية الحديث، وله مناظرات مع المعتزلة، مات في نيسابور سنة: ٤١٨هـ. ودفن في أسفرايين. الأعلام

[وجوب العمل به، وعدم إفادته للعلم]

«وَيَجِبُ العَمَلُ بِهِ» أي: بخبر الواحد في الفتوى والشهادة إجماعا، وفي باقي الأمور الدينية والدنيوية في الأصح«وَلَا يُفِيْدُ العِلْمَ، عَلَى الأَصَحِّ فِيْهِمَا» أي: في وجوب العمل بخبر الواحد، وفي عدم إفادته العلم؛وظاهره: مطلقا، وعليه الأكثر، وهو ضعيف. والأصح أنَّه يفيد بقرينة،وبهذا[1]مع ما قررته في الأول عُلِمَ أنَّ قوله:(على الأصح فيهما) منتقد.

«وَخَالَفَ الظَّاهِرِيَّةُ وَغَيْرُهُم فِي الثَّانِي» أي: في عدم إفادته العلم.

«وَ» خالف أبو علي «الـجُبَّائِيُّ[2] وَأَبُو الـحُسَيْنِ»عبد الرحيمبن محمد البصري[3]، فهو والجبائي معتزليان«ابْنُ اللَّبَّانِ» صوابه: وابن اللبان - بـواو - أي: الأصبهاني، وكنيته: أبو محمد، واسمه:عبدالله[4]«فِي الأَوَّلِ» أي: في وجوب العمل به.

---

(١) أي: أن الأصح أنه يفيده بقرينة. وقوله: مع ما قررته في الأول: أي: من أنه يجب العمل به في الفتوى والشهادة إجماعا. (س)

(٢) محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي، أبو علي، من أئمة المعتزلة، ورئيس علماء الكلام في عصره، وإليه نسبة الطائفة الجبائية، ولد سنة: ٢٣٥هـ. وله مقالات وآراء انفرد بها في المذهب، نسبته إلى جبى من قرى البصرة، اشتهر في البصرة، وتوفي سنة: ٣٠٣هـ. ودفن بجبى، لـه: تفسير حافل مطول، رد عليه الأشعري. الأعلام

(٣) عبد الرحيم بن محمد بن عثمان، أبو الحسين ابن الخياط، شيخ المعتزلة ببغداد، تنسب إليه فرقة منهم تدعى الخياطية، توفي نحو سنة: ٣٠٠هـ. ذكره الذهبي في الطبقة السابعة عشرة، وقال: لا أعرف وفاته، وفي اللباب: هو أستاذ الكعبي المتوفى سنة: ٣١٩هـ. له كتب منها: الانتصار في الرد على ابن الراوندي، والاستدلال، ونقض نعت الحكمة، وغيرها. الأعلام

(٤) عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن البكري الوائلي، أبو محمد، المعروف بابن اللبان، فقيه شافعي، من أهل أصبهان، مولده ووفاته بها سنة: ٤٤٦هـ. ولي قضاء إيذج، وحدث ببغداد، قال ابن عساكر: وله كتب كثيرة مصنفة. الأعلام

«وَقِيْلَ: إِن احْتَفَّتْ بِهِ القَرَائِنُ أَفَادَ القَطْعَ وَإِلَّا فَلَا» وقدَّمتُ أنه الأصح **«وَمِنْ ثَمَّ»**أي: ومن هنا، وهو أن خبر الواحد يفيد القطع، إذا احتفت به القرائن، أي: من أجل ذلك **«اخْتَارَ»** أبو عمرو **«ابْنُ الصَّلَاحِ[١] كَغَيْرِهِ تَخْصِيْصَ القَطْعِ بِأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَيْنِ لِقَرِيْنَةِتَلَقِّيْالأُمَّةِ»** المعصومة في اجتماعها؛ لخبر:(لا تجتمع أمتي على ضلالة)[٢]**«لَهَا»**أي: أحاديث الصحيحين **«بِالقَبُوْلِ[٣]»** وهذا يفيد علما نظريا؛ لأنَّ ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، وحاصله أنَّ ذلك صحيح قطعا،وأنه يفيد علما.

---

(١) عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) ابن عثمان بـن موسـى بـن أبي النصـرالنصـري الشـهرزوري الكردي الشرخاني، أبو عمرو، تقي الدين، المعروف بابن الصلاح، أحـد الفضـلاء المقـدمين في التفسـير والحديث والفقه وأسماء الرجال، ولد في شرخان قرب شهرزور سنة: ٥٧٧هـ، وانتقل إلى الموصل ثـم إلى خراسان، فبيت المقدس حيث ولي التـدريس في الصـلاحية، وانتقـل إلى دمشـق، فـولّاه الملـك الأشرف التدريس في دار الحديث، وتوفي فيها سنة: ٦٤٣هـ، له: كتاب معرفة أنواع علم الحديث، يعـرف بمقدمـة ابن الصلاح، وشرح الوسيط في فقه الشافعية، وفوائد الرحلة، أجزاء كثيرة مشتملة عـلى فوائـد في أنـواع العلوم قيدها في رحلته إلى خراسان، وطبقات الفقهاء الشافعية، وغيرها. الأعلام

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه بلفظ: (إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسـواد الأعظم). (رقم: ٣٩٥٠).

(٣) أي: فالعلم القطعي حاصل بأحاديثها، وخالفه المحققون والأكثرون، فقالوا: إن ما روياه أو أحدهما يفيد الظن ما لم يتواتر؛ لأن ذلك شأن الآحاد، ولا فرق في ذلك بـين الشـيخين وغيرهـما؛ وتلقـي الأمـة بالقبول إنما أفاد وجوب العمل بما فيهما من غير توقف على النظر فيه، بخلاف غيرهما فلا يعمل بـه حتـى ينظر فيه، ويوجد فيه شروط الصحيح، ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على القطـع بأنه كلام النبي؛ وقد اشتد إنكار ابن برهان على من قال بما قاله الشـيخ ابـن الصـلاح وبـالغ في تغليطـه، وكذا رد ابن عبد السلام على ابن الصلاح هذا القول، وتتمته في التدريب فراجعـه.ومـا ألطـف مـا قالـه النجم الطوفي في شرح الروضة بعد أن نقل الخلاف في إفادة الصـحيحين العلـم: والتحقيـق في أحاديـث الصحيحين أنها مفيدة للظن القوي الغالب؛ لما حصل فيها من اجتهاد الشيخين - رحمهـما الله تعـالى - في نقد رجالها وتحقيق أحوالها، أما حصول العلم بها فلا مطمع فيه، وذلك في غيرها أولى. (ق)

[المدرك الثالث: النظر]

ولما فرغ من المدركين الأولين وهما: الحس والخبر، شرع في المدرك الثالث، فقال:

[تعريفه]

«**وَالنَّظَرُ**» لغةً: تأمل الشيء بالعين واعتباره، وعرفا: «**الِاعْتِبَارُ**» المفسر بقوله: «**وَهُوَ التَّأَمُّلُ**» بالفكر[١] «**فِي حَالِ الـمَنْظُوْرِ فِيْهِ لِيُعْرَفَ حُكْمُهُ**».

[إفادته الظن والعلم]

«**وَهُوَ**» أي: النظر «**يُفِيْدُ الظَنَّ، وَكَذَا يُفِيْدُ العِلْمَ عَلَى الأَصَحِّ**» حاصله: أنه يفيد الظنَّتارة، والعلم أخرى. ومقابلُ الأصح: لا يفيد إلا الظن.

[شروطه]

«**وَشَرْطُهُ**:[٢]» أي: النظر، من حيث إفادة ما ذكر «**العَقْلُ**[٣]» وهو: غريزة يتبعها

---

(١) ليس المراد به الفكر المرادف للنظر؛ لأنه ليس أظهر منه ليؤخذ في تعريفه، وإنما المراد به الفكر الذي يعد من خواص الإنسان، وهو حركة الذهن في المعقولات أيّ حركة كانت، سواء كانت في محسوس وهو التخيل، أو في غيره. (س)

(٢) أي: النظر الصحيح؛ بدليل قوله: (وانتفاء أضداد النظر)، وأما العقل فشرط للنظر صحيحا أو فاسدا، وكذا الحياة، وعدم النوم، وعدم الغفلة، وعدم العلم بالمطلوب، إذ لا طلب مع الحصول. (س)

(٣) اختلف العلماء في تعريفه، وفي موضعه، وفي كنهه، فالمسلمون يقولون إنه: غريزة أو كيفية أو صفة، والفلاسفة يقولون بأنه: جوهر، وأما الحداثيون فيقولون إنه: فعل، والفعل يتبعه انفعال، وهذا ما يسمى عندهم بنظرية تعدد العقول، ولا يعترفون بأنه صفة أو ملكة راسخة في الإنسان، حتى لا يلتزموا بلوازمه، وحتى لا يقفوا عند حدوده، ولو التزموا ذلك؛ لبطل ما يذهبون إليه من صحة الأديان

العلم بالضروريات[(١)] عند سلامة الآلات.

«وَانْتِفَاءُ أَضْدَادِ النَّظَرِ» كالغفلة والتقليد وفساد الاعتقاد.

«وَأَنْ يَنْظُرَ فِي الدَّلِيْلِ دُوْنَ الشُّبْهَةِ» المضادة له.

«وَ»أن ينظر «فِي الوَجْهِ الَّذِي مِنْهُ يَدُلُّ الدَّلِيْلُ دُوْنَ غَيْرِهِ»أي: غير الوجه، وحاصله:أن ينظر فيه من الجهة التي من شأنها أن ينتقل الذهن بها إلى المطلوب، المسماة: وجه الدلالة[(٢)]، بفتح الدَّال أفصح من كسرها.

»المختلفة، وغيرها من المسائل، فهم لا يلزم عندهم من فعل العقل الشرقي أن يلتزم به الغربي، بل لكل زمان وطائفة أفعال بحسب اختيارها. ومن هذه المسألة يمكن أن نفسر قول بعض الحداثيين: إن ابن تيمية من الحداثيين الإسلاميين حيث أنا نجد في كتبه - وخصوصا كتاب: درء تعارض العقل والنقل - نصوصا تؤيد هذا الفهم؛ بأن العقل ليس واحدا بل هناك عقول شتى فهذا معقولكم وذاك معقولنا. ولأهمية هذه المسألة وما ينبني عليها نبه كثير من علماء أهل السنة على أن العقل ليس فعلا، وأنه أصل لكل علم، ومنهم الإمام الزركشي في بحره المحيط حيث قال: أن العقل ليس فعلا - كما نسب إلى غيرهم -والعقل ميزان معتبر عند أهل السنة. انظر: ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل(٤/ ٢٧٨، ٥/ ٨٢) على سبيل المثال، والزركشي، البحر المحيط(١/ ٨٤). (شيخنا)

(١) أي: بجنسها الصادق ببعضها، إشارة إلى أن العقل ليس بعض العلوم الضرورية، خلافا لمن فسره بذلك كما مر، والمراد التبعية على سبيل اللزوم لتلك الغريزة دون فكر ونظر، لكن يشترط سلامة الآلات: أي: القوة الظاهرة والباطنة، فالنائم لم يزل عقله، وإنما لم يعلم شيئا من الضروريات حالة النوم؛ لاختلالٍ وَقعَ في الآلات، وكذا اليقظان الذي لا يستحضر شيئا من الضروريات لدهشة وردت عليه. وفي ذلك رد على من قال: إنه بعض العلوم الضرورية واستدل على ذلك بالملازمة بينهما كما يأتي. (س)

(٢) اعلم أنهم اختلفوا أنه هل يجب أن يكون وجه الدلالة مغايرا للدليل؟ فقيل: يجب، وقيل: لا، بل قد يدل الشيء على غيره نظرا إلى ذاته؛ وإلا لو وجب أن يكون لكل دليل وجه دلالة مغايرة، لزم التسلسل؛ والحدوث، ليس غير العالَم؛ إذ لا واسطة بين الصانع والعالَم، وليس ثمة أثر ثالث. قال في المواقف في المقصد العاشر من المرصد الخامس: وهذا قريب من قول مشايخنا: صفة الشيء لا هو ولا غيره، بل يشبه أن تكون فرعا لذلك، فإن وجه الدلالة صفة الدليل. (س)

[حصول العلم عقبه]

«**وَيَحْصُلُ العِلْمُ بِالـمَطْلُوبِ عَقِبَهُ**»أي: عقب النظر «**بِالعَادَةِ**[١] **عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ**»وغيره، فلا يتخلف إلا خرقا لها، كتخلف الإحراق عند[٢] مماسة النار.

«**وَبِالتَّوَلُّدِ عِنْدَ الـمُعْتَزِلَةِ**[٣]» كتوليد حركة اليد لحركة المفتاح عندهم.

---

(١) وحاصل مفهوم العادة هو أنه: إذا وجد أمران يصح أن ينفك كل واحد منهما عن الآخر، وأمكن أن يجرى الترتيب بينهما بحيث يوجد أحدهما بعد وجود الآخر، وينتظم هذا الترتيب، مع استحالة التلازم العقلي بينهما، فهذا هو ما يسمى بالعادة؛ وعلى هذا يمكن نسبة العادة إلى الله سبحانه وتعالى، بأن يرتب – جل وعز – بين أمرين على نحو ما ذكرنا. ومنه يفهم أن العادة لا يمكن أن تتقرر إلا مع صحة الانفكاك بين الأمرين؛ فإذا لم يصح فلا عادة، بل وجوب ولزوم، وهذا أصل من أصول أهل السنة. والإمام الأشعري لما كان يرى أن النتيجة تنفك في الوجود عن المقدمات، أي:إنهما موجودان متغايران منفكان، قال بأن التلازم بينهما عادي، أي:إنّ الترتيب بينهما من حصول المقدمات أولا ثم النتيجة إنما هو بجري العادة. وقال الإمامان: النتيجة ليست منفكة عن المقدمات، وليست بشيء آخر سوى المقدمات؛ لأنها وجه لها، ووجودها هو وجود المقدمات، ولا انفكاك أصلا بين الشيء ووجهه؛ ولذا قالا بالتلازم العقلي بينهما. وعليه، فوجه النزاع بين الأشعري والإمامين ليس في أن المتكثرات في الوجود قد يحصل بينها تلازم عقلي، بل هذا محل وفاق بينهم، وإنما محل الخلاف هنا في أن المقدمات والنتيجة هل هما شيئان متغايران منفكان أم شيء واحد؟ فمن قال بالأول كالأشعري قال بالعادة، ومن قال بالثاني كالإمامين قال بالتلازم العقلي. وأما من قال بالأول وحكم باللزوم العقلي كالفلاسفة فقد خالف أصلا من أصول أهل السنة. وقول الفلاسفة بالتلازم العقلي مع قولهم بالتكثر مبني على أصلهم في العلة. (شيخنا)

(٢) في (أ) و (د): عن، وفي (ب): من.

(٣) وذلك أنهم لما أثبتوا لبعض الحوادث مؤثرا غير الله تعالى قالوا: الفعل الصادر عنه، إما بالمباشرة، وإما بالتولد؛ ومعنى التولد عندهم: أن يوجب فعل لفاعله فعلا آخر، كحركة اليد والمفتاح؛ فإن حركة اليد أوجبت لفاعلها حركة المفتاح، فكلتاهما صادرتان عنه، الأولى: بالمباشرة، والثانية: بالتولد، فالنَّظر فعل للعبد واقع بمباشرته، يتولد منه فعل آخر هو العلم بالمنظور فيه. (ق)

«وَبِالوُجُوبِ»أي: وباللزوم «عِنْدَ الـحُكَمَاءِ» فلا ينفك أصلا،كوجود الجوهر لوجود العرض«وَاخْتَارَهُ الإِمَامَانِ[١]، وَهِيَ»أي: هذه المسألة «مِنْ فُرُوْعِ خَلْقِ الأَفْعَالِ»أي: أفعال العباد.

[أول واجب]

«قَالَ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ: وَهُوَ»يعني النَّظرَ المؤدِّيَ إلى معرفة الله تعالى «أَوَّلُ وَاجِبٍ عِنْدَ البُلُوغِ» نِسبَةُ هذا القول لإمام الحرمين وَهْمٌ، بل منسوب للأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، والمنسوبُ إلى الإمام إنما هو القصد إلى النَّظر؛ لتوقف النظر على قصده[٢]«وَخَالَفَهُ»أي:إمام الحرمين - على زعم المصنف- العلَّامة العِزُّ«ابْنُ عَبْدِالسَّلَامِ[٣]،

---

(١) أي: في هذه المسألة فقط.

(٢) قال إمام الحرمين في الإرشاد: «أول ما يجب على العاقل البالغ، باستكمال سن البلوغ أو الحلم شرعا، القصد إلى النظر الصحيح، المفضي إلى العلم بحدوث العالم». (ص٣)

(٣) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين، الملقب بسلطان العلماء، فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد، ولد سنة: ٥٧٧هـ. ونشأ في دمشق، وزار بغداد سنة ٥٩٩هـ. فأقام شهرا، وعاد إلى دمشق، فتولى الخطابة والتدريس بزاوية الغزالي، ثم الخطابة بالجامع الأموي، ولما سَلَّمَ الصالح إسماعيل ابن العادل قلعة صفد للفرنج اختيارا، أنكر عليه ابن عبد السلام، ولم يدع له في الخطبة، فغضب وحبسه، ثم أطلقه فخرج إلى مصر، فولاه صاحبها الصالح نجم الدين أيوبالقضاءَ والخطابة، ومكّنه من الأمر والنهي، ثم اعتزل ولزم بيته، ولما مرض أرسل إليه الملك الظاهر يقول: إن في أولادك من يصلح لوظائفك، فقال: لا، وتوفي بالقاهرة سنة: ٦٦٠هـ. من كتبه: التفسير الكبير، والإلمام في أدلة الأحكام، وقواعد الشريعة، والفوائد، وغيرها.الأعلام

وَقَالَ: «الأولى:(فقال)، إنه «**لا يَجِبُ عَلَى الـمُكَلَّفِ إِلَّا عِنْدَ الشَّكِّ**[١] **فِيمَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ**».

وقيل: أوَّل واجب أوَّل النظر؛ لتوقُّفِ النَّظر على أوَّلِ أجزائه«**وَقِيْلَ**:»بل «**أَوَّلُ وَاجِبٍ الـمَعْرِفَةُ**»لأنها مبنى سائر الواجبات؛ إذ لا يصح بدونها واجبٌ بل ولا مندوب، وهذا أرجح الأقوال، وإن كان لكلٍّ منها وجه؛ لأنَّ المعرفةَ أولُ مقصودٍ، وما سواها - مما ذكر أول -وسيلةٌ[٢]

[محل العقل]

«**وَمَحَلُّ العَقْلِ الغَرِيْزِيِّ**[٣] **وَنَحْوِهِ مِنْأَسْبَابِ الإِدْرَاكِ**» كالحس والخبر «**القَلْبُ**»قال الله تعالى:﴿**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ**﴾[ق: ٣٧]، وقال تعالى:﴿**فتكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا**﴾[الحج: ٤٦]«**لَا الدِّمَاغُ**» وهو مخ الرأس «**خِلَافًا لِلحَنَفِيَّةِ**» والأطباء في قولهم: إن ذلك في الدماغ.

ولو أَطلَقَ(العقل) ليشمل الغريزيَّ وهو: ما به التكليف،والكسبي وهو: ما به حسن التصرف، كان أولى. ولو قال بدل (من أسباب الإدراك): من الإدراكات، كان أولى، لأنَّ الحَالَّ في القلب دون الدماغ الإدراك، الذي هو العلم، لا سببه كالحس والخبر.

---

(١) أي: لا عند البلوغ كما قاله صاحب القول المذكور، وهذا يقتضي أن ما يجب اعتقاده قد يحصل للمكلف بدون النظر كما لا يخفى، وهذا إنما يظهر على القول بصحة إيمان المقلد، فليتأمل. (س)

(٢) قال الدواني: الحق عندي أنه إذا كان النزاع في أول الواجبات على المسلم فيحتمل الخلاف المذكور، وإن كان النزاع في أول الواجبات على المكلف مطلقا، فلا يخفى أن الكافر مكلف أوَّلا بالإقرار، فأول الواجبات عليه هو ذلك ولا يحتمل الخلاف اهـ.(ق)

(٣) قال الشيخ ياسين في حاشيته:إن مراد الإمام الزركشي بالعقل الغريزي: العلوم الضرورية، وبقوله: «ونحوه»: المكتسب.

[تفاوت العقول]

«**وَفِي**»تفاوت «**العُقُولِقَوْلَانِ**» أحدهما: نعم؛ نظرا إلى كثرة التعلقات، كتفاوت[1]العلم بها، وعليه المحققون. والثاني: لا؛لأنَّ العقلَ في ذاته واحد.

وفي الحقيقة لا خلاف؛ لأنَّ الأول ينظر إلى التعلقات، والثاني لا ينظر إليها.

[حد العقل]

«**وَفِي اقْتِنَاصِهِ**»أي: العقل،أي: اصطياده «**بِالـحَدِّ خِلَافٌ**» المشهورُ أنَّه يقتنص به، وفيه عباراتٌ، منها ما قدمته، ومنها ما ذَكَره بقوله:«**قَالَ القَاضِي**» أبو بكر الباقلاني«**وَغَيْرُهُ:وَهُوَ بَعْضُ العُلُومِ الضَّرُوْرِيَّةِ، كَالعِلْمِ بِاسْتِحَالَةِ اجْتِمَاعِ الضِّدَّيْنِ. وَقَالَ الـمَاوَرْدِيُّ: الصَّحِيْحُ أَنَّهُ العِلْمُ بِالـمُدْرَكَاتِ الضَّرُوْرِيَّةِ**». وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح آداب البحث.

ومقابلُ المشهور يقول: لا يقتنص بالحَدِّ؛ لشهرته أو لخفائه.

[ما لا مدخلية للعقل فيه]

«**وَلَيْسَ لَهُ**»أي: للعقل «**الـحُكْمُ فِي أَفْعَالِ الله**»كإثابة العاصي، وتعذيب المطيع، وإيلام الدَّوابِّ والأطفال.

«**وَ**»لا في«**أَحْكَامِهِ بِالتَّحْسِيْنِ وَالتَّقْبِيْحِ**» لشيء «**فِي مَعْرِفَةِ الثَّوَابِ وَالعِقَابِ**» فهما شرعيان،أي: لا يحكم بهما إلا الشرع،فقوله: (بالتحسين والتقبيح) متعلِّق بالحكم، وقوله:(في معرفة الثواب والعقاب) حال منه.

---

(١) في(د) و (هـ): لتفاوت.

«**خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ**» في قولهم: إنَّ للعقل الحكم بالتحسين والتقبيح فيما ذُكِرَ، بمعنى: أنه طريق إليه[١]

وخرج بقوله:(في معرفة الثواب والعقاب) الحكمُ بالتَّحسين والتقبيح في معرفة ملائمة الطَّبع ومنافرته،كتحسين الحلو وتقبيح المر؛ وفي معرفة صفة الكمال أو النَّقص، كتحسين العلم وتقبيح الجهل، فهما عقليان،أي: يحكم بهما العقل اتفاقا؛وقيل شرعيان،أي: لا يحكم بهما إلا الشرع[٢]

[ما يدرك بالعقل أو السمع أو كلاهما]

«**قَالَ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ: الـحَقَائِقُ**»أي: حقائق الأشياء،أي:ثبوتها[٣]«**وَالأَحْكَامُ العَقْلِيَّةُ**»كـالواحد نصف الاثنين«**وَوُجُودُ البَارِي تَعَالَى، وَحَيَاتُهُ، وَكَلَامُهُ، وَكُلُّ مَا يَتَوَقَّفُ الكَلَامُ**»أي: السمع«**عَلَيْهِ**»من غير ما ذكر، ككونه تعالى عالما قادرا مختارا، وثبوت نُبوَّة سيدنا محمد ﷺ«**مَدْرَكُهَا العَقْلُ خَاصَّةً**» إذ لو ثبتت بالسَّمع - والفرض توقفه على العقل - لَزِمَ الدَّور؛ لأنَّ كُلًّا منهما يتوقف على الآخر.

---

(١) يعني أن المعتزلة لا يقولون إن الحكم بمعنى الثواب والعقاب ليس شرعيا، لأنهم لا ينكرون أن الله هو الشارع للأحكام، وإنما يقولون: إن العقل يدرك أنَّ الله شرع أحكام الأفعال بحسب ما يظهر من مصالحها ومفاسدها، فهو الطريق إلى العلم بالحكم الشرعي، والحكم الشرعي تابع لهما لا عينهما. (س)

(٢) الناس في التحسين والتقبيح على ثلاثة مذاهب، حاصلها في ثلاث كلمات: باعثان، مدلولان، صالحان. فالباعثان يبعثان الله على الحكم بمقتضاهما، وهو قول المعتزلة وبعض الماتريدية. والصالحان بمعنى أنهما لا يصلحان إلا لأمر معين يناسبهما، ولا يحكم الله تعالى إلا على وفق ما فيهما من الصلاح، وهو قول الماتريدية إذا أطلق. ومدلولان، أي: تدل عليهما الشريعة، وهو قول الأشاعرة وابن الهمام من الماتريدية. (شيخنا)

(٣) في (أ) و (د): لثبوتها، وفي (هـ): أي: حقائق الأشياء ثبوتها.

«**وَتَعْيِينُ أَحَدِ الـجَائِزَيْنِ**»كجلوسِ غرابِ الآنَ على منارة الإسكندرية، وتفاصيل أحوال أهل الجنة والنار، والثوابِ والعقاب «**مَدْرَكُهُ السَّمْعُ**»أي: النَّقل خاصة؛لأنّه لما كان غائبا عن العقل والحس معا، استحالَ العلمُ بوجوده إلا من السمع.

«**وَمَا يَتَأَخَّرُ عَنْ ثُبُوتِ الكَلَامِ**»أي: السَّمع «**كَالرُّؤْيَةِ**»أي: كرؤيته تعالى «**وَخَلْقِ الأَعْمَالِ**»أي: أعمال العباد «**مُدْرَكَةٌ**» وفي نسخة:(يدرك)«**بِهِمَا**»أي: بالعقل والسَّمع، أمَّا بالعقل؛ فلأنه لا مانع منه، وأمَّا بالسمع؛ فلعدم توقفه عليه.

[انحصار اللذات في العلوم والمعارف]

«**وَالـمُخْتَارُ وِفَاقًا لِلرَّازِيِّ انْحِصَارُ اللَّذَّاتِ**» الدنيوية «**فِي العُلُومِ وَالـمَعَارِفِ، وَمَا عَدَاهَا**» من لذَّةٍحسّيَّةٍ كقضاء شهوَتَي البطن والفرج، أو خياليةٍ كحُبِّ الاستعلاء والرئاسة «**دَفْعُآلَامٍ**» وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح اللب[١]



(١) قال في شرح اللب: «(و) الأصح (أن اللذة) الدنيوية من حيث تعيين مسماها، وإن كانت في نفسها بديهية (ارتياح) أي: نشاط للنفس (عند إدراك) لما يلائم الارتياح (فالإدراك ملزومها) أي: ملزوم اللذة لا نفسها. وقيل: هي الخلاص من الألم بأن تدفعه؛ وردّ: بأنه قد يلتذ بشيء من غير سبق ألم بضده، كمن وقف على مسألة علم أو كنز مال فجأة ومن غير خطورهما بالبال وألم الشوق إليهما. وقيل: هي إدراك الملائم، فإدراك الحلاوة لذة تدرك بالذائقة، وإدراك الجمال لذة تدرك بالباصرة، وإدراك حسن الصوت لذة تدرك بالسامعة. وقال الإمام الرازي: هي في الحقيقة ما يحصل بإدراك المعارف العقلية، قال: وما يتوهم من لذة حسية كقضاء شهوتي البطن والفرج، أو خيالية كحب الاستعلاء والرياسة، فهو في الحقيقة دفع آلام، فلذة الأكل والشرب والجماع دفع ألم الجوع والعطش ودغدغة المنيّ لأوعيته، ولذة الاستعلاء والرياسة دفع ألم القهر والغلبة (ويقابلها) أي اللذة (الألم)». (ص١٦٣)

[مدارك الحق]

﴿فَصْلٌ﴾

تقدم تفسيره «**مَدَارِكُ الـحَقِّ**» وهو الحكم المطابق للواقع «**أَرْبَعَةٌ: الكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَإِجْمَاعُ الأُمَّةِ، وَالقِيَاسُ**» وسيأتي بيانها.

«**قَالَ الرَّافِعِيُّ**[١]: **وَمِنْهُم مَنْ يَقُولُ:**»مداركه«**اثْنَانِ:الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ. وَالإِجْمَاعُ يَسْتَنِدُ إِلَى أَحَدِهِمَا، وَالقِيَاسُ يَصْدُرُ عَنْ أَحَدِهِمَا**» فلا يُعَدَّان. والتعبير في الإجماع بالإسناد، وفي القياس بالصدور تفنن[٢]

[مدارك الحق المختلف فيها]

«**وَزَادَ آخَرُونَ**» على الأربعة «**مَا يَنِيْفُ**»أي: يزيد «**عَلَى العِشْرِيْنَ وَهِيَ:**»أَنَّهَا باعتبار معنى ما[٣]

---

(١) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني، فقيه من كبار الشافعية، كان له مجلس بقزوين للتفسير والحديث، وتوفي فيها سنة: ٥٥٧هـ. نسبته إلى رافع بن خديج الصحابي، له: التدوين في ذكر أخبار قزوين، والإيجاز في أخطار الحجاز، وهو ما عرض له من الخواطر في سفره إلى الحج، والمحرر في الفقه، وفتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي في الفقه، وشرح مسند الشافعيّ، والأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة، وسواد العينين في مناقب أحمد الرفاعيّ، وفي نسبة هذا الكتاب إليه شك. الأعلام

(٢) أي: ولو عبر في الأول بما عبر به في الثاني، أو بالعكس صح. (س)

(٣) في (ج): باعتبار ما.

[١- إجماع أهل المدينة]

«إِجْمَاعُ أَهْلِ الـمَدِيْنَةِ» النبوية[١]«عِنْدَ مَالِكٍ[٢]».

[٢-إجماعالمصرين]

«وَإِجْمَاعُ» أهل «الـمِصْرَيْنِ» البصرة والكوفة.

[٣-إجماع الحرمين]

«وَإِجْمَاعُ» أهل «الـحَرَمَيْنِ» حرمي مكة والمدينة[٣]

[٤-إجماع الخلفاء الأربعة]

«وَإِجْمَاعُ الـخُلَفَاءِ الأَرْبَعَةِ[٤]» أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.

---

(١) أجراه أكثر أصحابه على ظاهره، وأوله بعضهم على ترجيح روايتهم على غيرهم، وبعضهم بأن اتباعهم أولى من تجويز المخالفة. (س)

(٢) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، مولده سنة: ٩٣هـ. ووفاته سنة: ١٧٩هـ. في المدينة، كان صلبًا في دينه، بعيدًا عن الأمراء والملوك، سأله المنصور أن يضع كتابًا للناس يحملهم على العمل به، فصنف: الموطأ، وله رسالة في الوعظ، وكتاب في المسائل، ورسالة في الرد على القدرية، وكتاب في النجوم، وتفسير غريب القرآن. وأخباره كثيرة، وللجلال الدين السيوطي: تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك. الأعلام

(٣) قال الإمام الزركشي في البحر: «إجماع أهل الحرمين: مكة والمدينة، والمصرين: البصرة والكوفة، ليس بحجة، خلافا لمن زعم ذلك من الأصوليين. قال القاضي: وإنما صاروا إلى ذلك لاعتقادهم تخصيص الإجماع بالصحابة، وكانت هذه البلاد موطنَ الصحابة، ما خرج منها إلا الشذوذ اهـ. وهذا صريح بأن القائلين بذلك لم يعمموا في كل عصر، بل في عصر الصحابة فقط، وقال الشيخ أبو إسحاق: قيل: إن المخالف أراد في زمن الصحابة والتابعين، فإن كان هذا مراده فمسلم، لو اجتمع العلماء في هذه البقاع، وغير مسلم أنهم اجتمعوا فيها». (٦/ ٤٤٩-٤٥٠)

(٤) في النسخة التي حققها الشنقيطي جاء نص المتن هكذا: وإجماع الخلفاء الأربعة وإجماع العترة عند بعضهم، وإجماع الأمم السالفة..الخ. (ص٥٤-٥٥)

[٥- إجماع الشيخين]

«وَإِجْمَاعُ الشَّيْخَيْنِ» أبي بكر وعمر.

[٦- إجماع العشرة]

«وَإِجْمَاعُ العَشَرَةِ»الخلفاء الأربعة، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد،وعبد الرحمن بن عوف،وأبي عبيدة بن الجراح «عِنْدَ بَعْضِهِم[1]».

[٧- إجماع الأمم السابقة]

«وَإِجْمَاعُ الأُمَمِ السَّابِقَةِ عِنْدَ الأُسْتَاذِ[2]» أبي إسحاق الإسفراييني.

[٨- قول الصحابي]

«وَقَوْلُ الصَّحَابِيِّ»على غير صحابي «فِي» القول «القَدِيْمِ» للشَّافعي حتى «يُقَدَّمُ عَلَى القِيَاسِ» عند التعارض، وقيل: عكسه.

«وَفِي تَخْصِيْصِ العُمُومِ بِهِ»على القول بالعكس «وَجْهَان» الجواز كغيره من الحجج، والمنعُ؛ لأنَّ الصحابة كانوا يتركون أقوالهم إذا سمعوا العموم.

[٩- الاستصحاب]

«وَالاسْتِصْحَابُ» بأقسامه، وهو:استصحابُ العَدَمِ الأَصليِّ، وهو نفي ما نفاه العقل ولم يثبته الشرع، كوجوب صوم رجب. واستصحابُ العموم والنص إلى

---

(١) راجع لإجماع أهل المصرين وما بعده. ومن البعض في إجماع أهل الحرمين مالك رضي الله عنه؛ لأنه إذا قال: إن إجماع أهل المدينة حجة، فإجماع أهل الحرمين حجة بالأولى. (س)

(٢) رد بأنه إنما صار حجة بالشرع، والشرع لم يرد إلا بعصمة هذه الأمة، قال المصنف في شرح جمع الجوامع: ولم يبينوا أن الخلاف في كونه حجة عندنا أو عندهم، ويحتمل أنه عندنا، وهو فرع عن كونه حجة عندهم، فإذا ثبت أنه حجة عندهم فيتفرع على أنه شرع لنا أو لا؟ فإن قلنا: نعم فيكون إجماعهم حجة وإلا فلا، وفيه نظر. (س)

وُرُودِالمغيِّر له من مخصص أو ناسخ. واستصحابُ ما دل الشرع على ثبوته لوجود سببه، كثبوت الملك بالشراء.

[١٠ - الأخذ بأقل ما قيل]

«وَالأَخْذُ»أي: التمسك «بِأَقَلِّ مَا قِيْلَ[١]» من أقوال العلماء حيث لا دليل سواه «عِنْدَنَا[٢]» أيها الشافعية؛ لأنه تمسك بما أُجمِعَ عليه، مع كون الأصل عدم وجوب ما زاد عليه، كاختلاف العلماء في دية الذميِّ الكتابي، فقيل: كدية المسلم، وقيل: كنصفها، وقيل: كثلثها، فأخذ به الشافعي لذلك، فإن دلَّ دليل على وجوب الأكثر أخذ به كغسلات ولوغ الكلب، قيل: إنها ثلاث، وقيل: إنها سبع، ودل عليه خبر الصحيحين[٣] فأخذ به[٤]

---

(١) هذا مركب من الإجماع والبراءة الأصلية، وبيان تركبه كما ذكر أن الجميع مطبقون على وجوب الثلث في مسألة دية الذمي، والبراءةُ الأصلية تدل على عدم وجوب ما زاد، وبها أنه مركب من هذين الدليلين فما وجه جعله دليلا مستقلا؟ (س) بتصرف

(٢) ظاهر في أنه جعل قول المصنف: عندنا، راجعا لقوله: والأخذ بأقل ما قيل، والأظهر رجوعه لما قبله كما دل عليه كلامه في جمع الجوامع. (س)

(٣) قال رسول ﷺ فيما يرويه البخاري: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا». (رقم: ١٧٢). ورواه مسلم بلفظ: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار». (رقم: ٨٩). وروي بألفاظ أخرى في الصحيحين.

(٤) قال التاج السبكي في شرح المنهاج: إن قيل ما بال الشافعي - رضي الله عنه - اشترط أربعين في الجمعة، وقد اكتفى بعض العلماء بثلاث، واشترط سبعا في عدد الغسل من ولوغ الكلب، وقد اكتُفي فيه بثلاث مرات؟ قلت: لم يخالف أصله وهو الأخذ بالمتيقن وطرح المشكوك، واتفق العلماء على الأربعين في الخروج من عهدة الجمعة، والسبع في الخروج من عهدة الغسل من ولوغ الكلب، واختلفوا في الخروج عنها مما دون ذلك فالأربعون والسبع بمنزلة الأقل في كونه المتيقن. واشترط بعضهم في الجمعة خمسين، وصح له دليل بنفيه. انتهى ملخصا (س)

[١١ -المصالح المرسلة]

«**وَالـمَصَالِحُ الـمُرْسَلَةُ**»أي: المطلقة عما يدل على اعتبارها أو إلغائها.

[١٢ - سد الذرائع]

«**وَسَدُّ الذَّرَائِعِ**» جمع ذريعة - بذال معجمة وعين مهملة - كوسيلةٍ وزنًا ومعنى، ويعبر عن ذلك بالاستصلاح، وبالمناسب المرسل أيضا«**عِنْدَ الـمَالِكِيَّةِ**[١]» حتى جوَّزوا ضرب المتَّهم بالسَّرقة ليُقِرَّ. وعُورِضَ بأنَّه قد يكون بريئا، وتركُ الضرب لمذنب أهون من ضرب بريء.

[١٣و١٤ -الاستحسان والعوائد]

«**وَالاسْتِحْسَانُ**» المُفَسَّر: بدليل ينقدح في نفس المجتهد تقصر عنه عبارته، وبالعدول عن الدليل إلى العادة لمصلحة، وهو المراد بقوله:«**وَالعَوَائِدُ**» جمعُ عادة كدخول الحمام بلا تعيين أجرةٍ وزمنِ مكثٍ فيه وقدر ماء، وكشرب الماء من السِّقاء بلا تعيين قدره مع اختلاف أحوال النَّاس في استعمال الماء «**عِنْدَ الـحَنَفِيَّةِ**».

ورُدَّ التفسير الأول بأنه إن تحقق عند المجتهد فمعتبر، ولا يضر قصور عبارته عنه، وإن لم يتحقق عنده فمردود قطعا[٢]

---

(١) اشتهر أن القول بسد الذرائع من خصائص مذهب مالك رحمه الله، وقد حقق القرافي أنه مشترك بين المذاهب كالمصلحة المرسلة والعرف. (ق)

(٢) هذا الرد لابن الحاجب، ورَدَّهُ البيضاوي أيضا بأنه لا بد من ظهوره ليتميز صحيحه عن فاسده، فإن ما ينقدح في نفس المجتهد قد يكون وهما لا عبرةَ به، ورَدَّ هذا الرد الأسنوي بأنه إن أراد بوجوب إظهاره أنه لا يكون قبل ذلك حجة على المناظر فهذا واضح، لكنه ليس محل الخلاف، وإن أراد أن المجتهد لا يثبت به الأحكام فهو ممنوع، اللهم إلا أن يشك المجتهد في كونه دليلا؛ فإنه لا يجوز له العمل به. (س)

ورد الثاني بأنه إن ثبت أن العادة حق[١] لجريانها في زمنه ﷺ أو بعده بلا إنكار منه ولا من الأئمة، فقد قام دليلها من السُّنة أو الإجماع فيعمل بها قطعا، وإن لم تثبت حقيقتها[٢] رُدَّتْ قطعا، فلم يتحقق بها ذكر استحسان مختلف فيه.

وأما تفسيره بالعدول عن قياس إلى قياس أقوى منه، فلا خلاف فيه بهذا المعنى، إذا أقوى القياسين مُقدَّم على الآخر قطعا.

وليس من الاستحسان المختلف فيه استحسان الشافعي التَّحليف بالمصحف، والحطّفي الكتابة لشيء من نجومها، وتقدير المتعة بثلاثين درهما ونحوها؛ لأنه إنما قال ذلك لأدلةٍ فقهيةمبيَّنة في محالها، ولا ينكر التعبير به عن حكم ثبت بدليل[٣]

[١٥- الاستقراء]

«**وَالاسْتِقْرَاءُ**»أي: بالجزئي على الكلي، بأن يتتبع[٤] جزئيات كلي ليثبت حكمها له.

ثم إن كان تامًّا، بأن كان بكل الجزئيات إلا صورة النزاع، فهو دليل قطعي في إثبات الحكم في صورة النزاع عند أكثر العلماء.

وإن كان ناقصا، بأن كان بأكثر الجزئيات، الخالي عن صورة النزاع فظني فيها لا قطعي؛ لاحتمال مخالفتها للمستقرأ[٥]

---

(١) في (ج): إن ثبت للعادة حقيقة.

(٢) في (أ) و (هـ): يثبت. وفي (د): يثبت حقيتها.

(٣) فالخلاف لفظي راجع إلى نفس التسمية، والمنكَر عندنا إنما جعل الاستحسان أصلا من أصول الشريعة مغايرا لسائر الأدلة، وأما استعمال لفظ الاستحسان فلسنا ننكره، فقد قال الشافعي رضي الله عنه: مراسيل ابن المسيب حسنة. رفع الحاجب (٣/ ٥٢٤) بتصرف

(٤) في (ب) و (هـ): يتبع.

(٥) في (ب): المستقري.

ويُسَمَّى هذا عند الفقهاء: إلحاقَ الفرد النادر بالأعمِّ الأغلب.

[١٦- الاستدلال]

«وَالاسْتِدْلالُ» وهو دليلٌ ليس بنصٍّ من كتاب أو سنة ولا إجماع ولا قياس شرعي، فدخل فيه: القياسُ الاقتراني،والاستثنائي، وقولُهم: الدليل يقتضي أن لا يكون الأمر كذا، خولف في كذا، لمعنى مفقود في صورة النزاع، فيبقى على الأصل الذي اقتضاه الدليل(١)، وقياسُ العكس، وعدمُ وجدان دليل الحكم.

وقد بينت الجميع في شرح اللب.

[١٧- العصمة]

«وَالعِصْمَةُ» وهي: المنع من المعصية بلطف الله تعالى، وفي عَدِّها من مَدَارك الحق نظرٌ، سواءٌ أريد بها المصدرُ بتقدير مضافين،أي: قول ذي العصمة، أو اسمُ المفعول بتقدير مضاف،أي: قول المعصوم؛ لرجوعها إلى السنة، إذ لا عصمة لغير نبي. فإن أريد بها الحفظ كما هو معناها لغةً أيضا، ليكون المرادُ حفظَ غير الأنبياء من الأولياء فلا يُعرف كونها مدركا لأحد(٢)

---

(١) قال شيخ الإسلام في شرح اللب: «(الدليل يقتضي أن لا يكون) الأمر (كذا خولف) الدليل (في كذا) أي: في صورة مثلا (لمعنى مفقود في صورة النزاع فتبقى) هي (على الأصل) الذي اقتضاه الدليل، كأن يقال: الدليل يقتضي امتناع تزويج المرأة مطلقا، وهو ما فيه من إذلالها بالوطء وغيره الذي تأباه الإنسانية لشرفها، خولف هذا الدليل في تزويج الولي لها، فجاز؛ لكمال عقله، وهذا المعنى مفقود فيها، فيبقى تزويجها نفسها الذي هو محل النزاع على ما اقتضاه الدليل من الامتناع». (ص١٣٧)

(٢) قال الإمام القرافي في شرح التنقيح: «العصمة وهي: أن العلماء اختلفوا هل يجوز أن يقول الله تعالى لنبي أو عالم: احكم فإنك لا تحكم إلّا بالصواب؟ فقطع بوقوع ذلك موسى بن عمران من العلماء، وقطع جمهور المعتزلة بامتناعه، وتوقف الشافعي رضي الله عنه في امتناعه وجوازه ووافقه الإمام» (ص٤٥٢).

وقال الإمام الزركشي في البحر: «مسألة: يجوز أن يقال لنبي أو مجتهد: احكم بما شئت من غير اجتهاد

[١٨- البراءة الأصلية]

«والبَرَاءَةُ الأَصْلِيَّةُ»وهي: عدم الحكم على الشيء بنفي أو إثبات، فهو دليل عليالحكم بالنفي[١]«عِنْدَ كَثِيْرِيْنَ»فالسَّاقط على جريح يقتله إن استمر عليه، أو يقتل كُفأه إن لم يستمر.قيل: يستمرُّ عليه ولا ينتقل إلى كُفئِه؛ لأنَّ الضَّرر لا يُزال بالضَّرر؛ ولأنَّ الانتقال إلى كُفئِه استئناف فعلٍ باختياره، بخلاف المكث، وهو ما رجحته في اللب.وقيل: يتخيَّر بين الاستمرار عليه، والانتقال إلى كُفئِه؛لتساويهما في الضرر.وقيل: لا حُكْمَ فيه من إِذنٍ أو مَنعٍ، وهو الموافق لقول الكثيرين.

وتوقَّفَ الغزاليُّ[٢] فلم يرجِّح شيئامن الأقوال الثلاثة في المستصفى[٣]

»فهو صواب، أي فهو حكمي في عبادي، إذا علم أنه لا يختار إلا الصواب ويكون قوله إذ ذاك من جملة المدارك الشرعية، ويسمى: التفويض». (٨/ ٥١). وقال الإمام الزركشي في البحر: «وقال ابن السمعاني: هذه المسألة وإن أوردها متكلمو الأصوليين فليست بمعروفة بين الفقهاء، وليس فيها كبير فائدة، لأن هذا في غير الأنبياء لم يوجد، ولا يتوهم وجوده في المستقبل» (٧/ ٥٢). لقد ترجم الإمام القرافي لهذه المسألة بالعصمة، وغيره يترجم لها بالتفويض، والكل يفسرها بما نقلناه، وهو معنى مغاير لما وضحه شيخ الإسلام الأنصاريا

(١) في (ب): فهو دليل على الحكم الشرعي.

(٢) محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام، فقيه، أصولي، متكلم، ومتصوف، له نحو مئتى مصنف، مولده سنة: ٤٥٠هـ. ووفاته سنة: ٥٠٥هـ. في الطابران: قصبة طوس، بخراسان، رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلدته، نسبته إلى صناعة الغزل: عند من يقوله بتشديد الزاي، أو إلى غَزَالة: من قرى طوس لمن قال بالتخفيف، من كتبه: إحياء علوم الدين، وتهافت الفلاسفة، والاقتصاد في الاعتقاد، والوسيط، وغيرها. الأعلام

(٣) ونصه في المستصفى: «فما قولكم فيمن سقط على صدر صبي محفوف بصبيان وقد علم أنه لو مكث قتل من تحته، أو انتقل قتل من حواليه، ولا ترجيح، فكيف السبيل؟ قلنا: يحتمل أن يقال: امكث؛ فإنالانتقال فعل مستأنف لا يصح إلا من حي قادر، وأما ترك الحركة فلا يحتاج إلى استعمال قدرة.

واختار الثالث في المنخول[١]، ولا ينافيقوله – كإمامه -: لا تخلو واقعةٌ عن حكم الله؛ لأنَّ مرادهما بالحكم فيه ما يصدق بالحكم المتعارفوبانتفائه-لقول إمامه لما سأله هو عن ذلك: حكم الله هنا أن لا حكم[٢]

»ويحتمل أن يقال: يتخير؛ إذ لا ترجيح. ويحتمل أن يقال: لا حكم لله تعالى فيه فيفعل ما يشاء؛ لأن الحكم لا يثبت إلا بنص أو قياس على منصوص، ولا نص في هذه المسألة ولا نظير لهذه المسألة من المنصوصات حتى يقاس عليه، فبقي على ما كان قبل ورود الشرع، ولا يبعد خلو واقعة عن الحكم فكل هذا محتمل، وأما تكليف المحال فمحال. والله أعلم». (١/ ٢٩٨-٢٩٩)

(١) ونصه في المنخول: «والمختار في صورة القتل أن يقال: لا حكم لله تعالى فيه فلا يؤمر بمكث ولا انتقال، ولكن إن تعدى في الابتداء انسحب حكم العدوان، وإن لم يقصد فلا يعصي ولا تكليف عليه، ونفي الحكم حكم لله تعالى في هذه الصورة». (ص١٢٩-١٣٠)

(٢) قال الشيخ السيناوي في الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع: «واختار الغزالي الثالثة في المنخول له الذي لخص فيه البرهان لإمامه إمام الحرمين، نعم لا منافاة بين قول الغزالي كإمامه إمام الحرمين: لا تخلو واقعة عن حكم الله، حيث أن مرادهما الحكم بالمعنى الأعم، قال المحقق البناني: وهو ما يتحقق ويثبت للشيء في نفس الأمر سواء كان الحكم المتعارف أو نفيه اه. أي لا خصوص الحكم المتعارف وهو أن يكون الأحكام الخمسة. قال الجلال السيوطي: لأن المراد بالحكم في قوله: حكم، أي من الأحكام الخمسة، والبراءة الأصلية حكم الله، ولا تخلو واقعة عن حكم بهذا الاعتبار. وقال الشيخ عز الدين في قواعده: ليس في هذه المسالة حكم شرعي، وهي باقية على الأصل في انتفاء الشرع.اه. وأصلها أنَّ الغزالي سأل إمامه أعني إمام الحرمين فقال له: كيف تقول: لا حكم وأنت ترى أنه لا تخلو واقعة عن حكم؟ فقال: حكم الله أنْ لا حكم. فقال: لا أفهم هذا. قال الأبياري: وهذا أدبٌ حسن، وتعظيمٌ للأكابر، لأنَّ هذا تناقض، إذ لا حُكْمَ نفيٌ عامٌّ، وكيف يُتصور ثبوتُ الحكم مع نفيه على العموم، فهذا لا يفهم لا لعجز السامع عن الفهم بل لكونه غيرَ مفهوم في نفسه، وبها قرر أزيل إشكال جواب الإمام تلميذه حجة الإسلام، حيث أنه حول الوقف حام».(١/ ٣٨)

[١٩ - الاقتران]

«وَالِاقْتِرَانُ»أي: بين جملتين لفظا، بأن تعطف[(١)] إحداهما على الأخرى، هل يقتضي التسوية بينهما في حكمٍ لم يُذكر، وهو معلومٌ لإحداهما من خارجٍ أو لا، فيعطف واجب على مندوب أو مباح، وعكسه؟

الرَّاجحُ«عِنْدَ الـجَدَلِيِّيْنَوَالـمُزَنِيِّ[(٢)]» مِنَّا «وَأَبِي يُوسُفَ[(٣)]» من الحنفية الأول.وعند الجمهور الثاني.

مثاله: خبر أبي داود: (لا يبولَنَّ أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة)[(٤)] فالبول فيه ينجِّسُه بشرطه كما هو معلوم، وذلك حِكمَة النهي. قال بعض القائلين بالأول: فكذا الاغتسال فيه، للقِرَان بينهما. وخالف المزني فيه لما ترجَّح على

---

(١) في(ب): يعطف.

(٢) إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني، صاحب الإمام الشافعيّ، من أهل مصر، كان زاهدا عالما مجتهدا قوي الحجة، وهو إمام الشافعيين، مولده سنة: ١٧٥هـ. ووفاته سنة: ٢٦٤هـ. من كتبه: الجامع الكبير، والجامع الصغير، والمختصر، والترغيب في العلم. نسبته إلى مزينة من مضر. قال الشافعيّ: المزني ناصر مذهبي، وقال في قوة حجته: لو ناظر الشيطان لغلبة. الأعلام

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي، أبو يوسف، صاحب الإمام أبي حنيفة، وتلميذه، وأول من نشر مذهبه، كان فقيها علامة، من حفاظ الحديث، ولد بالكوفة سنة: ١١٣هـ. وتفقه بالحديث والرواية، ثم لزم أباحنيفة، فغلب عليه الرأي، وولي القضاء ببغداد أيام المهدي والهادي والرشيد، ومات في خلافته، ببغداد سنة: ١٨٢هـ. وهو على القضاء، وهو أول من دُعي قاضي القضاة، ويقال له: قاضي قضاة الدنيا، وأول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة، وكان واسع العلم بالتفسير والمغازي وأيام العرب، من كتبه: الخراج، والآثار وهو مسند أبي حنيفة، والنوادر، واختلاف الأمصار، وغيرها. الأعلام

(٤) سنن أبي داود (رقم: ٧٠).

القِرَان في أنَّ الماء المستعمل في الحدث طاهرٌ لا ينجس، ويكفي في حِكمَة النهي ذهابُالطهوريةبشرطه.

[٢٠-الاستدلال على انتفاء الشيء بانتفاء دليله]

«وَالِاسْتِدْلَالُ عَلَى انْتِفَاءِ الشَّيْءِ بِانْتِفَاءِ دَلِيْلِهِ[١] عِنْدَ الْأُسْتَاذِ» أبي إسحاق الإسفراييني.

[٢١- مفهوم اللقب]

«وَمَفْهُوْمُاللَّقَبِ» عَلَمًا كان أو اسم جنس،نحو: على زيدٍ حَجٌّ، أي: لا على عمرو، وفي النَّعم زكاة، أي: لا في غيرها من الماشية، فهو حُجَّةٌ كالصفة «عِنْدَ الدَّقَّاقِ، وَالقَاضِي أَبِي حَامِدٍ[٢]» وغيرهما«وَكَانَ ابْنُ فُوْرَكٍ[٣] يَقُوْلُ: إِنَّهُالأَقْيَسُ» إذ لا فائدة لذكره إلا نفي الحكم عن غيره.

وعند الجمهور ليس بحجة، وفائدة ذكره استقامة الكلام؛ إذ بإسقاطه يختَلُّ، بخلاف إسقاط الصفة.

---

(١) بمعنى انتفاء وجدان دليله كما هو ظاهر؛ إذ غاية ما يثبته نظر المستدل ذلك، وأما انتفاء الدليل في نفس الأمر فمما لا يطَّلع عليه ولا تصل قدرته إليه، فتأمل.(س)

(٢) أحمد بن بشر بن عامر، أو ابن عامر بن بشر، أبو حامد العامري المروروذي، وهو شيخ أبي حيان التوحيدي، نزل البصرة ودرّس بها، وأخذ عنه أهلها، من تصانيفه: الجامع في فقه الشافعية، وشرح مختصر المزني، توفي سنة: ٣٦٢هـ. الأعلام

(٣) محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر، واعظ عالم بالأصول والكلام، من فقهاء الشافعية، سمع بالبصرة وبغداد، وحدث بنيسابور، وبنى فيها مدرسة، وتوفي على مقربة منها سنة: ٤٠٦هـ. فنقل إليها، له كتب كثيرة، قال ابن عساكر: بلغت تصانيفه في أصول الدين وأصول الفقه ومعاني القرآن قريبا من المئة. منها: مشكل الحديث، والنظامي في أصول الدين أَلَّفَهُ لنظام الملك، والحدود في الأصول، وأسماء الرجال، وغيرها. الأعلام

[٢٢- حكم العقل]

«وَحُكْمُ العَقْلِ» في الأفعال فهو حُجَّةٌ«عِنْدَ الـمُعْتَزِلَةِ»وتقدَّمَ الكلام عليه في الفصل السابق، وقد بسطت الكلام عليه في شرح اللب(١)

[٢٣-الهاتف]

«وَالـهَاتِفُ»أي: الصوت(٢)«الـمَعْلُوْمُ صِدْقُهُ».

[٢٤- الإلهام]

«وَالإِلـهَامُ» وهو لُغةً: إيقاع شيء في القلب،كما يقال: ألهمه الله الصبر.

وعرفا: إيقاع شيء في القلب يطمئنُّ له الصدر يخص به الله تعالى بعض أصفيائه.

[وقيل: هو مايُلْقَى في الرُّوْع بطريق الفيض الإلهي، والرُّوْع:- بضم الراء المهملة -القلبُ والعقل، -وبفتحها- الفُزع بضم الفاء، والزاي المعجمة(٣).وقيل:الإلهام ما

---

(١) قال في شرح اللب عند ذكره مسألة الحسن والقبح: «أما عند المعتزلة فعقليان، أي: يحكم بهما العقل بمعنى أنه طريق إلى العلم بهما، يمكن إدراكه به من غير ورود سمع؛ لما في الفعل من مصلحة أو مفسدة يتبعها حسنه أو قبحه عند الله، أي: يدرك العقل ذلك إما بالضرورة كحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار، أو بالنظر كحسن الكذب النافع وقبح الصدق الضار، وقيل: العكس، والشرع يؤكد ذلك، أو بإعانة الشرع فيما خفي على العقل كحسن صوم آخر يوم من رمضان، وقبح صوم أوّل يوم من شوّال، وتركت كالأصل المدح والثواب للعلم بهما من ذكر مقابلهما الأنسب بأصول المعتزلة؛ إذ العقاب عندهم لا يتخلف ولا يقبل الزيادة والثواب يقبلهما، وإن لم يتخلف أيضا. (ص٧)

(٢) في (أ) و (ج) و (د): المصوت.

(٣) كذا في (ب) و (ج)، وفي (هـ): بضم الزاي المعجمة. قال في اللسان: «وقرأ الحسنُفُزِعَ، أي: فَزِعَتْ مِنَ الفَزَعِ».وقال في القاموس: «والفَزَّاعَةُ، مُشَدَّدَةً: الرَّجُلُ يُفَزِّعُ الناسَ كثيرًا. وكهُمَزَةٍ: مَنْ يَفْزَعُ منهم، وبالضم: مَنْ يُفْزَعُ منه، وفُزِّعَ عنه، بالضمِّ، تَفْزيعًا: كُشِفَ عنه الخَوْفُ».

حَرَّكَ القلب ودعا إلى العمل من غير استدلالٍ بآية ولا حديث ولا أثر ولا نظر في حجة شرعية][(١)]

[٢٥- شرع من قبلنا]

«**وَشَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا**»كل من الثلاثة حجة«**عِنْدَ آخَرِيْنَ**» وعند الجمهور ليست بحجة، إلا أن يكون الإلهام من معصوم فهو حجة، كما مرَّت الإشارة إليه في الكلام على قوله: (والعصمة).

[أقوى الأدلة]

«**وَأَقْوَى الأَدِلَّةِ:**»المذكورة«**الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ الـمُتَوَاتِرَةُ، وَلَمْ يُخَالِفْ أَحَدٌ**[(٢)]**فِي حُجِّيَّتِهِمَا.وَبَعْضُ الـحَنَفِيَّةِ: الإِجْمَاعُ**»أي: زاده على ما ذكر[(٣)]، فقال: وأقوى الأدلة الكتاب والسنة المتواترة والإجماع.

---

(١) هذه زيادة في: (ب) و (ج) و (هـ).

(٢) في (ج) جَعَلَ لفظ: (أحد) من الشرح وليس من المتن.

(٣) وعليه فالأفصح: (والإجماع) بزيادة الواو؛ لتقرير المزيد بصراحة العطف على ما قبله، ولَعَلَّ الأظهر أن يكون مراده أنَّ بعض الحنفية ذهب إلى أن أقوى الأدلة الإجماع، وعليه فلا حاجة لزيادة الواو. والقول بتقديم الإجماع ذَكَرَه القرافي في تنقيحه، وعبارته في باب الإجماع: «وهو مقدم على الكتاب والسنة والقياس» وعلَّله بكونه معصوما قطعيا ليس فيه احتمال بخلاف غيره، فإنه يقبله. ثم قال: «والمراد بالإجماع هو الإجماع القطعي اللفظي المشاهد أو المنقول بالتواتر، وأما أنواع الإجماعات الظنية فالكتاب يقدم عليها» اهـ. والمشهور أن مرتبة الإجماع بعد الكتاب والسنة لدى الجمهور. (ق)

[دلالة الكتاب]

«فَأَمّا الكِتَابُ فَدَلَالَتُهُ:»

[أولا: الفعل]

«إِمّا فِعْلٌ كَرَمْيِ الله قَوْمَ لُوْطٍبِالحِجَارَةِ».

[ثانيا: القول وهو أربعة أقسام]

«وَإِمّا قَوْلٌ وَهُوَ أَرْبَعَةٌ» وفي نسخة:(فدلالته أربعة)«نَصٌّ وَظَاهِرٌ وَعُمُومٌ وَمَفْهُومٌ».

[١- النص]

«فَالنَصُّ:» هنا[1]«مَا تَعَيَّنَ لِوَاحِدٍ»أي: لمعنى واحد كزيد في نحو: جاء زيد.

[٢- الظاهر]

«وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ وَهُوَ فِي أَحَدِهِمَا أَظْهَرُ، إِمّا بِوَضْعِ اللُّغَةِكَالأَمْرِ لِلإِيْجَابِ وَالنَّدْبِ» فإنه لغة،بل وشرعا [في الوجوب][2]، أظهر منه في الندب «أَوْ»بوضع«الشَّرْعِ كَالصَّلَاةِ الـمَنْقُولَةِ مِنَ اللُّغَةِ إِلَيْهِ»أي: إلى الشرع، فإنها شرعا في معناها الشرعي وهو: الأقوال والأفعال المعروفة، أظهر منه في معناها اللغوي وهو الدعاء.

---

(١) قَيَّد بذلك لأنَّ للنص إطلاقات منها: مقابل الظاهر كما هنا، ومنها: مقابل القياس والاستنباط والإجماع فيراد به الدليل من الكتاب والسنة سواء كان ظاهرا أو نصا بالمعنى المراد هنا، ومنها في كلام الفقهاء: ما قابل المخرج، فيراد به قول صاحب المذهب. (س)

(٢) كذا في: (ج).

[٣- العموم]

«وَالعُمُومُ: كُلُّ لَفْظٍ عَمَّ شَيْئَيْنِفَصَاعِدًا» بنصبه عطفا على المفعول به؛ أو مفعولا مطلقا، أي: فيصعد صاعدا؛ أو حالا، أي: فيذهب لفظ العام صاعدا.

«وَهَلْ يُشْتَرَطُفِيْهِ»أي: في العموم «الإِسْتِغْرَاقُ»[١] لجميع الأفراد الممكنة للعام وإن لم يجتمع[٢] في الوجود «أَو الاِجْتِمَاعُ» لها فيه؟«قَوْلَانِ» أوجههما الأول،وفي نسخة:(فيه قولان).

[٤ - المفهوم]

«وَالـمَفْهُومُ: مَا»أي: معنى «دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ لَا فِي مَحَلِّ النُّطْقِ» سواء كانمفهوم موافقة كتحريم ضرب الوالدين، الدال عليه قوله تعالى:﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾[الإسراء: ٢٣]؛أم مخالفة كنفي الزكاة عن المعلوفة، الدال عليه خبر: (في الغنم السائمة زكاة)[٣]

«وَكُلُّهُ»أي: وكل مفهوم «إِلَّا اللَّقَبَ»أي: إلا مفهوم اللقب «حُجَّةٌ» بخلاف مفهوم اللقب كما مر.

«وَأَنْكَرَ أَبُو حَنِيْفَةَ[٤] الـجَمِيْعَ»أي: جميع المفاهيم. المعروفُ عنه: جميع مفاهيم المخالفة،أي: لم يقل بشيء منها، وإن قال في المسكوت بخلاف حكم المنطوق

---

(١) من هنا يوجد نقص في النسخة: (هـ)، حتى قوله في المتن: (والموصل إلى التصورات).

(٢) في (ب): تجتمع.

(٣) روي الحديث بغير هذا اللفظ. أخرج البخاري في صحيحه (باب زكاة الغنم): «وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة..الخ» (رقم: ١٤٥٤).

(٤) النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة، إمـام الحنفيـة، الفقيـه المجتهـد المحقـق، أحـد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، قيل: أصله من أبناء فارس، ولد ونشأ بالكوفة سنة:٨٠هـ. وكان يبيع الخز ويطلب العلم في صباه، ثم انقطع للتدريس والإفتاء، وأراده عمر بن هبيرة أمير العـراقين عـلى القضـاء،

فلأمرٍ آخر، كما في انتفاء الزكاة عن المعلوفة، قال[1]: الأصل عدم الزكاة،ووردت في السائمة، فبقيت المعلوفة على الأصل.

»فامتنع، وأراده المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة إنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات، قال ابن خلكان: هذا هو الصحيح. وكان قويّ الحجة، من أحسن الناس منطقا، قال الإمام مالك يصفه: رأيت رجلا لو كلمته في السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته، وكان كريما في أخلاقه، جوادا، حسن المنطق والصورة، جهوريّ الصوت، إذا حدّث انطلق في القول وكان لكلامه دويّ، وعن الإمام الشافعيّ: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، له: مسند في الحديث جمعه تلاميذه، والمخارج في الفقه رواه عنه تلميذه أبو يوسف، وتنسب إليه رسالة: الفقه الأكبر، توفي ببغداد سنة: ١٥٠هـ. وأخباره كثيرة. الأعلام

(١) في (ب): فلأن الأصل..الخ.

[دلالة السنة]

«وَأَمَّا السُّنَّةُ فَدَلَالَتُهَا ثَلَاثَةٌ[١] قَوْلٌ وَفِعْلٌ وَإِقْرَارٌ» ومن اقتصر على الأولين اكتفى بالثاني عن الثالث لشموله؛ لأنَّه كَفٌّ عن الإنكار، والكَفُّ فعل.

[أولا: القول]

[١-الخارج على غير سبب]

«فَالقَوْلُ إِمَّا مُبْتَدَأٌ»أي:غيرُخارج على سبب«وَيَنْقَسِمُ كَمَا سَبَقَ»أي: إلى نصٍّ، وظاهرٍ، وعمومٍ، ومفهوم.

[٢- الخارج على سبب]

«وَإِمَّا خَارِجٌ عَلَى سَبَبٍ» في سؤال أو غيره «وَهُوَ»أي: الخارج على سبب «إِمَّا أَنْ يَسْتَقِلَّ» بأن يفيد «بِدُوْنِهِ»أي: بدون السبب «كَقَوْلِهِ»ﷺ: «(المَاءُ طَهُوْرٌ)[٢]، لِمَنْ سَأَلَ عَنْ بِئْرِ بِضَاعَةَ» بكسر الموحدة وضمِّها«فَالأَصَحُّ أَنَّهُ يَعُمُّ» السببَ وغيرَه عملا بعموم اللفظ«وَقِيْلَ: يُقْصَرُ عَلَى السَّبَبِ» لوروده فيه.

«وَإِمَّا أَنْلَا يَسْتَقِلَّ» بأنْ لا يفيد بدون السبب، كـ: (نَعَمْ) و (بَلَى)، وكالجواب بالاستفهام فيما ذكره بقوله: «كَحَدِيْثِ الـمُجَامِعِ» في رمضان، وهو في الصحيحين بلفظ:(جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكت، قال: وما أهلكك، قال: واقعتُ زوجتي

---

(١) بقي رابع وهو الهم على العقد، فقد احتج الشافعي رضي الله عنه في الجديد على تنكيس الرداء في الاستسقاء بأنه ﷺ استسقى وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه فجعل ما هم به ولم يفعله سنة. (س)

(٢) ونص الحديث كما في سنن أبي داود: عن أبي سعيد الخدري، أنه قيل لرسول الله ﷺ: أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها الحيض ولحم الكلاب والنتن؟ فقال رسول الله ﷺ: «الماء طهور لا ينجسه شيء». (رقم: ٦٦)

في رمضان، قال: هل تجد ما تعتق رقبة؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: فهل تجد ما تطعم ستين مسكينًا؟ قال: لا، ثم جلس..) الحديث[1]

[ثانيا: الفعل]

[١- ما أتى على غير وجه القربة]

«**وَأَمّا الفِعْلُ فَضَرْبَانِ**» أحدهما «**مَا أَتَى عَلَى غَيْرِ وَجْهِ القُرْبَةِ**» بأنْ كان جِبِلِّيًّا،أي:خلقيا، كالقيام والقعود والأكل والشرب «**فَمُبَاحٌ**»وقيل: مندوب.

[٢- ما أتى على وجه القربة وهو على قسمين]

[الأول:ما كان غير مبتدأ وكان امتثالا لأمر أو بيانا لمجمل]

والثاني ما ذكره بقوله:«**أَوْ عَلَى وَجْهِهَا**»أي: القربة «**فَإِمّا أَنْ يَكُوْنَ**» فعله «**امْتِثَالًا لأَمْرٍ**» من الله تعالى لهﷺ«**أَوْبَيَانًا لِـمُجْمَلٍ**»كقَطْعِهِ السَّارقَ من الكوع بيانًالمحَلِّ القطع في آية السرقة «**فَيُعْتَبَرُ**»أي:الفعل الواقع امتثالا أو بيانا«**بِهِ**»أي:بالأمر أو المبين، فيجب الفعل المذكور أو يُندب أو يُباح بحسب الأمر أو المبين.

[الثاني: ما كان مبتدأ ولم يكن امتثالا لأمر، ولا بيانا لمجمل]

«**أَوْ يَكُوْنَ**» فعله «**مُبْتَدَأً**»أي: لا امتثالا ولا بيانا«**فَقِيْلَ: يَقْتَضِي الوُجُوْبَ**» لأنه أحوط، وهو الأصح«**أَو النَّدْبَ**» لأنه المتحقق بعد الطلب، أو الإباحة لأنَّ الأصلَ عدمُ الطلب«**أَو الوَقْفَ**» في الكلِّ لتعارض الأدلة.

---

(١) صحيح مسلم: (رقم:١١١١)، وتكملة الحديث: «ثم جلس، فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر، فقال:تصدق بهذا، قال: أفقر منا؟ فما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا، فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه،ثم قال: اذهب فأطعمه أهلك».

[ثالثا: الإقرار]

«**وَأَمّا الإِقْرَارُ**» منه ﷺ على قولِ غيره أو فعلِه «**فَكَهُمَا**»أي: فكقوله ﷺ وفعله.

[شروط الإقرار]

«**بِشَرْطِ عِلْمِهِ**»ﷺ «**بِالفِعْلِ**»أي: بفعل غيره بالمعنى الشامل لقولِه، لسُقوط التكليف عنه إذا لم يعلم به.

«**وَ**» بشرط «**أَنْ لَا يَكُوْنَ**» الفعلُ المذكور «**مُعْتَقَدَالِكَافِرِ**».

«**وَ**» أنْ«**لَا**» يكون «**فِعْلَ مَلِكٍ**» يخاف سطوته، بناءً لأوَّلها على أنَّ الكافرَ غيرُ مكلَّف بالفروع، ولثانيهما على أنَّ شرطَ الإنكارِ عدمُ الخوف، وهو منتف عنه ﷺحينئذ، لكن الأصحّ أنَّ الكافرَ مكلف بالفروع، وأنَّ الخوفَ منتفٍ عنه ﷺ؛ لأنَّه موعودٌ بالعصمة والنَّصر، فكلٌّ من الشرطين ضعيف.

[الإجماع]

[تعريفه وحجيته]

«**وَأَمّا الإِجْمَاعُ**»وهو: اتفاق مجتهدي الأمة بعد وفاة محمد ﷺفي عصرٍ على أيِّ أمرٍ كان«**فإمّا أَنْ يَثْبُتَ**»أي: الإجماع «**بِقَوْلِ جَمِيْعِهِم**»أي: جميع مجتهدي الأمَّة «**أَوْ بِقَوْلِ بَعْضِهِم وَسُكُوتِ البَاقِيْنَ**»عن الحكم فيه.

«**وَالأَوَّلُ: حُجَّةٌ وَإِجْمَاعٌ**» اتفاقا«**وَالثَّانِي: حُجَّةٌ عَلَى الصَّحِيْحِ**[1]» لأنَّ سكوت العلماء في مثل ذلك يُظَنُّ منه الموافقة عادةً، وقيل:ليس بحُجَّةٍ؛ لاحتمال السكوت لغير الموافقة كالخوف والمهابة والتردُّد في الحكم.

«**وَفِي تَسْمِيَتِهِ**»أي: الإجماع السكوتي «**إِجْمَاعًا،خِلَافٌ لَفْظِيٌّ**» لأنَّ من قال: إنَّه إجماع، نزَّل السُّكوت منزلة القول، ومن قال: ليس بإجماعٍ، لم ينزِّله منزلته للاحتمال السابق.

وبالجملة، فالصَّحيح أنَّه يُسمَّى إجماعا. وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح اللب[2]

---

(١) قال المصنف في سلاسل الذهب: الخلاف في كونه حجةً أم لا، ينبني على الخلاف في أنَّ كل مجتهد مصيب أو المصيب واحد؟ وذلك لاحتمال أن الساكت إنما ترك الإنكار لاعتقاده أن كل مجتهد مصيب. (س)

(٢) انظر شرح اللب: (ص١٠٨)

[القياس]

[تعريفه]

«**وَأَمَّا القِيَاسُ فَهُوَ**» لغةً: التقديرُ والمساواة، وعرفا:«**مُسَاوَاةُ فَرْعٍ لأَصْلٍلِاشْتِرَاكِهِمَا فِي عِلَّةِ الـحُكْمِ عِنْدَ الـمُثْبِتِ**»له، وهو المجتهد مطلقا أو مقيَّدا، وافق ما في نفسِ الأمر أو لا؛ بأن ظهر غلطه، فيتناول الحدُّ: القياسَ الفاسدَ كالصَّحيح.

وإن خُصَّ المحدودُ بالصحيح حُذِفَ من الحدِّ الأخيرُ، وهو: (عند المثبت) فلا يتناول حينئذٍ إلا الصحيحَ؛ لانصراف المساواة المطلقة إلى ما في نفس الأمر.

والفاسدُ قبل ظهور فساده معمولٌبه كالصحيح.

[أركانه]

«**وَأَرْكَانُهُ**»أي: القياس «**أَرْبَعَةٌ: الأَصْلُ**» وهو: الـمَقِيْس عليه.

«**وَالفَرْعُ**» وهو: المقيس.

«**وَالعِلَّةُ**» وهي: المعنى المشترك بينهما.

«**وَحُكْمُ الأَصْلِ**» وهو: ما يتعدَّى بواسطة العلة إلى الفرع.

[١- الأصل]

«**فَالأَصْلُ: مَحَلُّ الـحُكْمِ، الـمُشَبَّهُ بِهِ**» بالرَّفع صفة محل[١]، أي: المقيس عليه.«**وَقَالَ الـمُتَكَلِّمُونَ: دَلِيْلُهُ**»أي: دليل الحكم.«**وَقَالَ**» أبو الحسن إِلْكِيا- بكسر الهمزة والكاف -ومعناه بلغة الفرس: الكبير «**الطَّبَرِيُّ:**» المعروف بالهرّاسي[٢]«**حُكْمُهُ**»

---

(١) في (أ) و (ب): المحل. وفي (د): لمحل.

(٢) علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بإلكيا الهراسي، فقيه شافعيّ، مفسر، ولد في طبرستان سنة: ٤٥٠هـ. وسكن بغداد فدرّس بالنظاميّة. ووعظ واتُّهم بمذهب

أي: حكم المحلِّ المذكور[1]

[٢- الفرع]

«**وَالفَرْعُ: الـمَحَلُّ الـمُشَبَّهُ**» بالأصل «**وَقِيْلَ: حُكْمُهُ**» ولا يأتي قولٌ كالأصل بأنَّه دليلُ الحكمِ؛ لأنَّ دليلَه القياس.

[٣-الحكم]

«**وَالـحُكْمُ**» في الأصل والفرع «**الكَلَامُ القَدِيْمُ**» فالحكمان يتحدان ذاتا، وإنَّما يتغايران باعتبار المحلِّ؛ وبهذا الاعتبار صحَّ تفريعُحكم الفَرْعِ على حكم الأصل، وإلا فالقديمُ لا تفريع فيه.

[٤- العلة]

«**وَالعِلَّةُ: الـمَعْنَى الـمُقْتَضِي لِلْحُكْمِ**» ويُعَبَّر عنها بالمعنى المشترك بين الأصل والفرع كما قدَّمته، وبالوصف الجامع بينهما.

[المناسبة]

«**وَالـمُنَاسَبَةُ**» بين الحكم ومحلِّه «**شَرْطٌفِي العِلَّةِ العَقْلِيَّةِ**» وهي: ما تفيد وجود المعلول، ولهذا لا تتعدَّدُ؛ لأنَّ تعددها يؤدي إلى: الجمع بين النقيضين؛إذ الشيءُ بإسناده

»الباطنية فرُجم، وأراد السلطان قتله فحماه المستظهر، وشهد له، توفي سنة: ٥٠٤هـ. من كتبه: أحكام القرآن. الأعلام

(١) فإذا قسنا النبيذ – في تحريم شربه – على الخمر المنصوص على تحريمها بقوله: الخمر حرام، فالأصل هو الخمر التي هي محل التحريم. وعند المتكلمين: النصُّ الدال على التحريم؛ لأنه الذي عرف به التحريم. وعند الطبري: الثابت في الخمر؛ لأنه الذي يتفرع عليه تحريم النبيذ. والنزاع لفظي باعتبار النظر إلى الأصل القريب والبعيد والمتوسط، فتأمل. (س)

إلى كلٍّ منها[١] يستغني عن الباقي[٢]فيلزم أن يكون مستغنيا عن كلٍّ منها[٣]، وغيرَ مستغن عنه، وإلى: تحصيل الحاصل في التعاقب، حيث يوجد بها عدا الأُولى عينَ ما وُجِدَ بها[٤]«لَا فِي الشَّرْعِيَّةِ» وهي: ماتفيدُ العلمَ بوجود المعلول، ولهذا يجوز تعدُّدها[٥]؛لأنَّ العللَ الشرعية علاماتٌ، ولا مانعَ من اجتماع علاماتٍ على شيء واحد.

[أقسام العلة الشرعية]

«وَتَنْقَسِمُ»أي: العلة الشرعية «إِلى قَاصِرَةٍ،وَهِيَ: أَنْ لَا تَتَعَدَّى» محلَّ النص «إِلى فَرْعٍ، وَ»إلى «مُتَعَدِّيَةٍ، وَاسْمُهَا يُغْنِي عَنْ تَفْسِيرِهَا» بأنَّها التي تتعدى محلَّ النصِّ إلى فرع.

[المعلول]

«وَالـمَعْلُولُ: هُوَ الـحُكْمُ» الأنسبُ بكلامه: وحكمُ الأصل هو المعلول«لأَنَّ تَأْثِيْرَ العِلَّةِ فِيْهِ»أي: في الحكم «وِفَاقًا لِلْقَفَّالِ[٦]، لَا الذَّاتُ» بالرفع،أي:المؤثر في الحكم

---

(١) في (أ): منهما.

(٢) في (أ): الثاني.

(٣) في (أ) و (ج): منهما.

(٤)في (ب): حيث يوجد بها عدا الأولى غير ما وجد بها. وفي (أ): حيث لا يوجد بها عدا الأول عين ما وجد بها، وفي هامشها الصواب غير.

(٥) أي: كاللمس والبول والغائط، ثبتت لكل واحد منها الحدث، والقصاص والردة تثبت لكل منهما القتل، وهذا مذهب الجمهور، بل جوزوا تعدد العلة العقلية، وذهب الإمام إلى الجواز عقلا لا شرعا، وقال: إن المختلفين في المسائل يختلفون في العلل كاختلافهم في الحكم. (س)

(٦) محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي، القفال، أبو بكر، من أكابر علماء عصره بالفقه والحديث واللغة والأدب، من أهل ما وراء النهر، وهو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهاء، وعنه انتشر مذهب الشافعيّ في بلاده، مولده سنة: ٢٩١هـ. ووفاته في الشاش وراء نهر سيحون سنة: ٣٦٥هـ. رحل إلى

العلة لا الذات «**الَّتِي حَلَّتْهَا العِلَّةُ كَالْـخَمْرِ**» فإن الإسكار حالٌّ فيها «**خِلَافًا لأَبِي عَلِيٍّ الطَّبَرِيِّ**[١]» في قوله: إن الذات هي المؤثرة في الحكم.

وتعبيره بالتأثير جار على قول من يجعل العلة مؤثرة في الحكم إما بذاتها وهو قول المعتزلة، أو بإذن الله وهو قول الغزالي؛ أما على قول من يجعلها المعرِّفَ للحكم وهو الأصح فالمناسب التعبير بالتعريف.

[أقسام القياس]

[١- الجلي]

«**وَيَنْقَسِمُ القِيَاسُ إِلى جَلِيٍّ وَهُوَ: مَا قُطِعَ فِيْهِ بِنَفْيِ الفَارِقِ**[٢]**، كَإِلْـحَاقِ الضَّرْبِ بِالتَّأْفِيْفِ**» في التحريم، وكالقطع ما قَرُبَ منه بأن كان ثبوت الفارق فيه ضعيفا بعيدا جدا كقياس العمياء على العوراء في المنع من التضحية الثابت بخبر: (أربع لا تجوز في الأضاحي: العوراء البين عورها..الخ)[٣] «**وَقِيْلَ: لَيْسَ**» الجلي «**بِقِيَاسٍ بَلْ هُوَ مَفْهُومٌ مِنَ النَّصِّ**» فالدلالة عليه لفظية لا مدخل للقياس فيها.

»خراسان والعراق والحجاز والشام، من كتبه: أصول الفقه، ومحاسن الشريعة، وشرح رسالة الشافعيّ. الأعلام

(١) الحسن أو الحسين بن القاسم الطبري، أبو علي، فقيه شافعيّ بحاث، أصله من طبرستان، سكن بغداد وتوفي بها، قال ابن كثير: أحد الأئمة المحررين في الخلاف وأول من صنف فيه، له: المحرر في النظر وهو أول كتاب صنف في الخلاف المجرد، والإيضاح والعدة عشرة أجزاء كلاهما في فقه الشافعية. الأعلام

(٢) قال المحلي: أي: بإلغائه، فكتب ابن قاسم: فسره به؛ لأن ثبوت الفارق في الجملة من ضرورة التعدد؛ إذ لو انتفى رأسا انتفى التعدد، فليس المراد بنفيه انتفاء ثبوته، بل انتفاء تأثيره وهو معنى إلغائه، فكان المتن على حذف مضاف اهـ. (ق)

(٣) عن عبيد بن فيروز، مولى بني شيبان في حديثه قال: سألت البراء بن عازب: ما كره رسول الله ﷺ من الأضاحي، أو ما نهى عنه من الأضاحي؟ فقال: قام فينا رسول الله ﷺ، قال: ويده أطول من يدي أو

[٢-غير الجلي وهو على أقسام]

«**وَغَيْرُ الـجَلِيِّ مَا يَحْتَمِلُ الفَارِقَ**» احتمالا لا بُعْدَ فيه جدا.

[الأول: قياس كانت العلة فيه مستنبطة من النص]

«**فَمِنْهُ**»أي: من غير الجلي «**مَا**»أي: قياس «**كَانَتِ العِلَّةُ فِيْهِ مُسْتَنْبَطَةً**» من النص «**كَقِيَاسِ الأَرُزِّ عَلَى البُرِّ بِجَامِعِ الطُّعْمِ**» فإنه مستنبط من خبر:(الطعام بالطعام مثلا بمثل)[١]،فهو العلة في الأصل، لا القوت ولا الكيل؛ ولهذا كان التفاح ربويا.

[الثاني: قياس الشبه]

«**وَمِنْهُ قِيَاسُ الشَّبَهِ**[٢]» وهو: مشابهة وصف للمناسب والطردي، فمشابهته للأول تقتضي[٣] عليته دون مشابهته للثاني؛ لأنه[٤] يشبه الطردي من حيث إنه غير مناسب بالذات، ويشبه المناسب بالذات من حيث التفات الشرع إليه في الجملة، كالذكورة والأنوثة في القضاء والشهادة.

»قال: يدي أقصر من يده، قال: أربع لا تجوز في الضحايا: العوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها، والعرجاء البين عرجها، والكسير التي لا تنقي ، فقلت للبراء: فإنا نكره أن يكون في الأذن نقص، أو في العين نقص، أو في السن نقص، قال: فما كرهته فدعه، ولا تحرمه على أحد. أخرجه أحمد في مسنده: (رقم: ١٨٦٦٠)، وابن حبان في صحيحة: (رقم: ٥٩٢٢)، وأبو داود في سننه: (رقم: ٢٨٠٢).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن معمر بن عبد الله، أنه أرسل غلامه بصاع قمح، فقال: بعه، ثم اشتر به شعيرا، فذهب الغلام، فأخذ صاعا وزيادة بعض صاع، فلما جاء معمرا أخبره بذلك، فقال له معمر: لم فعلت ذلك؟ انطلق فرده، ولا تأخذن إلا مثلا بمثل، فإني كنت أسمع رسول الله ﷺ، يقول: الطعام بالطعام مثلا بمثل، قال: وكان طعامنا يومئذ الشعير، قيل له: فإنه ليس بمثله، قال: إني أخاف أن يضارع.

(٢) في هامش (أ): الشبيه.

(٣) في (ب) و (ج): يقتضي.

(٤) علة لتسمية قياس الشبه. (س)

ومنه قياس غلبة الأشباه في الحكم والصفة أو في أحدهما «**وَهُوَ: أَنْ تُشْبِهَ الـحَادِثَةُ أَصْلَيْنِ فَتُلْحَقَ بِأَكْثَرِهِمَا شَبَهًا**» مثال غلبتها في الحكم والصفة: إلحاق العبد بالمال في إيجاب القيمة بقتله بالغةً ما بلغت؛ لأنَّ شبهه بالمال في الحكم والصفة أكثر من شبهه بالحر فيهما، أما الحكم: فكونه يباع ويؤجر ويعار ويودع وتثبت عليه اليد، أما الصفة: فكتفاوت قيمته بحسب تفاوت أوصافه جودة ورداءة وتعلق الزكاة بقيمته إذا اتجر فيه.

وبما تقرر علم أن في كلام المصنف إجحافا[1]، وقد بسطت الكلام على ما ذكر في شرح اللب[2]

[الثالث: قياس الدلالة]

«**وَمِنْهُ قِيَاسُ الدَّلَالَةِ وَهُوَ: مَا لَمْ يُذْكَرْفِيْهِ عِلَّتُهُ**[3]» صريحا،وإنما تذكر فيه: بلازمها، كأن يقال: النبيذ حرام كالخمر؛ بجامع الرائحة المشتدة،وهي لازمة للإسكار، أو: بأثرها، كأن يقال: القتل بمثقل يوجب القَوَدَ كالقتل بمحدد؛ بجامع الإثم، وهو أثر العلة،وهي القتل العمد العدوان، أو: بحكمها، كأن يقال: تقطع الجماعة بالواحد كما يقتلون به؛ بجامع وجوب الدية عليهم بذلك حيث كان غير عمد،وهو حكم العلة التي هي القطع منهم في المقيس والقتل منهم في المقيس عليه.

---

(١) أي: لأن كلام المصنف يوهم أن قوله:(أن تشبه الحادثة..الخ)، تعريفٌ لمطلق قياس الشبه، وإنما هـو لنوع منه كما أشار إليه الشارح في التوطئة للتعريف بقوله: (قياس غلبة الأشباه..الخ). (س)

(٢) انظر شرح اللب: (ص١٢٥).

(٣) في (أ) و (ب) و (د): علة.

[الرابع: قياس العلة]

وأما ما ذكر فيه العلة صريحا، فيسمى: قياس العلة، كأن يقال: يحرم النبيذ كالخمر للإسكار .

[الخامس: قياس العكس]

«وَ» منه «**قِيَاسُ العَكْسِ وَهُوَ: التَّعْلِيْقُ عَلَى نَقِيْضِ الـحُكْمِ**»أي: تعليق حكم شيء على نقيضه «**لِافْتِرَاقِهِمَا فِي العِلَّةِ**» كقوله ﷺ لحاضريه في خبر مسلم جوابا لقولهم: أيأتي أحدنا شهوته وله فيها أجر:(أرأيتم لووضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر)[١] استنتج[٢]من ثبوت الحكم،أي: الوزر في الحرام انتفاؤه في الوطء الحلال، الصادق بحصول الأجر، حيث عدل بوضع الشهوة عن الحرام إلى الحلال؛ لتفارق[٣]حكمهما[٤]في العلة، وهو كون هذا مباحا وذلك حرام.



(١) صحيح مسلم: (رقم: ١٠٠٦).

(٢) في (أ) و (ب): استفتح.

(٣) في (أ) و (د): لتفاوت، وفي (ب): والتعاكس.

(٤) في (أ): حكميهما.

[ما لا يقام عليه دليل ولا يطلب]

﴿فَصْلٌ﴾

«قِيْلَ: أَرْبَعَةٌ لَا يُقَامُ عَلَيْهَا دَلِيْلٌ وَلَا يُطْلَبُ، وَهِيَ:»

[١و٢] «الـحُدُوْدُ[١]، وَالعَوَائِدُ[٢]» جمع عادة.

[٣و٤]«وَالإِجْمَاعُ[٣]، وَالِاعْتِقَادَاتُ الكَامِنَةُ[٤] فِي النَّفْسِ[٥]»لوضوحها.

[هل يطالب النافي بالدليل؟]

«وَفِي مُطَالَبَةِ النَّافِي» للشيء «بِالدَّلِيْلِ» على انتفائه «خِلَافٌ» إن ادَّعى علما نظريا أو ظنيا[٦] بانتفائه. فقيل: لا يطالب به. وقيل: يطالب به في العقليات لا الشَّرعيات. وقيل: فيهما وهو الأصح؛ لأنَّ المعلوم بالنظر أو المظنون قد يشتبه، فيطلب دليله لينظر

---

(١)قال الشيخ ياسين في حاشيته: «ثم كون الحدود لا تحتاج لدليل على ما قلناه ظاهر في حدود الماهيات الاعتبارية؛ لأنَّ تمييز ذاتياتها من عرضياتها مما يسهل، بخلاف ماهيات الحقيقة، كما حقق في كتبه في بحث الكليات الخمساه».

(٢) لأنها مبنية على اتفاق الناس أو طائفة منهم على الأمر المعتاد، وهذا مما لا يحتاج للدليل، وأما نفس الأمر المعتاد فيطلب دليله. (س) بتصرف

(٣) المراد أنَّ من ادعى الإجماع على حكم لا يطلب منه ولا يحتاج هو إليه؛ لأنَّه مما يعلم لكل واقف عليه، وأما نفس الإجماع فهو وإن كان من الأدلة لابد له من دليل؛ لأنه إما أن يستند إلى الكتاب أو السنة. (س)

(٤) في (أ) و (د): الكائنة.

(٥) والمراد أن نفس الاعتقادات لا يقام عليها دليل؛ لأنها من الأفعال النفسية للمعتقِد، وأما نفس المعتقدات فيقام عليها الدليل كما لا يخفى.(س)

(٦) في (ب) و (ج): ظنا.

فيه. أما إذا ادعى علماضروريا بانتفائه، فلا يطالب بدليل عليه قطعا؛ لأنَّ الضروري لا يشتبه حتى يطلب دليله لينظر فيه[١]

[الاحتجاج بـ: لا قائل بالفرق]

«**وَأَمَّا الاحْتِجَاجُ**بِـ**لَا قَائِلَ بِالفَرْقِ**»بين الحكمين«**فَإِنَّمَا يَصِحُّ**في **مَقَامِ الإِلزَامِ**وَ**الإِفْحَامِ**»أي: إلزام الخصم وإسكاته «**لَا**» في مقام «**البَيَانِ وَالإِفْهَامِ**» للغير فلا يصح«**لأَنَّ الفَرْقَ**» بين الحكمين «**إِذَا ثَبَتَ بِالدَّلِيْلِ لَا يَنْقَطِعُ**» وفي نسخة:(لا يقطع) أي: الفرق «**بِعَدَمِ القَائِلِ بِهِ**»[٢] وفي نسخة:(بالقائل)[٣]، ولعلَّه على حذف مضاف أي: بعدمه.



(١) قال الإمام الغزالي في المستصفى: «والمختار عندنا أنَّ ما ليس بضروري فلا يعرف إلا بدليل، والنفي فيه كالإثبات، وتحقيقه أن يقال للنافي: ما ادعيت نفيه عرفت انتفاءه أو أنت شاك فيه؟ فإن أقر بالشك فلا يطالب الشاك بالدليل، فإنه يعترف بالجهل وعدم المعرفة. وإن قال: أنا متيقن للنفي، قيل: يقينك هذا حصل عن ضرورة أو عن دليل؟ ولا يبعد معرفة النفي ضرورة، فإنا نعلم أنا لسنا في لجة بحر أو على جناح نسر، وليس بين أيدينا فيل، وإن لم يعرفه ضرورة فإنما عرفه عن تقليد أو عن نظر، فالتقليد لا يفيد العلم، فإن الخطأ جائز على المقلد، والمقلد معترف بعمى نفسه، وإنما يدعي البصيرة لغيره، وإن كان عن نظر فلا بد من بيانه فهذا أصل الدليل». (٢/ ٤٢١-٤٢٢)

(٢) في (أ) و (د): لعدم القائل به.

(٣) في (أ) و (د): بالفارق، وفي هامش (أ): وقوله: وفي نسخة (بالفارق) أي: بدل قوله:(لعدم القائل به) لا بدل قوله: (به) بدليل قوله بعد: (ولعله على حذف مضاف) فافهم اهـ.

[الدليل]

﴿فَصْلٌ﴾

«**الدَّلِيْلُ**» لغةً:المرشد وما به الإرشاد. وعرفا: «**مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ العِلْمُأَوالظَنُّ بِثُبُوتِ الـحُكْمِ**[١]»وهو قريبٌ من قول غيره: ما يمكن التَّوصّلُ بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري.

[أقسام الدليل: عقلي ونقلي ومركب منهما]

«**وَهُوَ**»أي: الدليل «**إِمَّا عَقْلِيٌّ**» بجميع مقدماته «**أَوْ نَقْلِيٌّ**» بجميعها «**أَوْ مُرَكَّبٌ مِنْهُمَا**».

والأول:العقلي المحض.

والثاني:وهو النَّقلي المحض لا يتصور؛ إذ صدق المخبر لا بد منه، وهو لا يثبت إلا بالعقل، وهو أن ينظر في المعجزة الدالة على صدقه؛ ولو أريد إثباته بالنقل دار أو تسلسل.

والثالث: وهو المركب منهما، هو المسمى بالنَّقلي؛ لتوقفه على النقل في الجملة، فانحصر الدليل في قسمين: العقلي المحض، والمركب منه ومن النَّقلي.

[شرط الدليل العقلي]

«**وَشَرْطُ**» الدليل«**العَقْلِيِّ الاطِّرَادُ**» وهو كلَّما وجد الدليل وجد المدلول «**لَا الانْعِكَاسُ**[٢]»

---

(١) في تحقيق الشنقيطي زيادة: بالنظر الصحيح.

(٢) لأن المدلول قد يلزم عن دليل آخر.

وهو كلما وجد المدلول وجد الدليل،فيجب فيه الاطراد دون الانعكاس «**خِلَافًا لِبَعْضِ الفُقَهَاءِ فِي قَوْلِهِ: لَا يَجِبَانِ**».

[ما أفاد القطع]

«**وَكُلٌّ مِنْهُمَا**»أي: من العقلي والنَّقلي «**إِمَّا**[1]**مُفِيدٌ لِلْقَطْعِ**» بالحكم «**وَهُوَالبُرْهَانُ**»أي: المسمى به «**وَيَنْقَسِمُ**»أي: البرهان «**إِلَى بُرْهَانِ عِلَّةٍ، وَ**» إلى «**بُرْهَانِ دَلَالَةٍ**[2]»كما عُلما مما مر في أواخر فصل:(مدارك الحق أربعة).

[ما أفاد الظن]

«**أَو الظَنِّ**»أي: أو مفيد للظن «**وَهُوَ الأَمَارَةُ، وَتَنْقَسِمُ**»أي: الأمارة «**إِلَى**[3] **ظَنِّيَّةٍ**» بأن تفيد ظناكإطباق الغَيم المفيد لظَنِّ وجود المطر.

«**وَاعْتِقَادِيَّةٍ**» بأن تفيد اعتقادا، كخبر: (هل عليَّ غيرها؟ قال: لا، إلا أن تَطوَّع)[4]، المفيد لاعتقاد الشافعيِّ ندبَ الوتر.

---

(١) في (ج): وكل منهما مفيد للقطع.

(٢)فالأول: يسمى برهانا لميا، والثاني: برهانا إنيا، وحاصلهما أنه: متى استدل بالعلة على المعلول كان البرهان لميا، ومتى استدل بالمعلول على العلة كان البرهان إنيا. من كتاب: حاشية البيجوري على السلم. (ص٧٦-٧٧)

(٣) في تحقيق الشنقيطي زيادة: (دلالة)، وكذلك في طبعة الحلبي.

(٤) ونص الحديث كما في البخاري (رقم: ٤٦)، ومسلم (رقم: ١١): عن طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول، حتى دنا، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: خمس صلوات في اليوم والليلة. فقال: هل علي غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال رسول الله ﷺ: وصيام رمضان. قال: هل علي غيره؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال: وذكر له رسول الله ﷺالزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع. قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص، قال رسول الله ﷺ: أفلح إن صدق.

[إفادة الدليل النقلي لليقين]

«وَ»الدليل «اللَّفْظِيُّ»أي: النَّقلي «يُفِيْدُ اليَقِيْنَ» بقرائن «وِفَاقًا لأَكْثَرِ الفُقَهَاءِ وَالـمُعْتَزِلَةِ» ظاهر كلامه أو صريحه أنَّ أكثر المعتزلة قائلون بذلك، وقول السَّيِّد في شرح المواقف:(قيل: لا يفيد، وهو مذهب المعتزلة)[١] صريح أو كالصريح في أنَّ جميعهم لا يقولون بذلك، والأقرب الأول[٢]

واليقين لغةً: طمأنينة القلب على حقيقة الشيء. وعرفا: علم بعد شك؛ ولهذا لا يوصف به العلم القديم، ولا العلوم الضرورية،وقد يراد به العلم مطلقا.

«وَقَالَ»الآمدي[٣] والبيضاوي[٤]«صَاحِبَا الأَبْكَارِ وَالطَّوَالِعِ»

---

(١) وعبارته في شرح المواقف: «(الدلائل النقلية هل تفيد اليقين) بها يستدل بها عليه من المطالب أو لا؟ (قيل: لا) تفيد وهو مذهب المعتزلة». (١/ ٥١)

(٢) هذا أمر راجع للنقل فما معنى قرب الأول؟. (س)

(٣) علي بن محمد بن سالم التغلبي، أبو الحسن، سيف الدين الآمدي، أصولي، باحث، أصله من آمد: ديار بكر، ولد بها سنة: ٥٥١هـ. وتعلم في بغداد والشام، وانتقل إلى القاهرة، فدرّس فيها واشتهر، وحسده بعض الفقهاء فتعصبوا عليه ونسبوه إلى فساد العقيدة والتعطيل ومذهب الفلاسفة، فخرج مستخفيا إلى حماة ومنها إلى دمشق فتوفي بها سنة: ٦٣١هـ. له نحو عشرين مصنفا، منها: الإحكام في أصول الأحكام، ومختصره منتهى السول، و أبكار الأفكار، ولباب الألباب وغيرها.الأعلام

(٤) عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي، قاض، مفسر، علامة، ولد في المدينة البيضاء بفارس قرب شيراز، وولي قضاء شيراز مدة، وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها سنة: ٦٨٥هـ. من تصانيفه: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، وطوالع الأنوار، ومنهاج الوصول إلى علم الأصول، ولب اللباب في علم الإعراب، وغيرها. الأعلام

يفيدُ اليقينَ«**إِذَا تَوَاتَرَ عِنْدَنَا**(١)» وهذا أخص من الأول.

«**وَخَالَفَ الفَلَاسِفَةُ**(٢)**وَالرَّازِيُّ**(٣)» في إفادته اليقين «**لِتَوَقُّفِهِ عَلَى انْتِفَاءِ أَحَدِ الاحْتِمَالَاتِالعَشَرَةِ**» المراد بـ: (الأحد)الأحدالدائر الصادق بنفي جميعها الذي هو المراد، وإلا لكان حقه حذف (أحد).

---

(١) وعبارة الإمام البيضاوي في المنهاج:« **الفصل الأول**: فيما علم صدقه،...، السادس: الخبر المحفوف بالقرائن، السابع: المتواتر، وهو خبر بلغت رواته في الكثرة مبلغًا أحالت العادة تواطؤهم على الكذب». (ص١٥٧). وقال الإمام الآمدي في الإحكام: «والمختار حصول العلم بخبره – أي: الواحد – إذا احتفت به القرائن، ويمتنع ذلك عادة دون القرائن». (٢/ ٤٤). وقال أيضاً: «اتفق الكل على أن خبر التواتر مفيد للعلم بمخبره». (٢/ ٢٢). وظاهر ما نقلنا ههنا أن الإمامين البيضاوي والآمدي لا يحصران المفيد لليقين في المتواتر كما تُفهمه العبارة أعلاه. فلِمَ أُفْرِدَ الآمديُّ والبيضاوي بالقول بأن المتواتر يفيد العلم مع أن إفادة المتواتر للعلم متفق عليه بين الجميع؟ وقد رأيتَ فيما نقلنا عنهما أنهما يقولان بأن الآحاد إن احتفت به القرائن أفاد اليقين، وذلك وفاقٌ لأكثر الفقهاء؟!

(٢) في طبعة الحلبي توجد زيادة هنا غير موجودة في النسخ المخطوطة وهي: جمع فيلسوف كلمة يونانية: أي: محب الحكمة، وأصلها فيلا وهو المحب، وسوفا هو الحكمة.

(٣) وعبارته كما في المحصل: «مسألة: الدليل اللفظي لا يفيد اليقين إلا عند تيقن أمور عشرة». (ص٥١)، والإمام الرازي لم يخالف مطلقًا ما تقدم، بل يقول فيما احتفت به القرائن أنه قد يفيد العلم، قال في المعالم: «الخامس: القرائن إذا حصلت مع قول الواحد فقد يفيد العلم، كما إذا علمنا أن رجلا كان مريضا ثم أن ولده خرج حافيا حاسرا مشقوقَ الجيبِ مناديا بالويل والثبور، فإنه يحصل العلم بأن ذلك الإنسان قد مات، وهذه القرائن غير مطردة، فإنه يمكن أن يظهر أن ذلك الإنسان لم يمت وأنه أظهر الموت لغرض آخر، إلا أن ذلك لا يقدح في كون القرائن مفيدة للعلم في الجملة» (ص١٣٥). وقال الإمام المحلي في شرح جمع الجوامع: «(والحق) كما اختاره الإمام الرازي وغيره (أن الأدلة النقلية قد تفيد اليقين بانضمام تواتر أو غيره) من المشاهدة كما في أدلة وجوب الصلاة ونحوها فإن الصحابة علموا معانيها المرادة بالقرائن المشاهدة ونحن علمناها بواسطة نقل تلك القرائن إلينا تواترا» (١/ ٣٠٦).

[الاحتمالات العشرة]

«وَهِيَ»أي: الاحتمالات العشرة «عَدَمُ الاشْتِرَاكِ» حَقُّهُ حذف:(عدم)، هنا وفيما يأتي، بأن يقول:وهي الاشتراك «وَالـمَجَازُ،وَالإِضْمَارُ، وَالنَّقْلُ، وَالتَّخْصِيْصُ، وَالتَّقْدِيْمُ، وَالتَّأخِيْرُ، وَالنَّاسِخُ، وَعَدَمُالـمُعَارِضِ العَقْلِيِّ» حقه حذف:(عدم)، كما مر «وَنَقْلُ اللُّغَةِوَالنَّحْوِوَالتَّصْرِيفِ[1]» لأن احتمال شيء من ذلك يمنع الجزم بالمراد.

ووجهه في التقديم والتأخير أنه لو فرض ذلك كان المراد معنى آخر لا ما أدركناه.

وفي نقل اللغة تعين[2]مدلولات جواهر الألفاظ، وفي نقل النحو تعين مدلولات الهيئات التركيبية، وفي نقل التصريف تعينمدلولات هيئات المفردات.

وعدَّ الاحتمالات عشرة باعتبار عدِّ نقل اللغة والنحو والتصريف واحدا[3]

---

(١) في (أ) و (ب) و (د): ونقل اللغة ونقل النحو ونقل التصريف.

(٢) في (أ): تعيين.

(٣) وحاصل العشرة أن الاشتراك: مع وجوده جاز أن يكون المراد معنى آخر مغايرا لما فهمناه. والمجاز: إذ على تقدير التجوز يكون المراد المعنى المجازي لا الحقيقي الذي تبادر إلى ذهننا. والإضمار: إذ لو أضمر في الكلام شيء تغير معناه عن حاله. والنقل: أي نقل تلك الألفاظ عن معانيها المخصوصة التي كانت موضوعة بإزائها في زمن النبي ﷺ إلى معان أخرى؛ إذ على تقدير النقل يكون المراد بها تلك المعاني الأولى لا المعاني الأخرى التي تفهمها الآن منها. والتخصيص: أي: وعدمه؛ إذ على تقدير التخصيص كان المراد بعض ما تناوله اللفظ لا جميعه كما اعتقدناه. والتقديم والتأخير: أي: وعدمها، فإنه إذا فرض هناك تقديم وتأخير كان المراد معنى آخر لا ما أدركناه. والناسخ: إذ مع فرضه ارتفع حكم المنسوخ. وعدم المعارض العقلي: أي: الدال على نقيض ما دل عليه الدليل النقلي؛ وإلا بأن علم المعارض المذكور قدم على الدليل النقلي قطعًا بأن يؤول الدليل النقلي عن معناه إلى معنى آخر، قاله: السيد. ونقل اللغة والنحو والتصريف: عطف على انتفاء، أي: ولتوقفه على نقل اللغة..الخ.(ق) بتصرف.

«وَهُوَ»أي: انتفاء الاحتمالات المذكورة «ظَنِّيٌّ»لأن غايته عدم الوجدان للاحتمال، وهو لا يفيد إلا ظن عدمه[١]«وَالـمَبْنِيُّ» وهو هنا الدليل النقلي «عَلَى الظَّنِّيِّ[٢] ظَنِّيٌّ».

«وَلَنَا» على أنه يفيد اليقين بالقرائن «أَنَّ الاحْتِمَالَ بِلَا دَلِيْلٍ مُطَّرَحٌ»أي: ساقط «وَإِلَّا فَاتَ الوُثُوقُ بِأَدِلَّةِالشَّرِيْعَةِ وَدَخَلَهَا الشَّكُّ وَهِيَ مَحْفُوْظَةٌ» عنه.

[لا ترجيح في الأدلة اليقينية]

«قَالَ» الإمام «الرَّازِيُّ: وَلَا يَجُوزُ التَّرْجِيْحُ فِي الأَدِلَّةِ اليَقِيْنِيَّةِ»[٣]إذ اليقيني لا تعارض فيه؛ إذ لو تعارض يقينيان لثبت مدلولهما فيجتمع المتنافيان.فلا وجود ليقينين متنافيين، عقليين أو نقليين، أو عقلي ونقلي.

[مراتب اليقين عند الحنفية]

«وَقَالَتِ الـحَنَفِيَّةُ» بل وغيرهم «لِلْيَقِيْنِ مَرَاتِبُ» ثلاث:

[١- علم اليقين]

«عِلْمٌ»أي: علم اليقين، وهو: ما حصل عن نظر واستدلال.

[٢- عين اليقين]

«وَعَيْنٌ»أي: عين اليقين، وهو: ما حصل عن مشاهدة وعيان.

---

(١) في تحقيق الشنقيطي وشرح القاسمي جعل المتن هكذا: وهو ظني لأن غايته عدم الوجدان وهو لا يفيد إلا ظن عدمه.

(٢) في (ج): الظن.

(٣) وعبارة الإمام في المحصول: «الترجيح لا يجرى في الأدلة اليقينية». (٥/ ٣٩٩)

[٣- حق اليقين]

«وَحَقٌّ»أي: وحق اليقين، وهو: ما حصل عن العيان مع المباشرة.

[ما لا بد منه في الدليل المنطقي]

«وَلَا بُدَّ فِي كُلِّ دَلِيْلٍمِنْ مُقَدِّمَتَيْنِ» صغرى وكبرى، بناء على تفسير الدليل بأنه: قولٌ مؤلفٌ من أقوال متى سُلِّمت لزم عنها لذاتها قول آخر، وهو قول المناطقة، كقولنا: العالم حادث وكل حادث له صانع.

أما إذا فُسِّرَ بـ: ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري، وهو قول الأصوليين،كالعالم للصانع، والكتاب والسُّنة والإجماع للأحكام،فهو مفرد لا يحتاج إلى مقدمتين.

«وَهُمَا»أي: المقدمتان على القول الأوَّل «كَالشَّاهِدَيْنِ عِنْدَ الحَاكِمِ» في اعتبارهما في تحصيل المطلوب «إِلَّا أَنَّهُ»أي: الدليل «يَسْتَحِيْلُأَنْ يَكُوْنَ أَقَلَّ مِنْهُمَا أَوْ أَكْثَرَ» بخلاف حكم الحاكم لا يستحيل أن يكون بأقل من اثنين أو أكثر، كثبوت رمضان بشاهد واحد، وثبوت الزنا بأربعة «وَمَا يُوْجَدُ مِنْ كَثْرَةِ المُقَدِّمَاتِ فَهُوَ دَلِيْلٌعَلَى البَعْضِ»منها على المطلوب.

[أقسام المقدمتين]

«وَالمُقَدِّمَتَانِ إِمَّا عَقْلِيَّتَانِ» كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث.

«أَوْ سَمْعِيَّتَانِ» كقولنا: تارك المأمور به عاص؛ لقوله تعالى: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾[طه:٩٣]،وكل عاص يستحق العقاب؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾[الجن: ٢٣].

«**أَوْ مُرَكَّبَتَانِ**[١] **مِنْهُمَا**» كقولنا: هذا تارك المأمور به، وكل تارك المأمور به عاص، فالقسمة ثلاثية.

«**وَأَحَالَ**» الإمام «**الرَّازِيُّ الثَّانِيَ**»وهو كون المقدمتين سمعيتين؛ لما قدمته أول الفصل، فالقسمة ثنائية[٢]

[ما يجب في المقدمتين]

«**وَيَجِبُ أَنْ يَكُوْنَ لَهُمَا**»أي: للمقدمتين «**شَهَادَةً عَلَى النَّتِيْجَةِ بِالدَّلَالَةِ عَلَيْهَا**» بأن يلاحظ فيهما[٣]الترتيب والهيئة العارضان لهما؛ ليعلم اندراج الصغرى في الكبرى،باندراج الأصغر في الأكبر، وأيده المصنف بقوله:

«**قَالَ**» الشيخ أبو علي «**ابْنُ سِيْنَا**[٤]: **وَحُضُوْرُهُمَا**»أي: المقدمتين «**فِي الذِّهْنِ لَا يَكْفِي لِـحُصُوْلِ النَّتِيْجَةِ بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ**»أي: مع حضورهما «**مِنَ العِلْمِ بِانْدِرَاجِ الصُّغْرَى**

---

(١) في (ب) و (د) وتحقيق الشنقيطي: مركب منهما.

(٢) وعبارته: «الدليل: إما أن يكون مركبا من مقدمات كلها عقلية، وهو موجود، أو كلها نقلية، وهذا محال؛ لأن إحدى مقدمات ذلك الدليل هو كون ذلك النقل حجة، ولا يمكن إثبات النقل بالنقل، أو بعضها عقلي وبعضها نقلي وذلك موجود». معالم أصول الدين (ص ٢٥).

(٣) في (ج): بينهما

(٤) الحسين بن عبد الله بن سينا، أبو علي، شرف الملك، الفيلسوف الرئيس، صاحب التصانيف في الطب والمنطق والطبيعيات والإلهيات، أصله من بلخ، ومولده في إحدى قرى بخارى سنة: ٣٧٠هـ. ونشأ وتعلم في بخارى، وطاف البلاد، وناظر العلماء، واتسعت شهرته، وتقلد الوزارة في همذان، وثار عليه عسكرها ونهبوا بيته، فتوارى. ثم صار إلى أصفهان، وصنف بها أكثر كتبه، وعاد في أواخر أيامه إلى همذان، فمرض في الطريق، ومات بها سنة: ٤٢٨هـ. صنّف نحو مئة كتاب، بين مطوّل ومختصر، ونظم الشعر الفلسفي الجيد، ودرس اللغة مدة طويلة حتى بارى كبار المنشئين، أشهر كتبه: القانون، ومن تصانيفه: المعاد، والشفاء، والسياسة، وأسرار الحكمة المشرقية، وغيرها. الأعلام.

تَحْتَ الكُبْرَى»أي: من التفطن لكيفية[1]الاندراج والارتباط بين المقدمتين «**وَإِلَّا لَمْ يَحْصُلِ العِلْمُ بِالنَّتِيْجَةِ،وَقَوَّاهُ فِي الـمَطَالِعِ**[2]» والطوالع.

«**وَضَعَّفَهُ**» الإمام «**الرَّازِيُّ**» بأن ذلك التفطن ليس شرطا لإفادة النظر العلم؛ لأن التفطن لاندراج هذا في ذاك،ولارتباط إحدى المقدمتين بالأخرى، تصديق آخر مغاير للتصديق بالصغرى والكبرى، فلو وجب التفطن لما ذكر كانت هذه القضية مقدمة أخرى منضمة إلى المقدمات الأخر مرتبة معها[3]، ويجب ملاحظة الترتيب وكيفية الاندراج مرة أخرى ويلزم التسلسل، ويمتنع حصول العلم بالمطلوب.

وأجيب: بأنا لا نسلم أن ذلك الذي وجب التفطن له مقدمة أخرى؛ بل ذلك التفطن الذي اعتبره ابن سينا هو: ملاحظةلنسبة[4] المقدمتين إلى النتيجة، وهذه الملاحظة من قبيل التصور دون التصديق فلا تسلسل.

[تتبع النتيجة أخس المقدمتين]

«**وَالنَّتِيْجَةُ تَتْبَعُ أَخَسَّ الـمُقَدِّمَتَيْنِ**»[5]حتى إذا كانت إحداهما سالبة والأخرى موجبة، أو إحداهما جزئية والأخرى كلية، كانت النتيجة سالبة أو جزئية؛ لأن السلب أخس من الإيجاب والجزئي أخس من الكلي.

---

(١) في (أ) و (د): بكيفية.

(٢) وهو للسراج الأرموي: محمود بن أبي بكر بن أحمد، أبو الثناء، سراج الدين الأرموي، عالم بالأصول والمنطق، من الشافعية، أصله من أرمية من بلاد أذربيجان، ولد سنة: ٥٩٤هـ. قرأ بالموصل، وسكن بدمشق، وتوفي بمدينة: قونية سنة: ٦٨٢هـ. له تصانيف منها: مطالع الأنوار في المنطق، والتحصيل من المحصول في الأصول، ولطائف الحكمة، وغيرها. الأعلام. والطوالع هو: طوالع الأنوار للإمام البيضاوي.

(٣) في (أ) و (د): منها.

(٤) في (ج): نسبة.

(٥) في طبعة الحلبي زيادة: أي: أدناهما وأحقرهما.

[الركن والعلة والشرط]

«**وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الـحُكْمُ**»أي: الشيء كما عبر به غيره،أي: وقوعه في الخارج وجودا وعدما[(١)]«**إِنْ كَانَ دَاخِلًا فِيْهِ**» ماديا كان أو صوريا، كالخشب والهيئة للسرير«**فَهُوَ الرُّكْنُ**».

«**وَإِنْ كَانَ خَارِجًا عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤَثِّرًا فِي وُجُوْدِهِ**» كالنَّجَّار للسَّرير «**فَهُوَ العِلَّةُ**»[أي: الفاعليَّة فإنَّها مُرَادَةٌ عند الإطلاق][(٢)]

«**وَإِلَّا**»أي: وإن لم يكن مؤثِّرا في وجوده كآلة النجار «**فَالشَّرْطُ**» وبذلك عرف حدود الثلاثة.

والشرط يصدق بعدم المانع، وبالعلَّة الغائية من حيث تقدمها تصورا وإن تأخرت وجودا، وتسمية كل منهما شرطا اصطلاح لا مشاحَّةَ فيه، كما لا مشاحَّةَ في تسمية الدَّاخل في الشيءِركنا مطلقا، وإن اصطلح الحكماء على أنه يسمى: ركنا: باعتبار كونه جزءا، وعُنصرا: باعتبار كونه مبدأ للتركيب، وإسْتُقُصا:باعتبار كونه مُنتهى التحليل، ومادة وهيولى: باعتبار كونه قابلا[(٣)] للصورة المعينة، وأصلا: باعتبار كون المركَّبِ مأخوذا منه، وموضوعا: باعتبار كونه محَلًّا للصور المعينة بالفعل.

---

(١) هذه العبارة مختلفة في جميع النسخ ففي (أ):أي: وقوعه في الخارج، ماديا أو صوريا، كالخشب والهيئة للسرير، إن كان داخلا فيه فهو الركن..الخ. وفي (ب): أي: وقوعه في الخارج وجودا أو عدما. وفي (ج): وما يتوقف عليه الحكم، أي: الشيء كما عبر به غيره، أو وقوعه في الحال وجودا أو عدما إن كان داخلا فيه ماديا كان أو صوريا..الخ. وفي (د): أي: وقوعه في الخارج، إن كان داخلا ماديا أو صوريا، كالخشب والهيئة للسرير فهو الركن. وأثبت ما رأيته صحيحا والله أعلم.

(٢) هذه الزيادة في: (ج).

(٣) في (أ): قابلًا لحصول الصورة المعينة.

[القياس المنطقي]

«وَإِذَا اسْتُدِلَّ بِدَلِيْلٍ عَلَى شَيْءٍ، فَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا دَاخِلًا فِي الآخَرِ، فَإِمَّا أَنْ يُسْتَدَلَّ بِالكُلِّيِّ عَلَى الـجُزْئِيِّ» كقولنا: العالم متغير،وكل متغير حادث، فالعالم حادث «فَهُوَ القِيَاسُ الـمَنْطِقِيُّ الـمُفِيْدُ لِلْقَطْعِ» وهو: قَولٌ مُؤلفٌ من أقوال متى سُلِّمت لَزِمَ عنها لِذَاتها قول أخر، كما مر في أثناء الفصل.

[أقسام القياس المنطقي]

[١- الاقتراني]

«وَيَنْقَسِمُ»أي: القياس المنطقي «إِلَى: اقْتِرَانِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي لَا تُذْكَرُ مَعَهُ النَّتِيْجَةُ وَلَا نَقِيْضُهَا» بالفعل، كقولنا: كلُّ جِسم مؤلف، وكلُّ مؤلف حادث، فكلُّ جسم حادث، ويُسمي اقترانيا؛ لاقتران الحدود فيهبلا استثناء.

[٢- الاستثنائي]

«وَإِلى: اسْتِثْنَائِيٍّ، وَهُوَ مَا يَكُونُ[١] النَّتِيْجَةُ أَوْ نَقِيْضُهَا مَذْكُوْرًا فِيْهِ» بالفعل، بأن يكون طرفاها، أو طرفا نقيضها مذكورين فيه بالفعل.

فالأول نحو: إن كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة، فالنهار موجود.

والثاني:«نَحْو: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُلَفَسَدَتَا﴾[الأنبياء: ٢٢]»[والفساد: خروج الشيء عن حيز الاعتدال والاستواء والتوسط، وضده الصلاح، وكلاهما يعمان كل ضار ونافع][٢]

---

(١) في (أ) و (ب): تكون. وفي تحقيق الشنقيطي: وهو الذي تكون.

(٢) هذه الزيادة في: (ج).

«والتَّقْدِيْرُ:لَكِنَّهُمَا لَمْ يَفْسُدَا[١]، فَلَمْيَكُنْ فِيْهِمَا آلِـهَةٌ إِلَّا اللهُ، وَهَذا»أي: التقدير «خَاصٌّ بِالشَّرْطِيَّةِ» دون الحمليَّة،وليس في هذا كبير فائدة[٢]، وفي الآية كلام يطلب من شرح العقائد، ومن حاشيتي عليه.

[الاستقراء]

«وَإِمَّا أَنْ يُسْتَدَلَّ بِالـجُزْئِيِّ عَلَى الكُلِّيِّ»بأن يتتبع[٣] جزئيات كُلِّيٍّ ليثبت حكمها له[٤]«فَهُوَ الاسْتِقْرَاءُ، وَالتَّامُّ مِنْهُ مُفِيْدٌ لِلْقَطْعِ» بإثبات الحكم في صُورة النِّزاع عندَأكثر العلماء.

والنَّاقص منه مُفيد للظنِّ بإثباته فيها. كما بينت ذلك في فصل مدارك الحق أربعة. ثم بين قسيم قوله: فإن كان أحدهما داخلا في الآخر بقوله:

[التمثيل]

«وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ أَحَدُهُمَا فِي الآخَرِ،بَلْ اسْتُدِلَّ بِجُزْئِيٍّ عَلَى جُزْئِيٍّ؛ لاشْتِرَاكِهِمَا فِي وَصْفٍ» جامع بينهما «فَهُوَ التَّمْثِيْلِيُّ[٥] عِنْدَ الـمُتَكَلِّمِيْنَ، وَالقِيَاسُ عِنْدَ الفُقَهَاءِ، نَحْو: الـحُكْمُ ثَبَتَ فِي تِلْكَ الصُّوْرَةِلِكَذَافَيَثْبُتُ فِي هَذِهِ لِذَلِكَ[٦]».

* * *

---

(١) في تحقيق الشنقيطي: تفسدا.

(٢) أي: لأن اختصاصه بالشرطية مما لا يحتاج في ظهوره إلى بيان. (س)

(٣) في (ج): يتبع.

(٤) في (ب): جزئيات كل ما يثبت حكمها له.

(٥) في (ب): التمثيل.

(٦) في (أ): الحكم يثبت في تلك الصورة بكذا فيثبت في هـذه كـذلك. وفي (ب): الحكـم ثبـت في تلـك الصورة في كذا فيثبت في هذه لذلك.

[المستحيلات]

﴿فَصْلٌ﴾

«الـمُفْضِي»أي: المؤدِّي «إِلى الاسْتِحَالَةِ أَرْبَعَةٌ:»

[١-الدور]

«**أَحَدُهَا: الدَّوْرُ**»أي:السَّبْقيُّ دُونَ المعِيِّ؛ لعدم استحالته «**وَهُوَ:**»أي: الدَّور «**تَوَقُّفُ وُجُوْدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّيْئَيْنِ عَلَى الآخَرِ**»أي: على وجوده.

[طريق الانفصال عن الدور]

«**وَطَرِيْقُ الانْفِصَالِ عَنْهُ**»أي: عن الدَّور يحصل «**بِاخْتِلافِ الجِهَةِ**»بين الشيئين.

«**أَوْ بِكَوْنِهِ**»أي: الدَّور «**مَعِيَّةً**»أي: مَعيًّا لا سَبْقيًّا.

«**قَالَ**» حُجَّة الإسلام «**الغَزَالِيُّ**» ما حاصله «**وَالـمَسَائِلُ الدَّائِرَةُفِي الفِقْهِ لَا بُدَّ فِيْهَا مِنْ قَطْعِ الدَّوْرِ، وَفِي قَطْعِهِ ثَلَاثَةُ**[1] **مَسَالِكٍ**»أي: طُرق، تارةً يُقطع «**مِنْ أَوَّلِهِ وَ**» تارةً«**مِنْ وَسَطِهِ وَ**» تارةً«**مِنْ آخِرِهِ**»وهو بحسب قوة بعض الأحكام وبعده عن الدفع، وضعف بعضها وقربه للدفع.

مثال الأول: بيعُ العبدِ لزوجته الحرَّة،قَبلَ الدُّخول، بِصَداقِهَا الثَّابت في ذمة السيد، فإنَّا نُفسد البيعَ[2] ونقطعُ الدَّور من أصله، ولم نَقُلْ: يَصح البيع ولا ينفسخ النكاح، أو ينفسخ ولا يفسد الصَّداق؛ لأن البيع اختياري، وحصول الانفساخ بالملك

---

(١) في (ج): ثلاث.

(٢) لأنا لو صحَّحناه ملكة الزوجةُ العبدَ، وإذا مكلته بطل النكاح، وإذا بطل سقط المهر عن ذمة السيد، وإذا سقط بطل البيع، فتصحيح البيع يؤدي إلى بطالة. (س)

قهري، وكذا سقوط الصداق بالانفساخ، وما يختاره الإنسان يصح تارة ويفسد أخرى، وما يثبت قهرًا يبعد دفعه بعد حصول سببه، فكان البيع أولى بالدفع.

ومثال الثاني: زَوَّجَ أَمَتَهُ عَبدَ غَيرِهِ، وأتلَفَ الصَّداقَ، ثم أعتقها في المرض،قبل الدخول، وهي ثُلثُ مالِهِ، فإنّا لم نَقطع الدَّور من أوَّله بأن نقول: لا يَصح العتق، ولا من آخره بأن نقول: لا يَرتد[1] المهر،بل من وسطه، فلم يثبت الخيار؛ لأن سُقوط المهر بالفَسخِ قَهري، والخيارُ أولى بالدفع من العتق؛ لأنه يسقط بعد ثبوته بالإسقاط وبالتقصير، بخلاف العتق.

ومثال الثالث[2]: أَعتق أَمَةً في المرض وتزوَّجَها، ثم مات قبل الدُّخول، وهي ثُلثُ ماله،فإنَّا لم نقطع الدَّور من أوَّله بأن نقول: لا يصح العِتق، ولا من وسطه بأن نقول: لا يصح النكاح، بل من الآخر، فقلنا: لا يثبت المهر[3]لقوَّة العتق، والنِّكاحُ أقوى من المهر لوجوده بدون مَهرٍ ولا عكس[4]، وقد بسطت الكلام على الدور وأقسامه في شرح الفصول الكبير.

[٢- التسلسل]

«الثَّانِي:» من الأربعة **«التَّسَلْسُلُ: وَهُوَ تَوَقُّفُ وُجُوْدِ الشَّيءِ عَلَى وُجُوْدِ أَشْيَاءَ»**مترتبة**«غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ»**لعدم إمكان وجود ما لا نهاية له.

---

(١) في (ب): لا يزيد.

(٢) اعلم أنه اجتمع في كل من الأمثلة الثلاثة أمور هي منشأ الدور ففي الأول: البيع والنكاح والصداق، والبيع أولها. وفي الثاني: العتق والخيار وارتداد المهر، والخيار أوسطها. وفي الثالث: العتق والنكاح والمهر آخرها. فتدبر (س)

(٣) لفظة: (المهر) ساقطة من: (ب).

(٤) في طبعة الحلبي: لوجوده بدون مهر المثل لكن لا عكس.

[٣-الجمع بين النقيضين]

«الثَّالِثُ:» منها «الـجَمْعُ بَيْنَ النَّقِيْضَيْنِ»المراد منهما المتقابلان، فيشملان الضِّدَّين: كالسواد والبياض، والمتضَايفين: كالأبوة والبُنُوَّة، والعدم والملكة: كالعمى والبصر، والسلب والإيجاب: وهما النقيضان حقيقة كزيد إنسان زيد ليس بإنسان، وسيأتي بيان الجميع مع زيادة في فصل: المعلومات كلها أربعة أقسام.

[يستحيل الجمع بين النقيضين في الحسيات والعقليات]

«قَالَ» الشَّيخ أبو إسحاق «الـمَرْوَزِيُّ[1]: وَإِنَّمَا يَسْتَحِيْلُ»أي: الجمع بين النقيضين «فِي الـحِسِّيَّاتِ لَا العَقْلِيَّاتِ» لأن دائرةَالعقل أَوسَعُ من دائرة الحسِّ«وَالصَّحِيْحُ لَا فَرْقَ» بينهما في استحالة وقوع اجتماع المتقابلين، فكما يستحيل ذلك حسًّا يستحيل عقلًا، وإن كان للعقل أن يَفرضَ المحَال؛ إذ لا يلزم من فَرضِ الشيء وقوعه.

[٤-الترجيح من غير مرجح]

«الرَّابِعُ: التَّرْجِيْحُ مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ» فهو مستحيل؛ ضرورة استحالة ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر بلا مرجح «وَقِيْلَ: لَيْسَ بِمُسْتَحِيْلٍ» لإمكان وقوعه، ودعوى ضرورة استحالته ممنوعة، ولا يخفى ما فيه.



---

(١) إبراهيم بن أحمد المروزي، أبو إسحاق، فقيه انتهت إليه رئاسة الشافعية بالعراق بعد ابن سريج، مولده بمرو الشاهجان: قصبة خراسان، وأقام ببغداد أكثر أيامه، وتوفي بمصر سنة: ٣٤٠هـ. له تصانيف منها: شرح مختصر المزني، وغيرها. الأعلام

[العلل الأربع للممكنات]

﴿فَصْلٌ﴾

«كُلُّ مَوْجُوْدٍ» ممكن[١] «لَابُدَّ لَهُ مِنْ أَسْبَابٍ» أي: عِلل[٢] «أَرْبَعَةٍ:»

[١ - المادة]

«المَادَّةُ» وهي: ما يكون الشيء موجودا به بالقوة، وتسميتها مادة باعتبار توارد الصور المختلفة عليها.

[٢ - الصورة]

«وَالصُّوْرَةُ» وهي: ما يكون الشيء موجودا به بالفعل.

[٣ - الفاعلية]

«وَالفَاعِلِيَّةُ» وهي: ما يؤثر في وجود الشيء.

[٤ - الغائية]

«وَالغَائِيَّةُ» وهي: ما يصير الفاعل لأجله فاعلًا، ويقال هي الداعي للفعل.

[أمثلة العلل الأربع]

«كَالسَّرِيْرِ، مادَّتُهُ: الخَشَبُ، وَصُوْرَتُهُ: الانْسِطَاحُ» أي: انسطاحه، وهي هيئته التي هو عليها «وَفَاعِلُهُ: النَّجَّارُ، وَغَايَتُهُ: الاضْطِجَاعُ» عليه.

---

(١) أي: مركب صادر بالاختيار، إذ البسيط ليس له علة مادية، والصادر بالإيجاب ليس له علة غائية، وإنما يكون الأربعة لا بد منها لما استوفى الشروط الثلاثة. (س)

(٢) هذا بناء على أن العلة والسبب مترادفان. (س) وانظر: حاشية الشيخ ياسين تجد بها كلاما مفيدا (ص٣٩).

والأوليان[١] داخلتان في المعلول[٢] المركب مختصتان به.

والأخريان[٣] خارجتان عن المعلول مختصتان باسم علة الوجود فقط، فيشملان المعلول البسيط والمركب.

[تنبيه]

«وَالعِلَّةُ الغَائِيَّةُ عِلَّةٌ» العلل **«الثَّلَاثِ فِي الأَذْهَانِ، وَمَعْلُولُـهَا فِي الأَعْيَانِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِـهِم:»** هي **«أَوَّلُ الفِكْرِ آخِرُ العَمَلِ»**.

* * *

(١) في (ب): والأولتان داخلان.

(٢) في (د): المعلوم.

(٣) في (ب): والآخرتان.

[النسب بين المعلومات]

﴿فَصْلٌ﴾

«**كُلُّ مَعْلُوْمَيْنِ**[١] **لَا بُدَّ بَيْنَهُمَا مِنْ إِحْدَى نِسَبٍ أَرْبَعٍ: الـمُسَاوَاةُأَوالـمُبَايَنَةُأَوالعُمُومُ وَالـخُصُوصُ الـمُطْلَقَيْنِأَو العُمُومُ وَالـخُصُوصُ مِنْ وَجْهٍ**».

[١- المساواة]

«**لِأَنَّهُ إِنْ صَدَقَ**[٢] **كُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الآخَرُ فَهُمَا الـمُتَسَاوِيَانِ، كَالإِنْسَانِ وَالضَّاحِكِ، وَمِنْهُ الرَّجْمُ وَزِنَا الـمُحْصَنِ**»إنما قال: ومنه، لأن كلا من الرجم وزنا المحصن لا يصدق على الآخر إلا بتأويل كتأويل الرجم بالمرجوم، وزنا المحصن بالزاني المحصن،وقس عليه ما يأتي في النسبتين الأخيرتين.

---

(١) ظاهره أنه لا فرق بين كونهما كليين أو جزئيين أو جزئي وكلي، وخَصَّ المناطقة البحث عن النسب الأربع بالكليين، إما لأنهم لا يبحثون عن الجزئي إلا استطرادا؛ لأنه ليس كاسبا ولا مكتسبا، وإما لأن النسب لا تجري إلا في الكليين؛ إذ ليس بينهما إلا التباين، وبين الكلي والجزئي العموم والخصوص المطلق. وما قيل من أنه لا تصادق بين الجزئين؛ لأن حمل أحدهما على الآخر إيجابا لا يصح، وسلبا لا يفيد – ممنوع؛ لأنه يجوز حمل أحدهما على الآخر إيجابا ويكفي التغاير الاعتباري، وهو اختلافهما بحسب المفهوم، وإن اتحدا بحسب الماصدق، كما هو شأن كل موضوع ومحمول في القضايا المحصورة فيقال: هذا زيد ونحوه. (س) والتفصيل يطلب من المطولات.

(٢) أي: حمل؛ لأن كلمه الصدق إذا تعدت بعلى تكون بمعنى الحمل، كما تكون بمعنى التحقيق إذا تعدت بفي. (ق)

[٢- المباينة]

«وَإِلَّا»أي: وإن لم يصدق كل منهما على ما صدق عليه الآخر «**فَإِنْ لَمْ يَصْدُقْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى شَيْءٍ مِمَّا صَدَقَ عَلَيْهِ الآخَرُ فَهُمَا الـمُتَبَايِنَانِ كَالإِنْسَانِ وَالفَرَسِ، وَمِنْهُ الإِسْلَامُ وَالـجِزْيَةُ**».

[٣-العموم والخصوص المطلقين]

«وَإِلَّا»أي: وإن صدق واحد منهما على شيء مما صدق عليه الآخر«**فَإِنْ صَدَقَ شَيْءٌ مِنْهُمَا عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الآخَرُ وَبِالْعَكْسِ**»صوابه: من غير عكس «**فَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌمُطْلَقٌ**[1]**كَالإِنْسَانِ وَالـحَيَوَانِ،وَمِنْهُ الغُسْلُ وَالإِنْزَالُ**[2]».

[٤-العموم والخصوص من وجه]

«وَإِنْ صَدَقَ»أي شيء منهما على ما صدق عليه الآخر «**مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ**» صوابه[3]:وإن صدق شيء منهما على بعض ما صدق عليه الآخر وبالعكس«**فَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهٍ كَالـحَيَوَانِ وَالأَبْيَضِ، وَمِنْهُ حِلُّ النِّكَاحِ مَعَ مِلْكِ اليَمِيْنِ**».

* * *

---

(١) قال العصام: (مطلقٌ) صفة خصوص، وترك وصف عموم؛ لأن إطلاق الخصوص يستلزمه، فلا تتجه المؤاخذة اللفظية من أن الواجب: مطلقان؛ لأنه وصف المتعدد؛ وعلى هذا إن شئت جعلت: من وجه، في قوله: عموم وخصوص من وجه، صفة خصوص على الخصوص وثوقا بالاستلزام، وإن شئت جعلته وصفا لهما؛ لأنك مخير في المقدر، فافهم دقائق البيان بحسن التدبر ولا تتحير. (ق)

(٢) لأن كل منزل مغتسل، وليس كل مغتسل منزلا؛ لأن المغتسل قد يكون غير منزل واغتساله لنظافة. (س)

(٣) في طبعة الحلبي توجد زيادة في هذا الموضع وهي: وإن صدق شيء وانفرد كل منهما بالصدق في شيء آخر اهـ. والشنقيطي في تحقيقه جعل عبارة المتن هكذا: وإن صدق شيء منهما على بعض ما صدق عليه الآخر، وانفرد كل منهما بالصدق في شيء آخر فبينهما عموم وخصوص من وجه..الخ.

[أقسام المعلومات]

﴿فَصْلٌ﴾

«الـمَعْلُوْمَاتُ كُلُّهَا أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ»

[١ - النقيضان]

«نَقِيْضَانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ كَالوُجُودِ وَالعَدَمِ».

[٢- الضدان]

«وَضِدَّانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَيُمْكِنُ ارْتِفَاعُهُمَا كَالسَّوَادِ وَالبَيَاضِ» إذ يمكن ارتفاعهما بالحمرة والخضرة.

[٣-الخلافان]

«وَخِلافَانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ يَجْتَمِعَانِوَيَرْتَفِعَانِ كَالـحَرَكَةِ وَالبَيَاضِ».

[٤ - المثلان]

«وَمِثْلانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَيُمْكِنُ ارْتِفَاعُهُمَا مَعَ تَسَاوِي الـحَقِيْقَةِ كَالبَيَاضِ وَالبَيَاضِ».

بقي من أقسام المعلومات: المتضايفان،والعدم والملكة، وسيأتيان قريبا، وتقدم بيانهما أيضافي فصل: المفضي إلى الاستحالة أربعة.

[هل المنافاة بين النقيضين والضدين بالذات أم بالصارف؟]

«وَالـمُنَافَاةُ بَيْنَ النَّقِيْضَيْنِ بِالذَّاتِ»أي: بغير وسط.

«وَهَلْ مُنَافَاةُ الضِدِّ لِضِدِّهِ لِلذَّاتِ[١] أَوْلِلصَّارِفِ؟»أي: الوسط؛ إذ الشيء إنما ينافي ضده لاستلزام كل منهما عدم الآخر «قَوْلَانِ، أَشْهَرُهُمَا: الثَّانِي» والظاهر جريانهما في المتضايفين، والعدم والملكة.

[التقابل]

«وَالتَّقَابُلُ بَيْنَ مَاعَدَا الـمِثْلَيْنِ»أي: والخلافين «عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ: التَّضَادُّ، وَالتَّقَابُلُ بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ» وهو التناقض«وَ» التقابل «بِالـمَلَكَةِ وَالعَدَمِكَالبَصَرِ وَالعَمَى، وَبِالتَّضَايُفِ كَالأُبُوَّةِ وَالبُنُوَّةِ»وتقدم بيان ذلك أيضا[٢]

ولو حذف:(بين ماعدا المثلين)لما احتجت إلى زيادة والخلافين، ولو في الاصطلاح[٣]؛ إذ كل من المثلين والخلافين لا تقابل بينهما اصطلاحا، إذ التقابل الاصطلاحي بين الشيئين:أن يمتنع اجتماعهما في موضع[٤] واحد من جهة واحدة في زمان واحد.

---

(١) في (أ) و (د): بالذات.

(٢) لم يقدم ولا ذكر هنا ما يميز الأربعة من بعضها، والأظهر أن يقال: إن المتقابلين إن كانا وجوديين بينهما غاية الخلاف ولا يتوقف تعقل أحدهما على الآخر فالضدان، وإن لم يكن بينهما غاية الخلاف وتوقف تعقل كل منهما على الآخر فالمتضايفان، وإن كان أحدهما وجوديا والآخر عدميا، فإن اشترط في الوجودي موضوع – محل – قابل للعدم فالعدم والملكة، وإن لم يشترط فالمتناقضان، وبهذا التقرير يعلم وجه حصر المتقابلين في أربعة. (س)

(٣) في (ج) و (د): بالاصطلاح.

(٤) في (د) وهامش (ج): موضوع.

[العلم]

﴿فَصْلٌ﴾

«قَالَ إِمَامُالـحَرَمَيْنِ:» والغزالي«العِلْمُ» نظري[١]«لَا يُعرَّفُ بِالـحَقِيْقِيِّ[٢]»أي: لا يحدّ بالحد الحقيقي «لِعُسْرِهِ، بَلْ بِالقِسْمَةِ» كأن يقال: الاعتقادُ إما جازم أو لا، والجازمُ إما مطابق أو لا، والمطابقُ إما ثابت أو لا، فخرج من القسمة: اعتقادٌ جازمٌ مطابقٌ ثابتٌ، وخَرَجَ بالجزم: الظن، وبالمطابق: الجهل المركب وهو الاعتقاد الفاسد، وبالثابت: تقليد المصيب الجازم وهو الاعتقاد الصحيح؛ لأنه قد يزول بالتشكيك«وَالـمِثَالِ» كأن يقال: العلم إدراك البَصِيرة المشابه لإدراك البَاصِرَةِ، أو يقال: هو كاعتقادنا أن الواحد نصف الاثنين.

[قول الإمام الرازي بأن العلم ضروري]

«وَقَالَ» الإمام «الرَّازِيُّ:» في المحصول«هُوَ ضَرُوْرِيٌّ[٣]»أي: يحصل بمجرَّدِ التفات النَّفس إليه من غير نظرٍ واكتساب «فَيَسْتَحِيْلُ أَنْ يَكُوْنَ غَيْرُهُ كَاشِفًا لَهُ».

قال: وإنما كان ضروريا؛ لأنَّ عِلمَ كل أحد بأنه عالم[٤]بأنه موجود–مثلا – ضروري بجميع أجزائه. ومنها:تصور العلم بأنه موجود بالحقيقة،وهو علم تصديقي خاص،

---

(١) في (ج): فطري.

(٢) في تحقيق الشنقيطي، وشرح القاسمي: بالحقيقة.

(٣)المحصول (١/ ٨٥).

(٤) في (ب): لأن علم كل أحدعلم بأنه عالم بأنه موجود..الخ.

فيكون تصور مطلق العلم التصديقي بالحقيقة[١] ضروريا وهو المدعى.

وأُجيبَ: بمنعٍ أنه يتعين أن يكون من أجزاء ذلك تصور العلم المذكور بالحقيقة،بل يكفي تصوره بوجه. فالضروري تَصور مُطلق العلم التصديقي[٢] بالوجه لا بالحقيقة الذي النِّزاع فيه.

وعلى ما قاله فلا يُحَدُّ؛إذ لا فائدة في حدِّ الضروري؛ لحصوله بغير حدٍّ، قال:نعم، قد يحد الضروري؛ لإفادةالعبارة[معنى][٣] عنه،أي: فيكون حده حينئذ حدا لفظيا لا حقيقيا.

ومنه قوله:«**ثُمَّ قَالَ**:»أي: الرازي في المحصول أيضا «**هُوَ**»أي: العلم «**حُكْمُ الذِّهْنِ الـجَازِمِ الـمُطَابِقِ لِـمُوجِبٍ**[٤]»أي: من حسٍّ أو عقلٍ أو عادةٍ، فيكون مطابقا للواقع، فحدَّه مع قوله: إنه ضروري،لكن بعد حدِّه، فـ(ثُمَّ) هنا للترتيب الذِّكري لا المعنوي «**وَقِيْلَ: بَلْ يُعَرَّفُ**»أي: الضروري «**كَغَيْرِهِ**»[٥]

---

(١) في (ج): وهو علم تصديقي بالحقيقة ضروريا وهو المدعى. وفي (ب): فيكون تصور مطلق العلم التصديقي ضروريا وهو المدعى.

(٢) في (ب): فالضروري مطلق التصديقي.

(٣) كذا في (أ) و (ج).

(٤) انظر المحصول: (١/ ٨٣-٨٤).

(٥) في طبعة الحلبي زيادة هنا لا توجد في المخطوطات وهي: وقال ابن الحاجب: العلم صفة توجب تميزا لا يحتمل النقيض بوجه ما، وقيل: هو الاعتقاد الثابت الجازم المطابق للواقع في الخارج.

[المختار في تعريف العلم]

«**وَالـمُخْتَارُ**» قول أبي بكر الباقلّاني «**أَنَّهُ**:»أي: العلم الشَّامل للنظري والضروري «**مَعْرِفَةُ الـمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ**[١]»،«**فَيَشْمَلُ الـمَوْجُودَ وَالـمَعْدُومَ، وَلَا نَظَرَ هُنَا لِلاشْتِقَاقِ**»أي: اشتقاق المعلوم من العلم «**حَتَّى يَلْزَمَ الدَّوْرُ**» لظهور المعنى بدون النَّظر إلى الاشتقاق، لكن قول القاضي:(على ما هو به) لا حاجة إليه؛ إذ المعرفة لا تكون إلا كذلك؛ لأن إدراك الشيء على خلاف ما هو به جَهالةٌ لا معرفة[٢]

[هل العلم وجودي أم عدمي؟]

«**وَاضْطَرَبَ كَلَامُ**» أبي علي«**ابْنُ سِينَا فِي كَوْنِهِ**»أي: العلم «**عَدَمِيًّا أَوْ وُجُودِيًّا**» والأوجَهُ أنه: وجوديٌّ[٣] كما يَدُلُّعليه[٤] كلام الإمام في الملخص[٥]

[العلم القديموالحادث]

«**وَيَنْقَسِمُ**»أي: العلم «**إِلَى: قَدِيمٍ**»وهو علم الله تعالى «**وَ**» إلى «**حَادِثٍ**» وهو علم العباد.

---

(١) قال الإمام الباقلاني في تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: «فإن قال قائل: ما حد العلم عندكم؟ قلنا: حده أنه: معرفة المعلوم على ما هو به». (ص٢٥)

(٢) في (ب) و (ج) وهامش (أ): لأن إدراك الشيء لا على ما هو به جهالة لا معرفة.

(٣) بناء على المذهب المنصور أن العلم من مقولة الكيف، وأن الفرق بينه وبين المعلوم بالاعتبار، فالصورة باعتبار حصولها في الذهن علم، وباعتبار وجودها في الخارج معلوم، وأنه إن كان علما بمعلوم موجود فهو وجودي، وإن كان بمعلوم معدوم فهو عدمي. (س)

(٤) في (أ) و (د): له.

(٥) كتاب الملخص، لم يطبع منه إلا الجزء المتعلق بالمنطق، ولم أجد نص الإمام فيه، لكن انظر في المحصل:(ص١٠٠)

[أقسام العلم الحادث]

«وَ» ينقسم «الـحَادِثُ إِلى: ضَرُورِيٌّ وَنَظَرِيٌّ، وَالضَّرُورِيُّ يَقَعُ بِقُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى غَيْرَ مَقْدُوْرٍ لِلْعِبَادِ».

[استناد الضروري لمثله]

«وَجَوَّزَ القَاضِي» أبوبكر الباقلّاني «اسْتِنَادَ[1] الضَّرُورِيِّ إِلى مِثْلِهِ، وَمَنَعَهُ البَاقُونَ،وإِلَّا»أي: ولو استند إلى مثله «لَـخَرَجَ عَنْ كَوْنِهِ ضَرُوْرِيًّا»لاحتياجه إلى غيره[2]

«وَالنَّظَرِيُّ مَقْدُوْرٌ» للعباد «بِالقُدْرَةِ الـحَادِثَةِ عِنْدَ الأَكْثَرِيْنَ» بقدرة الله تعالى[3]

«وَجَوَّزَ الأُسْتَاذُ» أبو إسحق الإسفراييني«وُقُوعَهُ»أي: العلم النظري «مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ»لجواز وقوعه بغيرهما كالإلهام والتصفية.

---

(١) في (أ) و (ج): اسناد.

(٢) إنَّ توقف الضروري على الضروري راجع إلى الخلاف في تفسير الضـــروري؛ فـإن قلنـا: هـو مـا لا يتوقف على علم سابق عليه لم يجز التوقف؛ وإن قلنا: هو ما لا يتوقف على نظرٍ جاز. واختلف هل يستند العلم الضروري إلى النظر أو لا؟ فمنعه بعض الأشاعرة؛ لأن استناده إليه يقتضي أن لا يكـون ضروريـا، وجوزه بعضهم؛ لأن العلم بامتناع اجتماع الضدين ضروري، ومع ذلك هو مبني على وجودهما، والعلـم به ليس ضروريا؛ لأن كون التضاد لا يكون إلا بين الأعراض ليس ضروريا، والنـزاع لفظـي مرجعـه إلى تفسير الضروري. (س)

(٣) كذا في جميع النسخ، ويظهر أن في النسخ سقط، ويتضح ذلك بنص الإمام الزركشي في البحـر حيـث قال نقلًا عن ابن القشيري: «وأما النظري فعند معظم الأصحاب مقدور بالقدرة الحادثة. واختار الإمـام أنها مقدورة لله تعالى، ولا يتعلق بها اكتساب». (١/ ٥٩)

[أقسام العلم الحادث باعتبار تعلقه]

«**وَيَنْقَسِمُ**» العلم«**الـحَادِثُ بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ**» بغيره «**إِلى: تَصَوُّرٍ، وَهُوَ: إِدْرَاكُ الـمَاهِيَّةِمِنْ غَيْرِ حُكْمٍ**» عليها بنفي أو إثبات[1]«**وَإِلى: تَصْدِيْقٍ، وَهُوَ: إِدْرَاكُهَا مَعَ الـحُكْمِ عَلَيْهَا بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ**».

[التصديق عند الحكماء والإمام الرازي]

«**وَالتَّصْدِيْقُ عِنْدَ الـحُكَمَاءِ: نَفْسُ الـحُكْمِ**»وهو إدراك أن النِّسبة واقعة أو ليست بواقعة«**وَالتَّصَوُّرَاتُ الثَّلَاثَةُ**» فيه «**أَعْنِي: الـمَحْكُومَ عَلَيْهِ، وَ**» المحكوم«**بِهِ، وَالنِّسْبَةَ**» الحكمية«**شُرُوطُهُ**»أي:شروط التصديق عندهم.

«**وَقَالَ الرَّازِيُّ:**» التصورات «**الثَّلَاثَةُ أَجْزَاؤُهُ**» فالتصديق عنده: مُركَّبٌ من الحكم والتصورات، وعند الحكماء: بَسيطٌ؛ لأن الشُّروطَ خارجة عن الماهية.

[المذاهب في العلوم من حيثاتصافها بالضرورة والنظر]

«**وَفِي العُلُومِ**»أي: الحادثة من حيث اتصافُها بالضرورة والنَّظر «**مَذَاهِبُ**» أربعة:

أحدها: أن جميعَها ضروريٌّ؛ لِعدمِ حُصول شيءٍ منه بقدرتنا؛ إذ لا تأثير لها عندنا.

ثانيها: أن جميعَها نظريٌّ؛ إذ الضروري يمتنع خُلوُّ النَّفسِ عَنهُ، وما من عِلم إلا والنَّفس خالية عنه في مبدأ الفطرةِ ثم يحصل لها عُلوم بالتَّدريجِ بِحَسَبِ ما يتَّفِقُ من الشروط كالإحساس والتجربة والتواتر فيكون الجميع نظريا.

«**ثَالِثُهَا:**» وهو «**الأَصَحُّ، أَنَّ بَعْضَهَا ضَرُورِيٌّ وَبَعْضَهَا كَسْبِيٌّ**»أي: نظري؛ إذ لو كان جميعها ضروريا لما جهلنا شيئا، أو نظريا لدار أو تسلسل.

---

(١) في (ج): بالنفي والإثبات.

رابعها: ما ذكره بقوله:«**وَفَصَلَ**» الإمام الرازي «**فِي الـمَطَالِبِبَيْنَ التَّصَوُّرِيِّ**[١] **فَجَعَلَهُ ضَرُورِيًّا**» لأن المطلوبَالتصوريَّ: إما مَشعُورٌ به مطلقا فلا يُطلب لحصُولِهِ، أو لا، فلا يُطلَبُ أيضا؛لأن المَغْفُولَ عنه لا يمكن تَوَجُّهُ النَّفسِ نحوه.

«**وَالتَّصْدِيْقِيِّ فَجَوَّزَ**» فيه«**الأَمْرَيْنِ**»أي: الضروري والنظري.

وأجوبة أدلَّة الأقوالِ الضَّعيفة طويلة لا يحتملها هذا المختصر فَتُطلب في المطولات[٢]

[هل البديهي ينقلب كسبيا والعكس؟]

«**قَالَ**»أي: في المطالب «**وَالبَدِيْهِيُّ لَا يَنْقَلِبُكَسْبِيًّا**» وإلا لجاز الخُلُوُّ عن الضَّروريِّ وأَنَّهُ مُحال «**وَلَا بِالْعَكْسِ**»أي:والكسبي لا يَنقلبُ بديهيا؛ وإلا لجاز الخُلُوُّ عن النظري وأَنَّهُ مُحال.

وهذا مخالف لما في المواقف من جواز انقلاب النظري[٣] ضروريا اتفاقا[٤]

وأما الأول فحكى فيه ثلاثة مذاهب بلا ترجيح.

أحدها: ما ذكر.

---

(١) في (ب) و (ج) وشرح القاسمي: وفصل في المطالب بين **التصور** فجعله ضروريًاو**التصديق**.

(٢) انظر حاشية ياسين: (ص٤٣).

(٣) في طبعة الحلبي: من جواز انقلاب الضروري نظريا.

(٤) لا يرد على ما في المواقف ما تقدم من التعليل، وهو قوله: وإلا لجاز الخلو عن النظري؛ لأن جواز الخلو غير لازم حينئذ؛ إذ انقلاب النظري ضروريا لا ينفي النظري بل يحققه. (س)

وثانيها[١]: يجوز انقلاب الضَّروري نظريا مطلقا؛ لأنَّ العُلومَ مُتَجانسةٌ[٢]، فيصح على كل منها ما يصح على الآخر.

وثالثها[٣]: لا يجوز في ضروري هو شَرطٌ لكمالِ العَقلِ؛إذ كَمالُ العَقلِ شَرط للنَّظرِ، والنظرُ شَرط للنظري لتَوقُّفِهِ عليه، فيكون النَّظري، أعني: الضروريَّ المذكور الذي انقلب نظريا، شرطا لنفسه ومتقدما عليه بمراتب[٤]، بخلاف الضروري الذي ليس شرطا لكمال العقل فيجوز انقلابه نظريا لما مر في المذهب الثاني[٥]

[تفاوت العلوم]

«**وَفِي تَفَاوُتِ العُلُومِ**» الحادثة «**قَوْلَانِ أَصَحُّهُمَا عِنْدَ إِمَامِ الـحَرَمَيْنِوَالأَبْيَارِيِّ**[٦] **وَابْنِ عَبْدِالسَّلَامِ الـمَنْعُ**»أي: منع التَّفاوت فيها نفسها، فليس بعضها ولو ضروريا أقوى من بعضها ولو نظريا.

«**وَإِنَّمَا التَّفَاوتُ**» فيها «**بِحَسَبِ الـمُتَعَلَّقَاتِ**» كثرةً وقلةً، كما في العِلْمِ بثلاثة أشياء والعلم بشيئين،بناءً على اتحاد العلم مع تعدد المعلوم كما هو قول بعض الأشاعرة، قياسا على عِلمِ الله تعالى.

---

(١) وهذا القول: للقاضي وبعض المتكلمين. من كتاب المواقف: (٦/ ٥٢).

(٢) أي: متماثلة متفقة في الحقيقة، بناء على ما هو اصطلاح المتكلمين، وحكم الأمثال واحد فيجوز على كل منها ما جاز على الآخر. (س) بتصرف

(٣) وهو قول آخر للقاضي، وعليه إمام الحرمين. من كتاب الموقف (٦/ ٥٤-٥٥).

(٤) بمراتب ثلاث. انظر المواقف: (٦/ ٥٥).

(٥) وبين النسخ اختلافات كثيرة، والصحيح ما أثبتناه والله أعلم.

(٦) في (أ) و (ب) و (د): الأنباري.

والأشعري وكثيرٌ من المعتزلة على تَعدُّدِ العِلمِ بِتعدُّدِ المعلوم.وأجابوا عن القياس: بأنَّه خالٍ عن الجامِع، وعلى هذا لا يُقال بتفاوت العلوم بما ذكر.

«**وَالـمَنْقُولُ عَنْ أَئِمَّتِنَا تَفَاوُتُهَا**»في نفسها؛ إذ العِلمُ بأنَّ الواحدَ نصفُ الاثنينِ أقوى في الجزم من العِلمِ بأنَّ العَالَمَ حادِثٌ، وهذا مُقابل القَولِالأوَّلِ الذي عليه المحققون. وأجابوا عمَّا ذُكر: بأنَّ التَّفاوتَ في ذلك ونحوه ليسَ من حيث الجزم، بل من حيث غيرُهُ، كإِلْفِ النَّفسِبأَحَدِ المعلومَينِ دُونَ الآخرِ.

«**وَمَنَعَ القَاضِي**» أبوبكر الباقلاني «**العِلْمَ بِالشَّيءِ مِنْ وَجْه وَالـجَهْلَ بِهِ مِنْ آخَرَ**» إذ المعلوم غير المجهول ضرورةً، فمتَعلَّقُ العِلمِ والجَهلِشَيئانِ مُتَغايرانِ قَطعا.

والمَشْهورُ جَوازُهُ؛ إِذ الشيءُ قد يُلاحظُ في نَفْسِهِ باعتبارِ عارِضِهِ كالضَّحِكِ للإنسان إذا جعل آلة لملاحظتِهِ،فيكون الإنسانُ معلوما باعتبارِ عارِضِهِ ومجهولا باعتبارِ حَقيقَته، فيتَّحد المعلُوم والمجهول، لكنَّه معلومٌ من حَيثيةٍ، ومجهولٌن أُخرى، ولا استحالةَ فيه.

[الموصل إلى التصورات]

«**وَالـمُوصِلُ إِلى التَّصَوُّرَاتِيُسَمَّى: قَولًا شَارِحًا**[١]» سُمِّيَ به لِشَرْحِهِ الماهِيةَ، ويُقالُ له التَّعريف «**نَحْوَ: الـحَدِّ**» وهو: قول دالٌّ[٢] على مَاهِيةِ الشيءِ، وسيأتي ما يتعلق به «**وَالرَّسْم**» وهو: المُفِيدُ للتمييز كما سيأتي، وسُمِّيَ رسمًا؛ لأنَّ الرَّسمَ: الأثر، مِنْ: رَسْم الدَّارِأي: أثَرُها، وَهوَ يَدلُّ على آثارِ المَرْسومِ«**وَالـمِثَالِ**»كما مر.

---

(١) السقط في النسخة (هـ) إلى هنا.

(٢) في (أ) و (د): دل.

[الموصل إلى التصديقات]

«**وَالـمُوصِلُ إِلى التَّصْدِيقَاتِ يُسَمَّى حُجَّةً**» ودليلا «**كَالقِيَاسِ وَالاسْتِقْرَاءِ وَالتَّمْثِيْلِ، وَقَدْ سَبَقَ**»بيان الثاني وهو الموصل إلى التصديقات«**فَلْنَتَكَلَّم عَلَى الأَوَّلِ**»وهو الموصل إلى التصورات فنقول:

❋ ❋ ❋

[التعريف]

﴿فَصْلٌ فِي التَّعْرِيْفِ﴾

معرف الشيء ما يستلزم معرفته معرفته[1] «وَهُوَ» أي: التعريف «ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:»

«حَقِيْقِيٌّ» وهو ما يكون بجميع الذَّاتيات أو ببعضها.

«وَرَسْمِيٌّ» وهو ما يكون ببعض الذَّاتيَّات مع العرضيَّات، أو بالعرضيَّات فقط، وستأتي أمثلة ذلك.

«وَلَفْظِيٌّ» وهو تبديل لفظ بلفظ أشهر منه مرادف، كما سيأتي.

[التعريف الحقيقي]

«فَالـحَقِيْقِيُّ قِسْمَانِ: تَامٌّ وَنَاقِصٌ»

«فَالتَّامُّ: ذِكْرُ الـجِنْسِ وَالفَصْلِ» أي: القريبين «كَالـحَيَوَانِ النَّاطِقِ لِلإِنْسَانِ».

«وَالنَّاقِصُ: ذِكْرُ الفَصْلِ وَحْدَهُ» كالناطق للإنسان «إِنْ جُوِّزَ التَّعْرِيفُ بِالـمُفْرَدِ، وَالأَصَحُّ خِلَافُهُ» أي: عدم جوازه بالمفرد «وَلِذَلِكَ عَدُّوا التَّعْرِيفَ مِنَ الأَقْوَالِ الـمُؤَلَّفَةِ» أي: المركبة. وعلى الأصح: فلا يجوز التعريف إلا بمتعدد.

[التعريف الرسمي]

«وَالرَّسْمِيُّ» قسمان أيضا:

«تَامٌّ: وَهُوَ ذِكْرُ الـجِنْسِ» أي: القريب «وَالـخَاصَّةِ كَالـحَيَوَانِ الضَّاحِكِ» للإنسان.

---

(١) في (أ) و (د) و (هـ): ما يستلزم معرفته.

«وَنَاقِصٌ: وَهُوَ ذِكْرُ الـخَاصَّةِ وَحْدَهَا كَالضَّاحِكِ بِالقَابِلِيَّةِ»أي: بالقوة «لَا بِالفِعْلِ»للإنسان«كَذَا قَالَهُ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُ».

«وَالـمَشْهُورُ عِنْدَ الـمَنْطِقِيِّيْنَ أَنَّ الرَّسْمَ هُوَ الـمُفِيْدُ لِلتَّمْيِيزِ، فَإِنْأَفَادَ التَّمْيِيزَ عَنْ كُلِّ مَا عَدَاهُ فَهُوَ التَّامُّ» فيشمل الرسمَبالجنس البعيد مع الخاصَّة، وبالعَرَضِ العامِّ معها كالماشي الضَّاحك، وبالخاصَّة المساوية كالضاحك بالقوَّةِ للإنسان.

«أَوْ» أفادَ التَّمييزَ«عَنْ بَعْضِهِ فَهُوَ النَّاقِصُ» كالضَّاحكِ بالفِعْلِ للإنسان «فَهُوَ رَسْمٌ بِالنِّسْبَةِ إِلى ذَلِكَ البَعْضِ».

هذا وما زَعَمَهُ مِن أنَّ هذا هو المشهورُ عندَ المنطقين وَهْمٌ، بل المشهور عندهم الأوَّل. وقد بسطت الكلام عليه في شرح الطوالع وغيره.

[الخاصة]

«وَالـخَاصَّةُ: مَعْنىً كُلِّيٌّ يَلْزَمُ الشَّيءَ»أي: المختصَّ به «وَلَا يُوْجَدُ فِي غَيْرِهِ».

«وَهِيَ»أي:الخاصةُ«خَارِجِيَّةٌ» الأَوْلَى:(خارجة)،أي: عن حقيقة الشيء «بِخِلَافِ الفَصْلِ» فإنه داخل فيها «وَذَلِكَ مُسْتَفَادٌ مِنَ الوَضْعِ اللُّغَوِيِّ، أَوِالفَرْضِ العَقْلِيِّ».

[شرط الخاصة]

«وَشَرْطُهَا»أي: الخاصة «أَنْ تَكُونَ» عرضا «لَازِمًا مُسَاوِيًا لِلْمَحْدُودِ» الأَوْلَى:(للمرسوم)«وَ»شرطها «الطَّرْدُ»أي: كُلما وُجِدَت وجدَ المرسوم «دُوْنَ العَكْسِ»أي: ليس كلما وجد المرسوم وجدت «كَالعِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ» كالإسكار للتحريم، وهذا إنما يأتي[1]على التعريف بالخاصة بالفعل، لكن الكَلَامَ في التعريفِ بالخاصَّةِ

---

(١) في (أ): يتأتى.

بالقوَّةِ،وشرطها: أن تكون مساويةً كما مر، فتكون مطردة منعكسة،فلا يصح قوله: (دون العكس)[١] بل حقه أن يقول:(والعكس).

[التعريف اللفظي]

«وَاللَّفْظِيُّ: تَبْدِيْلُ لَفْظٍ بِلَفْظٍ أَشْهَرَ مِنْهُ مُرَادِفٍ لَهُ، كَالبُرِّ لِلْقَمْحِ».

وتَرَكَ التَّعريف بالمثال هنا، وذَكَرَ بَدَلَهُ اللفظيَّ، وعَكَسَ ذلك في الفصل قبله تفنُّنًا وتوسعة في الكلام.

[هل حد الشيء راجع لنفس المحدود أم لقول الحاد؟]

«وَالأَكْثَرُوْنَ عَلَى أَنَّ الـحَدَّ رَاجِعٌ إِلَى نَفْسِ الـمَحْدُوْدِ وَحَقِيْقَتِهِ»أي: صادق عليهما.

«وَقَالَ القَاضِي:» أبوبكر **«بَلْ رَاجِعٌإِلَى قَوْلِ الـحَادِّ الـمُنْبِئِعَنْ حَقِيْقَةِ الـمَحْدُوْدِ»**.

لا رَيبَ أن قولَ الحادِّالمنبئِ عمَّا ذكر هو الحد، فيرجع[٢] كلامه إلى أن الحد،أي: المطلق،راجع إلى الحد المخصوص،أي: صادق عليه.

وعلى كُلٍّ من القولين فالحدُّ غير المحدود، وإن صَدقَ عليه؛ إذ الحدُّ يدل على أجزاء الماهية تفصيلا، والمحدود يدل عليها إجمالا؛ وبذلك بَطلَ القول بترادفهما، مع أن الترادفَ إنما يكون في المفردات. والرَّسمُ فيما ذُكرَ كالحد.

---

(١) قد يقال إنه صحيح، وأن المراد أن شرط الخاصة من حيث هي لا بقيد كونها مساوية. وحاصله: أن شرط الخاصة مطلقا الطرد دون العكس، وشرط التي تكون معرفة: المساواة، ويلزم من ذلك أن تكون مطردة منعكسة، ويدل لذلك قوله: كالعلة الشرعية، فإنها مطردة لا منعكسة؛ لأنه قد يوجد التحريم من غير إسكار لضرر أو نحوه، وبهذا يعلم أنه لا يصح أن يقول المصنف والعكس. (س)

(٢) في (ج): فرجع.

[شرط الحد]

«**وَشَرْطُهُ**:»أي: الحد «**أَنْ يُؤْتَى**»فيه«**بِالـجِنْسِ،وَالفَصْلِ**[(١)]، **وَبِالـجِنْسِ القَرِيْبِ**[(٢)]، **كَالـحَيَوانِ فِي الإِنْسَانِ**»دُونَ البَعيدِ، نحو:الموجود، والجسم النامي.

«**وَأَنْ لَا يَجْعَلَ الـمُخْتَصَّ بِنَوعٍ فَصْلًا**» لجنسه «**كَالْـجِسْمِالنَّامِي الضَّاحِكِ فِي حَدِّ الـحَيَوَانِلِـخُرُوجِ**» ماعدا الإنسان عنه، نحو:«**الفَرَسِ**».

«**وَأَنْ لَا يُعَرِّفَهُ**»أي: الشيء «**بِنَفْسِهِ**» فَقط، أو مع غيرها[(٣)]؛لئلا يلزمَ أن يكونَ العلمُ به قبلَ العلمِ بذلك، فيلزم تقديم الشيء على نفسه «**كَـ: الإِنْسَانُ بَشَرٌ**»[والبَشَرُ مُحَرَّكَةٌ: الإنسان،ذكرا كان أو أنثى واحدا أو جمعا،وقد يثنى، ويجمع أبشارا،وظاهر الجلد والجسد من الإنسانِ،قيل: وغيرِه، جَمْعُ بَشَرَةٍ، وأبشارٌ جَمْعُالجمعِ] [(٤)].أو حيوان بشر: إذ البشر نفس الإنسان،أي:معنى[(٥)]وإلا فهو مرادف له.

«**وَأَنْ لَا يَجْعَلَ جُزْءَ الـمَحْدُودِجِنْسًا لَهُ**[(٦)]، **كَـ: العَشَرَةُ خَمْسَةٌوَخَمْسَةٌ**» لما مر قبله.

---

(١) في (ب) و (د) وشرح القاسمي: فالفصل.

(٢) كأن مراده أن ذلك شرط الحد التام، إذ أسلف أن الناقص يكون بالفصل وحده. (س)

(٣) في (ب): غيره. قال الشيخ ياسين في حاشيته: أي: غير نفسه، وقوله: كالإنسان بشر، مثال لتعريفه بنفسه، وقوله: أو حيوان بشر، مثال لتعريفه بنفسه مع غيرها.

(٤) كذا في (أ) و (ج) و (هـ). انظر القاموس مادة: (ب ش ر).

(٥) في (أ): أي: عينه.

(٦) قد يقال عليه: هذا موجود في كل تعريف، فإن الجنس أبدا جزء من المعرَّف، كالحيوان في تعريف الإنسان فإنه جزء للجزئي، ويجاب: بأن المراد الجزء الغير المحمول، فإن العشرة لا يحمل عليها الخمسة، بخلاف الحيوان فإنه يحمل على الإنسان وقس عليه، ثم إن كون الخمسة جزء العشرة خلاف قول الحكماء إنها مركبة من الوحدات. (س)

«**وَأَنْ يَجْتَنِبَ**» فيه «**الأَلْفَاظَ الغَرِيْبَةَ**»أي: غير المشهورة عند السَّامع؛ لئلا يحتاج إلى بيانها فتطول المسافة «**وَ**» الألفاظ «**الـمُشْتَرَكَةَ وَالـمَجَازِيَّةَ**» كذلك.

«**قَالَ الغَزَالِيُّ: إِلَّا بِقَرِيْنَةٍ**» تُبين المراد، فيجوز استعمال تلك الألفاظ؛ لعدم احتياجها حينئذٍ إلى بيان[١].

«**وَأَنْ يَكُونَ**» التعريف «**جَامِعًا لِسَائِرِ أَفْرَادِ الـمَحْدُوْدِ، وَهُوَ مَعْنَى الطَّرْدِ**».

«**مَانِعًا مِنْ دُخُولِ غَيْرِ الـمَحْدُودِ فِي الـحَدِّ، وَهُوَ مَعْنَى العَكْسِ**» فالحد يُعبر عنه تارةً بأنه: جامع مانع، وتارةً بأنه: مطرد منعكس «**هَكَذَا قَالَ القَرَافِيُّ، وَهُوَ عَكْسُ قَوْلِ الغَزَالِيِّ وَابْنِ الـحَاجِبِ**[٢]: **الـمُطَّرِدُ:هُوَ الـمَانِعُ**»من دخول غير المحدود في الحد «**وَالـمُنْعَكِسُ: هُوَ الـجَامِعُ**»لسائر أفراد المحدود.

---

(١) قال الإمام الغزالي في المستصفى: «ولو طول مطول واستعار مستعير، وأتى بلفظ مشترك، وعُرفَ مراده بالتصريح، أو عرف بالقرينة، فلا ينبغي أن يستعظم صنيعه، ويبالغ في ذمه، إن كان قد كشَفَ عن الحقيقة بذكر جميع الذاتيات، فإنه المقصود، وهذه المزايا تحسينات وتزيينات، كالأبازير من الطعام المقصود. وإنما المتحذلقون يستعظمون مثل ذلك ويستنكرونه غاية الاستنكار؛ لميل طباعهم القاصرة عن المقصود الأصلي إلى الوسائل والرسوم والتوابع». (١/ ٤٨-٤٩)

(٢) عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو، جمال الدين ابن الحاجب، فقيه مالكي، من كبار العلماء بالعربية، كردي الأصل، ولد في أسنا من صعيد مصر سنة: ٥٧٠هـ. ونشأ في القاهرة، وسكن دمشق، ومات بالإسكندرية سنة: ٦٤٦هـ. وكان أبوه حاجبا فعرف به، من تصانيفه: الكافية، والشافية، ومختصر الفقه استخرجه من ستين كتابا في فقه المالكية، ويسمى: جامع الأمهات، والمقصد الجليل، والأمالي النحوية، ومنتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل في أصول الفقه، ومختصر منتهى السول والأمل، وغيرها. الأعلام

كذا قال، والمنقول عن الغزالي وابن الحاجب هو ما نقله عن القرافي، وإن كان ما نقله عنهما هو الأقربُ للغةِ والعُرفِ كما بَيَّنتهُ في شرح اللب[١]

[ما يختص به الرسم]

«وَيَخْتَصُّ الرَّسْمِيُّ» الأَوْلى:(الرسم)**«بِكَوْنِ الـمُعَرَّفِبِهِ ظَاهِرًا، فَلا يَجُوزُ رَسْمُ الشَّيءِبِأَخْفَى[٢] مِنْهُ»** مثل قولهم في تعريف النار: ركن شبيه بالنَّفْسِ، إذ النَّفْسُ ومشابهتها للنار أخفى من النار.

«وَلَا بِمَا يَتَوَقَّفُ تَعَقُّلُهُ عَلَى تَعَقُّلِهِ لِلُزُومِ الدَّوْرِ».

ولا معنى لتَخصيصِ هذاوما قَبلهُ بالرَّسمِ؛ ولهذا عَبَّرَ غيره بقوله:ولا يُعرَّفُ الشيءُ بالأخفى، ولا بما يتوقف عليه، ثُمَّ هذا يُغني عن قولِهِ قَبلُ:(وأن لا يعرفه بنفسه) إلى آخره...، أو بالعكس. وإن ذَكَرَ ما هنا في الرَّسم وما هناكَ في التَّعريفِ.

[جواز ذكر: (أو) في التعريف]

«قَالَ الأَصْفَهَانِيُّ[٣]: وَيَجُوزُ ذِكْرُ:(أَوْ) فِيْهِ»أي: في الرَّسمِ، بخلافِ الحقيقي لا يجوز فيه ذلك **«لأَنَّ النَّوْعَ الوَاحِدَ يَسْتَحِيْلُأَنْ يَكُونَلَهُ فَصْلَانِ عَلَى البَدَلِ،**

---

(١) قال في شرح اللب: «وتفسير المنعكس بما ذكر الموافق للعرف واللغة، حيث يقال: كل إنسان ناطق، وبالعكس. وكل إنسان حيوان، ولا عكس - أظهر في معنى الجامع، من تفسير ابن الحاجب وغيره له بأنه: كلما انتفى الحدّ انتفى المحدود، اللازم لذلك التفسير». (ص٢١)

(٢) في تحقيق الشنقيطي، وطبعة الحلبي: بأخص. وفي شرح القاسمي: بما هو أخفى منه.

(٣) محمود بن عبد الرحمن أبي القاسم ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني، أو الأصبهاني، مفسر، كان عالما بالعقليات، ولد سنة: ٦٤٧هـ. وتعلم في أصبهان، ورحل إلى دمشق فأكرمه أهلها، وأعجب به ابن تيمية، وانتقل إلى القاهرة فبنى له الأمير قوصون الخانقاه بالقرافة، ورتبه شيخا فيها، فاستمر الى أن مات بالطاعون في القاهرة سنة: ٦٤٩هـ. من كتبه: التفسير سماه: أنوار الحقائق

«بِخِلَافِالـخَاصَّتَيْنِ» يجوز ذكرهما في الرسم «عَلَى البَدَلِ» بل يجوز على ما في المواقف وغيرها ذكر:(أو) في الحقيقي، بجعلها للتقسيم والتنويع، كما في تعريفهم النظر بأنه: الفكر المؤدي إلى علم ،أو ظن.

وحاصله: أن المراد بـ: (أو)أَنَّ قسما من المحدودِ حَدُّهُ: الفكر المؤدي إلى علم، وقسما آخر منه حَدُّهُ: الفكر المؤدي إلى ظن، فهو في الحقيقة حدان لقسميه[1] المتخالفين في الحقيقة.

[هل يكتسب الحد بالبرهان، ويطلب عليه دليل،ويمنع؟]

«**وَالـحَدُّ لَا يُكْتَسَبُ بِالبُرْهَانِ**[2] **لأَنَّهُ لَيْسَ بِدَعْوى**».

«**وَلَا يُطْلَبُ عَلَيْهِ دَلِيْلٌ**» لذلك.

ويُغني عن هذين قوله قَبلُ: (وقيل: أربعة لا يقام عليها دليل ولا يطلب).

«**وَلَا يُمْنَعُ**» لأنه ليس بدليل ولا حكم «**خِلَافًا لِبَعْضِهِمْ**» في قوله بجواز ذلك لتضمنه حكما.

»الربانية، قال الصفدي: رأيته يكتب في تفسيره من خاطره من غير مراجعة، وتشييد القواعد في شرح تجريد العقائد للنصير الطوسي، وشرح فصول النسفي، ومطالع الأنظار في شرح طوالع الأنوار للبيضاوي، وشرح مطالع الأنوار للأرموي في المنطق، وشرح كافية ابن الحاجب، وشرح منهاج البيضاوي، وغيرها. الأعلام. والأصفهاني هذا غير الأصفهاني: محمد بن محمود العجلي المتوفى سنة: ٦٨٨هـ. وهو الذي ترجم له محقق اللقطة الشنقيطي!.

(١) في (ب): بقسميه، وفي (أ) و (ب) و (د): لقسيميه.

(٢) أي: لا يمكن إقامة البرهان على ثبوت الحد للمحدود. (س). وفي حاشية الشيخ ياسين كلام مفيد انظر: (ص٤٨-٤٩).

«بَلْإِنْ قُصِدَ إِفْسَادُهُ عُورِضَبِحَدٍّ آخَرَ أَوْ نُقِضَ» بأنه: غير جامع أو مانع[١] «وَقِيْلَ: لَا يُعَارَضُ» كما لا يطلب عليه دليل.

[الحد غير المحدود]

«وَهُوَ»أي: الحد «غَيْرُ الـمَحْدُودِ عَلَى الأَصَحِّ[٢]» لأنَّ الحدَّ يَدلُّ على أجزاءِ الماهيةِ تفصيلا، والمحدودُ يدل عليها إجمالا، كما مرَّ.

ومُقابلُ الأَصحِّ يقول: إِنَّه عَيْنُهُ فهما مترادفانِ، وَرُدَّ بأَنَّ الترادفَ إنما يكونُفي المفرداتِ، كما مرَّ.

[لايجوز أن يكون للشيء حدان ذاتيان]

«وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلشَّيءِ[٣] حَدَّانِ ذَاتِيَّانِ» لأن الذَّاتيَّ لا يَتعدَّدُ؛ لما مَرَّ أَنَّ النَّوعَ الواحدَ يستحيلُ أن يكونَ له فَصلانِ على البَدَلِ.

وقوله:ذاتيان، صفة كاشفة؛ إذ الحدُّ إنما يكون بالذَّاتيِّ.

«وَأَمَّا» تَعَدُّدُ الرَّسمِ«فِي الرَّسْمِيِّ، وَ» اللفظ في «اللَّفْظِيِّ، فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ» لجواز تعدد الخَواصِّوالألفاظِ المترادِفةِ.



---

(١) في (أ) و (هـ): غير جامع مانع.

(٢) قال الإمام الزركشي في البحر: «وقال القرافي: الحد غير المحدود إن أريد به اللفظ، ونفسه إن أريد به المعنى» (٢/ ١١٤).

(٣) في (ج)، وشرح القاسمي: للشيء الواحد حدان.

[مباحث الألفاظ]

﴿فَصْلٌ فِي مَبَاحِثِ الأَلفَاظِ﴾

«**اللَّفْظُ: إِمَّا غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ، وَهُوَ الـمُهْمَلُ**» بأَن لا يكونَ لَهُ معنى، مفردا كان كديز، مقلوب زيد، أو مركبا كمدلولِ لفظِ الهذَيانِ.

«**وَإِمَّا مُسْتَعْمَلٌ**» وهو اللَّفظ الدَّال على معنى.

[أقسام اللفظ المستعمل]

«**وَيَنْقَسِمُ**»أي: المستعمل «**إِلى: مُفْرَدٍ وَمُرَكَّبٍ؛ لأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَدُلَّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءِ مَعْنَاهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ جُزْؤُهُ كَزَيْدٍوَعَبْدِ الله عَلَمًا، فَمُفْرَدٌ**»وذلك بأَن لا يكونَ له جزءٌكقِ علما، أو له جزءٌ لا معنى له كزيد علما، أَو له معنى لكن لا يدل عليه كعبدالله علما، أو له معنى يدل عليه لكن لا من حيث هو جزؤه كالحيوان الناطق علما للإنسان.

«**وَإِلَّا**»أي: وإندلَّ جزؤه على جزءِ معناهُ من حيثُ هو جزؤه «**فَمُرَكَّبٌ تَقْيِيْدِيٌّ، نَحْو: الـحَيَوَانُ النَّاطِقُ، وَهُوَ الـمُفِيْدُ فِي اكْتِسَابِ التَّصَوُّرَاتِ، وَهُوَ**»أي: المركَّبُ التقييدي«**فِي قُوَّةِ الـمُفْرَدِ**» كالصِّفَةِ مع الموصُوفِ.

«**وَخَبَرِيٌّ، نَحْو: الـحَيَوَانُ نَاطِقٌ**»أي: مصوت[1]، وإلَّا فالأَوْلى نحو: (الإنسانُ ناطقٌ)،وهو المفيدُ في اكتساب التصديقات، واقْتَصَرَ على التَّقييديِّ والخَبَرِيِّ لأنَّهما المفيدانِ لما ذكر، وإلَّا فالمركَّبُ أعم منهما،كالإِضَافِيِّ، نحو:عبدالله، والمزْجِيِّ، نحو: بَعْلَبَك.

---

(١) في (ب): أي: بصوت.

[الحرف والاسم والفعل]

«**ثُمَّ الـمُفْرَدُ إِنْ لَمْ يَسْتَقِلَّ بِالـمَفْهُومِيَّةِ**» بأَن احتاجَ فيها إلى انضِمامِ غَيرِهِ إِليهِ«**فَهُوَ الـحَرْفُ وَالأَدَاةُ**».

«**وَإِلَّا**»أي: وإِنْ اسْتَقَلَّ بالمفهُوميةِ«**فَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَى زَمَانٍ مُعَيَّنٍ**» من الأَزمِنَةِ الثَّلاثَةِ«**فَهُوَ الاسْمُ**»كزيد[١]

«**وَإِلَّا**»أي: وإن دَلَّ على زمانٍمعيَّنٍ مِنها «**فَهُوَ الفِعْلُ**» كضرب «**وَلَا يَرِدُ الصَّبُوحُ**» وهو الشُّربُ بالغَدَاةِ«**وَالغَبُوقُ**» وهو الشرب بالعَشِيِّ«**لِدَلَالَتِهِ**»أي: لدَلَالَةِ كُلٍّ مِنهُما «**عَلَى الزَّمَانِ الـمُطْلَقِ**» يَعني غير المُعيَّن من الأَزمنةِ الثَّلاثةِ.

والمتَبَادَرُ مِن دَلالةِ مَا ذُكِرَ الدَّلالة الوَضعيَّة الأوَّلية لأصالتها،فلا يَرِدُ اسمَ الفاعلِوالمفعول،كزيد ضاربٌ عمرا، ومضروبٌ أَمسِ؛ لأنَّ دلالتهما على الزَّمانِ ليست وضعية، ولا أسماء[٢] الأفعالِ،كصه، فإنَّها تَدلُّ على معنى مُقترنٍ بِزمانٍ مُعيَّنٍ لكن ليست دلالة أوَّلية.

[الاسم عين المسمى أم غيره والجمع بينهما]

«**وَلَفْظُ الِاسْمِ، حَقِيقَةٌ فِي مَدْلُولِ اللَّفْظِ، وَهُوَ**»أي: مدلوله «**الـمُسَمَّى،مَجَازٌ فِي التَّسْمِيَةِ، وَهُوَ**»الأَوْلى:(وهي)،أي: التَّسمية «**اللَّفْظُ**»أي: لفظ الاسم.

---

(١) توجد في (هـ) وفي طبعة الحلبي زيادة في هذا الموضع غير موجودة في بقية النسخ وهي: فالاسم: هو اللفظ الموضوع على الجوهر أو العرض أو الجسم أو الجرم، ليفصل به بعضه من بعض، كناية عن كل علم مشتق أو غيره، قاله في المحكم وغيره اهـ. وفي المحكم قال ابن سيده: والاسم اللفظ الموضوع على الجوهر أو العرض لتفصل به بعضه من بعض. (مادة: س م و)

(٢) في (د) و (هـ): وأسماء الأفعال.

«**وَقَالَتِ الـمُعْتَزِلَةُ**»لفظ الاسم «**حَقِيْقَةٌ فِي اللَّفْظِ**»أي: لفظ الاسم «**مَجَازٌ فِي الـمُسَمَّى**»أي: مدلوله «**وَمَقْصُودُهُم نَفْيُالِاسْمِوَالوَصْفِ عَنِ**» وفي نسخة:(على)«**البَارِي تَعَالَى**»أي: نفي إطلاقهما عليه «**فِي الأَزَلِ؛ لأَنَّهُمَا**[1]»أي: الأسماء والأوصاف «**أَقْوَالُ الـمُسَمِّيْنَ**» بكسر الميم«**وَالوَاصِفِيْنَ**» وهي حادثة فلا تُطلق عليه تعالى حَقيْقةً.

وحَاصلُ كَلامِهم أنَّ الاسمَ غيرُ المسمى، بخلافِ الأوَّلِ فإنَّه عينه؛ لكن لو حَذفَ:(لفظ) من:(لفظ الاسم)لكان أوفق بكلام غيره.

«**وَمِنْ ثَمَّ**»أي: ومن هنا، وهو أن الاسمَ حقيقةٌ في مدلوله، الدَّال على أن الاسم عين المسمى،أي:من أجل ذلك «**قَالَ يُونُسُ**» بن عبدالأعلى[2]«**سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ:**» ردًّا على المعتزلة «**إِذَا سَمِعْتَ مَنْ يَقُولُ: الِاسْمُ غَيْرُ الـمُسَمَّى فَاشْهَدْ عَلَيْهِ بِالزَّنْدَقَةِ**».

«**وَقَالَ الأُسْتَاذُأَبُو مَنْصُورِ بنُ أَيُّوبَ**[3] **هُوَ**»أي: الاسم «**مُشْتَرَكٌ، يُطْلَقُ عَلَى كُلٍّ مِن اللَّفْظِ وَمَدْلُولِهِ حَقِيْقَةً، وَاسْتَحْسَنَهُ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ**».

---

(١) في (ب) و (د): لأنها.

(٢) يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة، أبو موسى الصدفي، من كبار الفقهاء، انتهت إليه رياسة العلم بمصر، كان عالما بالأخبار والحديث، وافِرَ العقل، صَحِبَ الشافعيّ وأخذ عنه، قال الشافعيّ: ما رأيت بمصر أحدا أعقل من يونس، مولده سنة: ١٧٠هـ. ووفاته سنة: ٢٦٤هـ. وأخذ عنه كثيرون.الأعلام

(٣) المتكلم النيسابوري، فهو إمام باهر ذكي، قال عبد الغافر: هو محمد بن الحسن بن أبي أيوب، الأستاذ أبو منصور، حجة الدين، صاحب البيان والحجة والنظر الصحيح، أنظر من كان في عصره على مذهب الأشعري، تلميذ لابن فورك، وكان فقيرا نزيها قانعا، مصنفا، توفي في ذي الحجة سنة٤٢١هـ. سير أعلام النبلاء

هذا وقد جَمَعَ البيضاوي بين القولين الأوّلين وجَعَلَ الخِلاف لفظيًّا حيثُ قال: والاسمُ إن أُريدَ به اللفظُ فغير المسمَّى،وإن أريد به ذات الشيء فهو المسمى، لكنَّه لم يشتهر بهذا المعنى،ثُمَّ قال: وإن أريد به الصِّفة كما هو رأي الأشعري انقسم انقسام الصفة عنده إلى: ما هو نفس المسمى[1]، وإلى: ما هو غيره، وإلى: ما ليس هو ولا غيره، وقد أوضحت ذلك في حاشيتي على تفسيره.

[نسبة الألفاظ للمعاني]

«وَنِسْبَتُهُ»أي: الاسم «إِلى مُسَمَّاهُ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ: التَّوَاطُؤُ، وَالتَّبَايُنُ، وَالِاشْتِرَاكُ، وَالتَّرَادُفُ، وَالتَّشْكِيْكُ[2]».

[١ -التواطؤ]

«فَالتَّوَاطُؤُ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ وَالـمَعْنَى مُتَّحِدَيْنِ، كَالإِنْسَانِ بِالنِّسْبَةِإِلى أَفْرَادِهِ»من زيد وعمرو وغيرهما، فإنه مُتَّحد المعنى في كلٍّ منها[3]

[٢ - التباين]

«وَالتَّبَايُنُ: عَكْسُهُ» أي: أَن لا يكونَ اللفظُ والمعنى مُتَّحدَينِ، كالإِنسانِ والفَرسِ«وَهُوَ»أي: التَّباين «الغَالِبُ» في الألفاظ.

---

(١) كالوجود، وقوله: إلى ما هو غيره كصفات الأفعال، وقوله: إلى ما ليس هو ولا غير كصفات المعـاني، وهي العالم..الخ. (س) بتصرف. وفي الحاشية كلام طويل مفيد، انظر: (ص٥٠).

(٢) تأتي الخمسة الأقسام في الكلي، وأما الجزئي فلا يأتي فيه التواطؤ والتشكيك، وإنـما يـأتي فيـه التبـاين والاشتراك والترادف، ومثال الأول: زيد وواشق، والثاني: زيد بن عمر، وزيد بـن بكـر، والثالـث: زيـد وأبو عبد الله. انظر: حاشية الصبان على شرح السلم (ص٧٤).

(٣) في (أ) و (هـ): في كل منهما. وفي (ج): في كلٍّ.

[٣- الاشتراك]

«**وَالإِشْتِرَاكُ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مُتَّحِدًا وَالـمَعْنَى مُتَكَثِّرًا، كَالعَيْنِ**»فإنَّ لفظها واحدٌ ومعناها متكثر، كالذَّهَبِ والفِضَّةِ والبَاصِرَةِ والجَاسُوسِ.

[٤- الترادف]

«**وَالتَّرَادُفُ: عَكْسُهُ**»أي: أن يكون اللفظ متكثرا والمعنى مُتَّحدا «**كَالأَسَدِ وَاللَّيْثِ، وَالـمَطَرِ وَالغَيْثِ**» فإنَّ اللفظَفي كلٍّمن المثالين[1] مُتكثِّرٌ والمعنى فيهما واحدٌ، وهو[2] في الأوَّل: الحيوان المفترس، وفي الثاني: القَطْرُ النازل من السماء.

[٥- التشكيك]

«**وَالتَّشْكِيْكُ: مُتَرَدِّدٌ بَيْنَالتَّوَاطُؤِ**» أي: الاشتراك المعنوي«**وَالإِشْتِرَاكِ**» أي: اللفظي «**عَلَى أَصَحِّ الأَقْوَالِ**» لتَفاوُتِ مَعناهُ في أفرادِهِ:

بالشِّدَّةِ: كـالبَيَاضِ فإنَّ مَعناهُ في الثَّلجِ أشد منه في العَاجِ.

أو التَّقَدُّمِ: كالوجودِ فإنَّ مَعناهُ في الوَاجِبِ قَبله في المُمكنِ.

فبالنَّظَرِ إلى جِهة اشتراكِ الأفرادِ في أَصلِ المعنى يكونُ اشتراكا معنويا، وبالنَّظرِ إلى جهة اختلافهما يكونُ اشتراكا لفظيا، وهذانِ الأمرانِ هما المُقابِلانِلأَصَحِّ الأَقْوالِ.

---

(١) في (ب): فإن اللفظ من المثالين. وفي (هـ): فإن اللفظ من كل من المثالين.

(٢) في (د) و (هـ): وهي.

[أنواع الدلالة]

[١ - دلالة المطابقة]

«**وَدَلَالَةُ كُلِّ لَفْظٍ**» بتَوسُّطِ الوَضعِ «**عَلَى مُسَمَّاهُ إِمَّا بِالـمُطَابَقَةِ**» أي: مطابقته، أي: موافقته له،مِنْ قولهم: طابَقَ النعلُالنعلَ إذا تَوافَقَتا «**وَهِيَ**» أي: المطابقة «**دَلَالَتُهُ**» أي: اللفظ «**عَلَى كُلِّ مَوْضُوعِهِ، كَدَلَالَةِ الإِنْسَانِ عَلَى الـحَيَوانِ النَّاطِقِ**».

[٢- دلالة التضمن]

«**أَوْ بِالتَّضَمُّنِ، وَهِيَ دَلَالَتُهُ**[١] **عَلَى جُزْءِ مَوْضُوعِهِ**» إن كانَ له جزءٌ؛ لتَضَمُّنِالمعنى لجُزئِهِ«**كَدَلَالَةِ الإِنْسَانِ عَلَى الـحَيَوانِ أَو النَّاطِقِ**» أمَّا ما لا جُزءَ له وهو البَسِيطُ كالنُّقطَةِ فلا دلالةَ للتَّضَمُّنِ فيه.

[٣- دلالة الالتزام]

«**أَوْبِالالتِزَامِ، وَهِيَ دَلَالَتُهُ عَلَى أَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ مُلَازِمٍ لَهُ، وَهِيَ دَلَالَةُ الالتِزَامِ، كَدَلَالَةِ الأَسَدِ عَلَى الشُّجَاعِ**» وسيأتي شرط اللزوم.

[الدلالات النقلية والعقلية]

«**وَالدَّلَالَةُالأُولَى**» أي: المطابقة «**نَقْلِيَّةٌ**» أي: لَفظِيَّةٌ«**قَطْعًا**» لأَنَّها بِمَحضِ اللفظ.

«**وَفِي الأُخْرَيَيْنِ**» أي:التضمنيةوالالتزامية«**أَقْوَالٌ:**»

أحدها:أنَّها نقليتان، وعليهِ أكثرُ المناطقةِ.

ثانيها: أنها عقليَّتان[٢]؛ لتوقفهما على انتقالِ الذِّهنِ من المعنى إلى جُزئِهِ ولازمِهِ.

---

(١) توجد في (هـ) زيادة في الشرح في هذا الموضع وهي: لا على كل موضوعه بل محكي جـزء..الـخ، وفي طبعة الحلبي: لا على موضوعه بل..الخ.

(٢) قال المناطقة المراد بالدلالة العقلية: ما ليس لغير العقل فيه مـدخل، لا مـا للعقـل فيـه مـدخل، وإلا لكانت الدلالاة كلها عقلية؛ لأن للعقل مدخلا في جميع الدلالات. (س)

«**ثَالِثُهَا: أَنَّ الالتِزَامَ**» أي: الالتزامية «**عَقْلِيَّةٌ دُوْنَ التَّضَمُّنِ**» أي: التضمنية فإنها نَقليَّةٌ.

[شرط اللزوم]

«**وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الالتِزَامِيَّةِ اللُّزُومُ الـخَارِجِيُّ قَطْعًا؛ لِـحُصُولِ الفَهْمِ دُوْنَهُ**» أي: بدونه «**كَمَا فِي الضِّدَّيْنِ**» فإنَّ أحدهما يُفهم من الآخر بدون تلازمهما في الخارج، بل بينهما تعاندٌ فيه.

«**وَفِي اللُّزُومِ الذِّهْنِيِّ**» في الالتزامية «**مَذْهَبَانِ قَالَ الـمَنْطِقِيُّونَ: يُشْتَرَطُ وُجُوْدُهُ، أَيْ: مَتَى حَصَلَ مُسَمَّى اللَّفْظِفِي الذِّهْنِ حَصَلَ ذَلِكَ اللَّازِمُ مِنْهُ؛ إِذْ لَا فَهْمَ**» للمسمى، وهو الملزوم «**دُوْنَهُ**» أي: بدون لازمه «**لِـحُصُولِهِ**» أي: اللازم «**بِدُونِ[1] القَطْعِ**» بينهما بزمن. وفي نسخة: (ولحصوله) بواو العطف، على: (إذ لا فهم) ولا فائدة فيها غير التأكيد.

[استلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا العكس خلافا للإمام]

«**وَالتَّضَمُّنُ وَالِالتِزَامُ يَسْتَلْزِمَانِالـمُطَابَقَةَ**» أي: كُلَّما وُجِدا وُجِدَت ضَرورةً «**لَا الـمُطَابَقَةُ**» فلا تستلزم «**التَّضَمُّنَ**» كما في البسائط «**وَلَا الِالتِزَامَ، خِلَافًا لِلإِمَامِ**» في قوله: إنها تستلزمه[2]، فقوله: خلافًا للإمام راجع إلى الالتزام فقط.

[دلالة العموم على كل أفراده]

«**وَلَا تَخْرُجُ دَلَالَةُ العُمُومِ عَلَى أَفْرَادِهِ**» كجَاءَ عَبيدي «**عَنْ وَاحِدٍ مِنْهَا**» بَل هيَ دَاخِلةٌ في المطابقةِ؛ لأنَّ ذلكَ في قُوَّةِ قَضايا بِعَدَدِ أفراده، أي: جَاءَفُلانٌ وجَاءَ فُلانٌ وهكذا.

---

(١) في (د): (بدون) ساقطة.

(٢) قال: لأن لكل ماهية لازم، وأقله أنها ليست غيرها، ورُدَّ بأنه لا بد في اللزوم أن يكون بيِّنا، وكثيرا ما تتصور الماهية ولا يتصور غيرها، فضلا عن أنها ليست غيرها. (س)

«خِلَافًا لِلْسُّهْرُ وَرْدِيِّ وَالقَرَافِيِّ» في قولها: إِنَّها خَارِجةٌ عَنها؛ لأنَّ بَعضَ أَفرادِ العَامِّ ليسَ تمَامَ المعنى حتّى تكونَ دلالته عليه مطابقةً، ولا جزءا حتى تكونَ تَضمُّنا، ولا خارجا حتى تكونَ التزاما، بل هُوَ جُزئِيٌّ لأنَّه في مُقابَلَةِ الكُلِّيِّ. وما قَالاهُ ساقطٌ بِما قُلناه؛ لأنَّ دلالةَ العمومِ مِن بَابِ الكُلِّيَّةِ، لا الكُلِّيِّولا الكُلِّ، وسيأتي بيانُ الثَّلاثة.

[الجزئي والكلي]

«ثُمَّ الـمُفْرَدُ إِنْ مَنَعَ نَفْسُ» تصور «مَفْهُومِهِ مِنَ الشَّرِكَةِ»أي: من وقوعها فيه[١] «فَجُزْئِيٌّكَزَيْدٍ وَعَمْرو» فإنَّ مَفهومَهُ مِن حيثُ وضع اللفظِ له، إذا تُصوِّرَ مَنَعَ ذلك، ولا عِبرةَ بما يَعرِضُ له من اشتراكٍ لفظيٍّ.

«وَإِلَّا»أي: وإِن لَم يَمنع نَفسُتَصوُّرِ مَفهومِهِ مِن ذلك «فَكُلِّيٌّ»[٢] فإنَّ مَفهومَه إذا تُصُوِّرَ لم يَمنع من صِدقِهِ على كَثيرينَ، سواء وُجِدت أَفراده في الخارج وتَناهَت «كَالإِنْسَانِ وَالـحَيَوَانِ» عندنا[٣]، وكالكواكب، أَمْ لم تَتَناه كنِعمَةِ الله تعالى، أَوْ لم تُوجد فيهالِامتناعِها في الخَارجِ كالجَمْعِ بينَ الضِّدَّين، أو لِعدمِ وُجودها فيه وإِن كَانت مُمكنةً كَجَبَلٍ مِن ياقوتٍ وَبَحرٍ من زِئبق،أو وجد منها فَردٌ واحدٌسواء امتنع وجود غيره كالإله،أي: المعبود بحق؛ إذ الدَّليل الخارجي قَطَعَ عِرْقَ الشَّركةِ عَنهُ،لكنَّهُ عِندَ العَقلِ لم يمنع[٤] صِدقه على كثيرين؛ وإِلَّا لم يَفتَقر إلى دَليلِ إثبات الوَحدانيةِ، أَم أَمْكَنَ كالشَّمسِ،أي: الكوكب النهاري المضيء؛ إذ الموجود منها واحدٌ، ويمكنُ أن يُوجدَ منها شُموسٌ كثيرةٌ.

---

(١) في (هـ) زيادة: وهو الشخص من كل حقيقة.

(٢) في (هـ) زيادة: سواء امتنع وجوده كالمستحيل أو لا.

(٣) أي: خلافا للحكماء، القائلين بقدم العالم، فيلزم عدم تناهي الإنسان والحيوان. (س)

(٤) في (أ) و (ب): يمتنع.

[الكلي الطبيعي والمنطقي والعقلي]

«**وَهُوَ**» أي: الكُلي «**طَبِيْعِيٌّ وَمَنْطِقِيٌّ وَعَقْلِيٌّ**»كالحيوانِ فإِنَّهُ من حيثُ هُوَ هُوَ كُلِّيٌّ طَبيعيٌّ، ومن حيثُ كونُهُكلِّيًا كُلِّيٌّ مَنطِقِيٌّ، ومِن حيثُ إِنَّهُ مُركَّبٌ مِنهُما كُلِّيٌّ عَقليٌّ.

«**وَلَا وُجُودَ لَـهُمَا**» أي: الأخيرين «**فِي الـخَارِجِ**» أي: على الرَّاجح «**وَفِي الأَوَّلِ**»أي:الطبيعي «**خِلَافٌ**» الرَّاجحُ أَنَّه مَوجودٌ في الخارجِ؛ لأَنَّه جُزءٌ من الحيوانِ الموجودِ في الخارج وجزء الموجود موجودٌ.

[الكلية والجزئية]

«**وَالكُلِّيَّةُ: هِيَ الـحُكْمُ**» أي: القضاء«**عَلَى كُلِّ فَرْدٍفَرْدٍ**» من أفراد العام مطابقة بحيث لا يبقى منه فرد، مثل: كل رجل يشبعه رغيف أو رغيفان.

«**وَالـجُزْئِيَّةُ: الـحُكْمُ**» أي: القضاء«**عَلَى بَعْضِ الأَفْرَادِ**»[حقيقة من غير تعيين، كقولنا: بعض الحيوان إنسان][1]

[الكل والجزء]

«**وَالكُلُّ الـحُكْمُ**» أي: القَضاء «**عَلَى الـمَجْمُوعِ**» أي: مَجموع الأفراد من حيث هو مجموعٌ، نحو: كلُّ رَجُلٍ في البَلَدِ يحملُ الصَّخرةَ العَظيمةَ، أي: مجموعهم.

«**وَالـجُزْءُ مَا تَرَكَّبَ**» أي:الكل «**مِنْهُ**» أي: من الجزء «**وَمِنْ غَيْرِهِ**»[كالخمسة مع العشرين][2]

وبما تَقرَّرَ عُلِمَ أَنَّ الجُزئيَّ مُقابل الكُلي، والجزئية مقابل الكلِّيَّة،والجُزء مقابل الكل.

---

(١) هذا الزيادة في: (ج) و (هـ).

(٢)هذا الزيادة في: (ج) و (هـ).

[صيغ العموم للكلية]

«**فَصِيْغَةُ العُمُومِ**» كمن وما والذي «**لِلْكُلِّيَّةِ**» أي: مدلولها كُلية، وهي: الحُكم على كل فردٍ فردمطابقةً، كما مر.

[أسماء العدد للكل]

«**وَأَسْمَاءُ العَدَدِ**» كالعشرة والمائة والألف «**لِلْكُلِّ**» أي: مدلولها كل، وهو: الحكم على مجموع الأفراد، كما مر.

[النكرات للكلي]

«**وَالنَّكِرَاتُ**» كإنسان ورجل وفرس «**لِلْكُلِّيِّ**» أي: مدلولها كلي.

[الأعلام للجزئي، والخلاف في الضمير]

«**وَالأَعْلَامُ**» كزيد وعمرو وبكر «**لِلْجُزْئِيِّ**» أي: مدلولها جزئي.

«**وَفِي الضَّمِيْرِ خِلَافٌ**» أي: أهو جزئي أم كلي؟

«**قَالَ الأَكْثَرُونَ جُزْئِيٌّ**» كالأعلام.

«**وَخَالَفَهُمُ القَرَافِيُّ**» فقال: إنه كلي؛ لصدقه على كثيرين من حيث هو.

«**وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: هُوَ كُلِّيٌّ وَضْعًا جُزْئِيٌّ اسْتِعْمَالًا**» فَجَمَعَ بينَ القولين[1] وعَلَيْهِ فالخلاف لفظي.

---

(١) هذا يقتضي أن معنى قول الأكثرين إنه جزئي استعمالًا، فلا ينافي أنه كلي وضعا، وهذا خلاف ما يفيده التشبيه بالأعلام. وأن معنى قول القرافي أنه كلي، أنه كلي وضعا، فلا ينافي أنه جزئي استعمالا. وعلى هذا فيكون المصنف أسقط القول الذي عليه المحققون أنه جزئي وضعا واستعمالا، وأن الوضع عام والموضوع له خاص. (س) بتصرف

«**وَعَلَمُ الشَّخْصِ**»كزيد وعمرو «**جُزْئِيٌّ مُطْلَقًا**» أي: ذهنا وخارجا، وضعا واستعمالا، بخلافِ عَلَمِ الجِنس كأُسَامَةَ فإنَّه:كُلِّيٌّ: ذهنا ووضعا، جُزئيٌّ: خارجا، كُلِّيٌّ وجُزئيٌّ: استعمالا.

[الكليات الخمس]

«**وَالكُلِّيُّ**» أيضًا «**عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ: جِنْسٌ، وَنَوْعٌ، وَفَصْلٌ، وَخَاصَّةٌ، وَعَرَضٌ عَامٌّ**».

[١- الجنس]

«**لأَنَّهُ**» أي: الكلي «**إِنْ كَانَ مَقُوْلًا عَلَى كَثِيْرِيْنَ**» دَخلَ فِيهِ: الكُلّيَّاتُ الخَمسُ«**مُخْتَلِفِيْنَ بِالحَقِيْقَةِ**» خَرَجَ به: النَّوعُ، لأَنَّه مَقُولٌ على كثيرين مُتَّفِقينَ بالحقيقة «**فِي جَوَابِ: مَاهُوَ؟**» خرج به: الفَصلُ والخَاصَّةُ، وكذا العَرَضُ العَامُّ على رأي غيره، وسيأتي إيضاحه؛إذ الأَوَّلانِ إِنَّما يُقالان في جواب: أي شيء هو؟. والثالث: لا يُقال في الجواب أصلا؛ لأَنَّه ليسَ ماهيةً لما [هُوَ][1]عَرَضٌ لَهُ حتَّى يُقالَ في جواب: ماهو؟ ولا مميزا لَهُ حتَّى يُقالَ في جواب: أي شيء هو؟وستأتي الأربعة في كلامه «**فَهُوَ الجِنْسُ**» جوابُالشَّرط «**إِنْ كَانَ**» أي: الجنس «**دَاخِلًا فِي المَاهِيَّةِ**» خرج به: العَرَضُ العامُّ، على رأيه كما سيأتي،وهو قَيدٌ لبيانِ الوَاقِعِ على رأَيِ غَيرِهِ لعلمِهِ عنده مما قبله «**كَالجِسْمِ لِلْحَيَوَانِ**» مثال للجنس.

---

(١) كذا في: (ب) و (ج).

[٢- النوع]

«**أَوْ كَانَ مَقُوْلًا عَلَى كَثِيْرِيْنَ مُخْتَلِفِيْنَ بِالْعَدَدِ**»دُونَ الحقيقة «**فِي جَوَابِ: مَا هُوَ؟**، **فَهُوَ النَّوْعُ الحَقِيْقِيُّ**» دُونَ الإِضافيِّ لصدقِهِ بالجِنسِ أيضا «**كَالإِنْسَانِ**» بالنِّسبَةِ إلى أفراده.

[٣- الفصل]

«**أَوْ** كان «**مَقُوْلًا عَلَى**» كثيرين «**مُخْتَلِفِيْنَ بِالعَدَدِ**» دُون الحقيقة «**فِي جَوَابِ: أَيُّ نَوْعٍ هُوَ؟**» عِبَارَةُ غَيْرِهِ: في جواب: أي شيء هو في ذاته؟«**فَهُوَ الفَصْلُ؛ إِنْ كَانَدَاخِلًا**»في الماهية«**كَالنَّاطِقِ**» بالنسبة إلى الإنسان.

[٤- الخاصة]

«**وَالخَاصَّةُ إِنْ كَانَ خَارِجًا**» عنها «**كَالضَّاحِكِ**» بالنسبة إلى الإنسان، فَظَاهِرُ كَلامِهِ أَنَّ كُلًّا مِنَالفَصلِ والخاصَّةِ يُقالُ في جواب: أي نوع هو؟ وليس كذلكَ، بَل هُو خاصٌّ بالفَصْلِ عَلَى مَا مَرَّ. وأمَّا الخَاصَّةُ فإِنَّها تُقالُ في جواب:أي عرض هو؟ على قياس قوله: أو في جواب أي شيء هو في عرضه؟ على قول غيره.

[٥- العرض العام]

«**أَوْ كَانَ مَقُولًا عَلَى**»كثيرين«**مُخْتَلِفِيْنَ بِالحَقِيْقَةِ فِي جَوَابِ: مَا هُوَ؟، وَلَيْسَ دَاخِلًا**» في الماهية «**فَهُوَ العَرَضُ العَامُّ**» كالماشي بالنِّسبةِ إلى الحيوان، وكلامُهُ صَريحٌ في أنَّ العَرَضَ العَامَّ يُقال في جواب: ما هو؟، كالجنس، وليس كذلكَ،بل لا يُقال في الجواب أصلا كما قَدَّمتُهُ بدليله.

[العرض اللازم والمفارق]

«**وَقَدْ**» للتَّحْقِيقِ«**يَكُونُ**» أي: العَرَضُ الشَّامل للعام والخاص «**لَازِمًا**» لمعروضه «**كَالتَّحَرُّكِ وَالتَّنَفُّسِ**» بالقوة «**بِالنِّسْبَةِ إِلى الإِنْسَانِ**»وغيره من الحيوانات، وكالضَّحك بالقوَّة بالنسبة للإنسان«**أَوْ**» مفارقا «**سَرِيْعَ الزَّوَالِ كَحُمْرَةِ الـخَجَلِ**»هو التَّحيُّر والدَّهَش من الاستحياء «**وَصُفْرَةِ الوَجَلِ**» أي:الخوف «**أَوْبَطِيْئَةً**» أي: بطيء الزوال «**كَالشَّيْبِ وَالشَّبَابِ**» والخاصَّةُالمفارقةُ كالضَّحك بالفِعْلِ بالنِّسبة للإنسان.

[الجنس الأعلى والأسفل والوسط]

«**وَالـجِنْسُ يَتَرَتَّبُ مُتَصَاعِدًا**» من أسفل «**إِلى مَا لَا جِنْسَ فَوْقَهُ وَهُوَ**» الجنس «**الأَعْلَى كَالـجَوْهَرِ. وَمُتَنَازِلًا**» من أعلى «**إِلى مَا لَا جِنْسَ تَحْتَهُ وَهُوَ**» الجنس «**الأَسْفَلُ كَالـحَيَوَانِ. وَمَا بَيْنَهُمَا هُوَ الوَسَطُ كَالـجِسْمِ**» والجسم النَّامي «**وَهُوَ**» أي الجسم «**نَوْعٌ بِالأَوَّلِ**» أي: بالنسبة إلى الأَوَّلِ، ولفظ:(بالأول) ساقطٌ من نُسخة اكتفاءً بقوله:«**لِانْدِرَاجِهِ تَحْتَ جِنْسٍ**»وهو الجوهر «**دُوْنَ الثَّانِي**» أي: الأسفل كالحيوان فإنَّ الجسمَ ليسَ نوعًا بالنِّسبَةِ إِليهِ، بل جنس أعلى منه «**إِذْ آحَادُهُ لَيْسَتْ مُتَّفِقَةً بِالـحَقِيْقَةِ**» بالنسبة إلى الحيوان.

* * *

[التصديقات]

﴿فَصْلٌ فِي التَّصْدِيْقَاتِ﴾

[تعريف القضية]

«**القَضِيَّةُ: هِيَ القَوْلُ الَّذِي يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِلِهِ: صِدْقٌ أَوْ كَذِبٌ**»دَخَلَ في القولِ: الأقوال التامة والناقصة، وخَرَجَ بها بعده: الأقوال الناقصة والإنشائيات، والمراد بـالقول هنا: المركب تركيبا لفظيا في القضية اللفظية، أو عقليا في القضية العقلية «**لِذَاتِهِ**» زَادَهُ على غَيرِهِ ليُدخِلَ به القَضيَّةَالمقطوع بصدقها أو كذبها لقرينة، واكتفى عنه غيره بأنه المراد عند الإطلاق.

[القضية الشخصية]

«**وَالـمَحْكُومُ عَلَيْهِ فِيْهَا**» أي: في القضية «**إِمَّا جُزْئِيٌّ مُعَيَّنٌ كَقَوْلِنَا: زَيْدٌ كَاتِبٌ، وَهِيَ الشَّخْصِيَّةُ**» سُمِّيت شخصية لتشخُّص موضوعها،وتُسمى مخصوصة لخصوص موضوعها.

[القضية الجزئية والكلية]

«**أَوْ غَيْرُ جُزْئِيٍّ مُعَيَّنٍ وَهِيَ**» أي: القضية التي هي غير جزئي معين[1]«**إِمَّا أَنْ تُبَيَّنَ جُزْئِيَّتُهُ**» فيها «**بِذِكْرِ السُّورِ**» وسيأتي بيانه«**كَقَوْلِنَا: بَعْضُ الإِنْسَانِ كَاتِبٌ، وَهِيَ**» الجزئية «**الـمَحْصُورَةُ**».

---

(١) في هامش (أ): التي موضوعها غير جزئي معين. قال الشيخ ياسين في حاشيته: الأظهر: التي المحكوم عليه فيها غير جزئي معين؛ لأنه مقتضى قول المصنف والمحكوم عليه ..الخ.

«أَوْتُبَيَّنَ كُلِّيَّتُهُ» بذكر السور «كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوانٌ، وَهِيَ الكُلِّيَّةُ الـمَحْصُورَةُ».

[القضية المهملة]

«أَوْ لَا تُبَيَّنَ كُلِّيَّتُهُ وَلَا جُزْئِيَّتُهُ[١]،كَقَوْلِنَا: الإِنْسَانُ كَاتِبٌ، وَهِيَ الـمُهْمَلَةُ»لِإهمالِ ذِكرِ السُّورِ فيها.وهو في الجزئية الموجبة: بعض، وواحد. وفي السَّالبة: ليس بعض، وبعض ليس، وليس كل.وفي الكلية الموجبة: كل، وأل الاستغراقية أو العهدية.وفي السالبة: لا شيء، ولا واحد.

«فَصَارَتِ القَضَايَا أَرْبَعَةً» شَخصية وجزئية وكلية ومهملة «وَكُلٌّ مِنْهَا مُوجِبَةٌ» كما مَرَّ«وَسَالِبَةٌ» كقولنا: زيد ليس بكاتب، بعض الإنسان ليس بكاتب،لا شيء من الإنسان بحجر، الإنسان ليس بكاتب«صَارَتْ»أي:القضايا «ثَمَانِيَةً».

[القضية الطبيعية]

وزَادَ بعضهم قضيَّة أُخرى تُسمَّى الطبيعية: وهيَ الَّتي لم يُبيَّن[٢] فيهاكَميَّة الأَفراد، ولم تَصلُحلأَن تَصدق كلية ولا جزئية، كقولنا: الحيوان جنس،والإنسان نوع، وإنما تَركَها الأكثرون لأنها ليست مُعتبَرَةً في العلوم[٣]

---

(١) في (أ) و (ج) و (د): أولا تبين لا كليه ولا جزئيه، وفي (هـ): أو لا تبين أن كلية ولا جزئية.

(٢) في (د): لم يتبين.

(٣) أي: في مسائل العلوم، فلا ينافي اعتبارها في مبادئ العلوم كالتعاريف، نحو: الإنسان حيوان ناطق، فإن أل الداخلة على المعرفات للحقيقة، ما لم يمنع مانع، كقول بعضهم: الكلام عبارة عن اللفظ المفيد؛ لأن: (عبارة) بمعنى معبر به، فأل في الكلام للحضور، أي: هذا اللفظ الحاضر، ومعلوم أن أجزاء العلوم ثلاثة: المسائل، والمبادئ، والموضوعات.(س) انظر: حاشية العطار على المطلع (ص٧٢) فقد أطال الكلام في هذا الموضوع.

[المهملة في قوة الجزئية]

«وَالـمُهْمَلَةُ فِي قُوَّةِ الـجُزْئِيَّةِ لِاحْتِمَالِهَا الكُلَّ، وَالبَعْضَ وَهُوَ الـمُتَيَقَّنُ فَتُحْمَلُ[1] عَلَيْهِ».

والشَّخصية في حُكمِ الكُلية، ولهذا اعتُبرت في كُبرى الشَّكلِ الأوَّل، نحو: هذا زيد، وزيد إنسان.

[انقسام القضية إلى: حمليَّة وشرطية]

«**وَتَنْقَسِمُ**» أي: القَضيَّة «**أَيْضًا إِلَى حَمْلِيَّةٍ**»وهي التي يكونُ طرفاها مُفردين بالفِعل أو بالقوَّةِ[2]،موجبة كانت كقولنا: زيد كاتب، أو سالبة كقولنا: زيد ليس بكاتب،وسُمِّيت حملية باعتبار طرفها الأخير.

«**وَ**» إلى «**شَرْطِيَّةٍ**» وهيَ التي لا يكون طرفاها مُفردين، وسيأتي في كلامه تفسيرها بلفظ آخر.

«**فَالـحَمْلِيَّةُ:شَخْصِيَّةٌ،وَمَحْصُوْرَةٌ**»جزئية وكلية «**وَمُهْمَلَةٌ**» وكُلٌّ مِنهاإمَّا موجبة أو سالبة «**فَالـحَمْلِيَّةُ ثَمَانِيَةُ أَقْسَامٍ كَمَا سَبَقَ**» بأمثلته.

[القضية الشرطية وأقسامها]

«**وَالشَّرْطِيَّةُ،وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيْهَا عَلَى التَّعْلِيْقِ**» بِشَرْطٍ«**قِسْمَانِ: مُتَّصِلَةٌ وَمُنْفَصِلَةٌ**».

---

(١) في (أ) و (ب): فيحمل.

(٢) قال الشيخ محمد عليش في حاشيته على المطلع: بالفعل: أي لفظا ومعنى نحو: زيد كاتب، والمراد بالمفرد هنا مقابل القضية، فيشمل المركب الناقص. وبالقوة: أي: ما يمكن التعبير في محله بلفظ مفرد، نحو: زيد عالم، نقيضه: زيد ليس بعالم، إذ يمكن أن يقال في محلها هذا نقيض هذا. اهـ بتصرف (ص٧٢)

[١-الشرطية المتصلة]

«**فَالـمُتَّصِلَةُ: هِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيْهَا بِلُزُومِ قَضِيَّةٍأُخْرَى أَوْ لَا لُزُومِهَا**»الأَوْجَهُ قَول غيره: هي التي حُكمَ فيها بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير أُخرى.

والأُولى: موجبة «**نَحْو**:﴿**لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا**﴾[الأنبياء: ٢٢]» ونحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

والثانية: سالبة نحو: ليس إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود.

[انقسام الشرطية المتصلة إلى: قطعية وظنية واتفاقية]

«**وَهِيَ**:»أي: المتصلة «**قَطْعِيَّةٌ**»وتسمى: لُزُومية، وهي التي حكم فيها بصدق قضية أو لا صدقها على تقدير صدق أخرى؛ لعلاقة بينهما توجب ذلك، كالعِلِّيَّةِ والتَّضَايُفِ، نحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود؛ إذ المُقدَّم علَّة للتَّالي[١]

«**وَظَنِّيَّةٌ**» وهي التي حكم فيها بما ذكر؛ لعلاقة تُرجِّحُ ذلك، نحو: إن كان الغَيم موجودا فالمطر يَعقبه.

«**وَاتِّفَاقِيَّةٌ**»وهي التي حكم فيها بما ذكر لا لعلاقة بل لمجرد الصُّحبةِ والازْدِواجِ، نحو: إن كان الإنسان ناطقا فالحمار ناهق؛ إذ لا علاقة بين ناطِقيَّةِ الإنسان وناهِقيَّةِ الحمار حتى تستلزم أو ترجح[٢] ترتب الثانية على الأُولى، بل توافقا على الصِّدق هنا، وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح إيساغوجي[٣]

---

(١) في (أ): للثاني.

(٢) في (د): يستلزم أو يرجح.

(٣) انظر: حاشية الشيخ محمد عليش على المطلع (ص٩٣).

[٢-الشرطية المنفصلة]

«وَالـمُنْفَصِلَةُ:هِيَ الَّتِي حُكِمَ لَهَا» الأَوْلى: قول غيره:(فيها)«بِامْتِنَاعِ اجْتِمَاعِ قَضِيَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فِي الصِّدْقِ» صوابه:(في الجملة)؛ إذ قوله:(في الصدق) يختص بمانعة الجمع كما يأتي.

[انقسام الشرطية المنفصلة إلى: مانعة جمع وخلو ومانعتهما]

«وَهِيَ:»أي: المُنفصِلة أقسام ثلاثة«مَانِعَةُ الـجَمْعِ»وهي التي حُكم فيها بالتَّنافي بَينَ طَرَفيها صدقا فقط[1]

«وَمَانِعَةُ الـخُلُوِّ» وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها كذبا فقط[2]

«وَمَانِعَتُهُمَا» أي: الجمع والخلو، وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا وكذبا[3]«وَهِيَ» المنفصلة «الـحَقِيْقِيَّةُ».

«فَمَانِعَةُ الـجَمْعِ نَحْو: هَذَا العَدَدُ إمَّا مُسَاوٍ لِذَلِكَ العَدَدِأَوْ أَكْثَرَ»منه«فَيَمْتَنِعُ اجْتِمَاعُهُمَا» أي: المساواة والأَكثريَّة «وَيُمْكِنُ الـخُلُوُّ عَنْهُمَا بِأَنْ يَكُوْنَ أَقَلَّ» منهما.

«وَمَانِعَةُ الـخُلُوِّ نَحو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَيْدٌ فِي الـمَـاءِ وَإِمَّا أَنْ لَا يَغْرَقَ، فَيُمْكِنُ اجْتِمَاعُهُمَا بِأَنْ يَكُونَ فِي البَحْرِ وَلَا يَغْرَقُ، وَيَمْتَنِعُ خُلُوُّ زَيْدٍ عَنْهُمَا» بأن يكون في غير البحر ويغرق،ومُرادُهم بالبحر: ما يُمكن الغَرق فيه عادة من ماء -كَما عَبَّر به أوَّلًا- ومِن غَيرِهِ من سَائِرِ المائِعَات لا البحر نفسه؛ فلا يتوهم[4] اجتماع الطرفين في الكذب، بأن يكون زيد في بئر أو حوض ويغرق.

---

(١) أي: بأنهما لا يجتمعان. (س)

(٢) أي: بأنهما لا يرتفعان. (س)

(٣) أي: بأنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان. (س)

(٤) في (د) و (هـ): ولا يتوهم.

«**وَمَانِعَتُهُمَا** نَحو: **العَدَدُ زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ، فَيَمْتَنِعُ اجْتِمَاعُ الزَّوْجِ وَالفَرْدِ**» في عدد «**وَيَمْتَنِعُ خُلُوُّ العَدَدِ عَنْهُمَا**» أي: عن كل منهما.

[المحمول والموضوع]

«**وَالـجُزْءُ الأَوَّلُ مِنَالـحَمْلِيَّةِ يُسَمَّى: مَوْضُوْعًا**» لأنَّه وُضعَليُحكمَ[١] عليه بشيء.

«**وَالثَّانِي:**» منهما يُسمى «**مَحْمُوْلًا**» لحمله على شيء.

ولها جزءٌ ثالثٌ وهو: النِّسبة الواقِعةُ بينهما، وقد يُدَلُّ عليها بلفظٍ يسمى رابطة كما سيأتي.

والمراد بالجزء الأول: المحكوم عليه، وإِن ذُكرَ آخرا، وبالثاني: المحكوم به وإن ذكر أولا، نحو: عندي درهم.

[المقدم والتالي]

«**وَالـجُزْءُ الأَوَّلُ مِنَ الشَّرْطِيَّةِ يُسَمَّى: مُقَدَّمًا**» لتَقدُّمِه لفظا أو حكما[٢]«**وَالثَّانِي**» منها[٣] «**تَالِيًا**» لتُلُوِّهِ الأَوَّل، أي: تبعيته له كذلك[٤]

[الحد الأصغر والأكبر]

وَمَوضُوعُالمطلوب في الحمليَّةِ، ومُقدَّمُهُ في الشرطية يسمى: حدا أصغر.

ومَحْمُولُه في الحملية، وتَالِيهِ في الشرطية يسمى: حدا أكبر.

---

(١) في (ب): لأن يحكم عليه.

(٢) في (ج): وحكما.

(٣) في (ج): منهما، وفي (هـ): فيهما.

(٤) في (د) وهامش (أ): لذلك. قال الشيخ ياسين: أي لفظا وتقديرا كما علم مما قبله.

[المقدمة الصغرى والكبرى]

والمُقَدِّمةُ التي فيها الأصغرُ تسمى: الصغرى.

والتي فيها الأكبر تسمى: الكبرى.

[القرينة و الضرب]

واقتِرانُ الصُّغرى بالكبرى في الإِيجابِ والسلبِ، وفي الكُلية والجزئية،تسمى[1]: قرينةً وضربا.

[الشكل]

وهَيْئَةُ التَّأليف الحاصلة من اجتماع الصغرى والكبرى، تسمى: شكلا.

[كيفية الإنتاج]

«**وَالصُّغْرَى: هِيَ الَّتِي فِيْهَا الـمَحْكُومُ عَلَيْهِ، وَالكُبْرَى:**»هي التي فيها«**الـمَحْكُومُ بِهِ، فَيَلْتَقِيَ**[2]**مَوْضُوعُ الصُّغْرَى وَمَحْمُولُ الكُبْرَى فَيَنْتُجَ**».

[الرابطة]

«**وَلَا بُدَّ فِي القَضِيَّةِ**»الحملية والشرطية «**مِنْ رَابِطَةٍ عَائِدَةٍ إِلى الـمَوْضُوعِ**» أو المقدم «**وَلَيْسَ هُوَ**» أي: لَفظُ الرَّابِطَةِ«**الفَصْلَ**»أي: ضَميرُ الفَصْلِ«**عِنْدَ النَّحْوِيِّ، وَيَجُوزُ حَذْفُهُ لِدَلَالَةِ الـحَالِ**» عليه، أو لعدم الاحتياج إليه كقام زيد.

---

(١) في (هـ): يسمى.

(٢) في (ج): فينتفي.

والرابطة:لفظ دال على النِّسبة الواقِعةِ بين طَرَفي القَضيَّة، وهي تارةً تكون اسما كلفظ: هو، وتسمى: رابطةً غيرَ زمانيَّة، وتارةً تكون فعلا ناسخا للابتداء ككان ووجد، وتسمى: رابطة زمانية. ولا بُدَّ في القَضيَّةِ من كيفية كما يأتي.

[أجزاء القضايا]

«**فَإِذَنْ مُتَعَلَّقُ القَضَايَا**» أي: أَجزَاؤُها «**أَرْبَعٌ:**»

[١]«**الـمَوْضُوعُ**»في الحَمليَّة«**أَوِ الـمُقَدَّمُ**» في الشَّرطية.

[٢]«**وَالـمَحْمُولُ أَوِ التَّالِي**» فيهما.

[٣]«**وَالرَّابِطَةُ بَيْنَهُمَا**» أي:بَينَالموضوعِ والمحمولِ في الحملية، وبين المقدَّم والتَّالي في الشرطية، على ما اقتضاه كلامه[1]

[٤: الموجهات]

«**وَالكَيْفِيَّةُ الـمَخْصُوصَةُ مِنَ الوُجُوبِ**» بالضَّرورةِ أو الدَّوامِ[2]

«**أَوِ الِامْتِنَاعِ**»كذلك[3]

«**أَوِ الإِمْكَانِ الـخَاصِّ**» وهو سَلبُ الضَّرورةِ عن الطَّرَفين.

ومَثَّلَ للأَوَّلِ بقوله:«**نَحو: كُلُّ حَيَوَانٍ فَهُوَ حَسَّاسٌبِالضَّرُورَةِ**» أو الدوام «**وَكُلَّمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَالنَّهَارُ مَوْجُودٌ بِالضَّرُورَةِ**» أو الدوام.

ومثال الثاني:لا شيء من الحيوان بحجر، بالضرورة أو بالدوام.

---

(١) أي: من أن الرابطة تكون بين المقدم والتالي في الشرطية، وظاهر كلام غيره يخالفه، وأنها إنما تكـون في الحملية. (س)

(٢) هو إشارة إلى جهة القضايا، وقد أجحف المصنف في بيانها. (س)

(٣) في (ب) و (د): لذلك.

ومثال الثالث: كل كاتب متحرك الأصابع، بالإمكان الخاص[١]

[هل تختص الأشكال بالحملية فقط؟]

«**وَتَخْتَصُّ الأَشْكَالُ الأَرْبَعَةُبِالحَمْلِيَّةِ**» كَلامُ غَيرِهِ يَقتضِي أن[٢] لا تَختَصَّ بالحملية، بل تأتي في الشرطية أيضا،ويؤَيِّدُهُ قوله:«**وَلَا بُدَّ فِي كُلِّ قِيَاسٍ مِنْ تَصُوُّرِهِ بِأَحَدِهَا**»[٣] أي:بأَحَدِ الأشكالِ الأربعةِ، لكن هذا خَاصٌّ عِندهم بالاقتراني، دُونَ الاستثنائي.

❋ ❋ ❋

---

(١) وهو سلب الضرورة عن الطرفين الموافق والمخالف، فمعنى المثال: أن ثبوت تحرك الأصابع للكاتب ليس ضروريا، ونفي تحرك الأصابع عن الكاتب ليس ضروريا، فلقد سلبنا الضرورة عن الطرف الموافق وهو ثبوت تحرك الأصابع للكاتب، وعن المخالف وهو نفي تحرك الأصابع عن الكاتب. وأما الإمكان العام فهو: سلب الضرورة عن الطرف المخالف للحكم فقط، فإن كانت القضية موجبة فالسلب غير ضروري، وإن كانت سالبة فالإيجاب غير ضروري. ومعنى المثال بالإمكان العام: أن نفي تحرك الأصابع عن الكاتب غير ضروري.

(٢) في (ج): أنه.

(٣) أي: لأن عموم قوله: (كل قياس) شامل للشرطية. (س)

[مواد البراهين]

﴿فَصْلٌ﴾

«مَوَادُّ البَرَاهِيْنِ» جمعُ برهانٍ، وهو قياسٌ مؤلفٌ من مقدمات يقينية، لكنَّهُ ذَكَرَ في الفصلِ غير اليقينية أيضا، فالمناسبُ قولُ غيرِهِ: مَوادُّ الأَقِيسةِ«ثَلَاثَةَ عَشَرَ»صَوابُهُ على ما ذَكَرَهُ:(اثنا عشرَ)«صِنْفًا».

[اليقينية]

«وَهِيَ إِمَّا يَقِيْنِيَّةٌ وَهِيَ» ستةُ أقسامٍ:

[١]«الأَوَّلِيَّاتُ» وهي:ما يحكم فيه العقل بمجرد تصور طرفيه، كقولنا: الواحد نصف الاثنين،والكل أعظم من الجزء.

[٢]«وَالـمُشَاهَدَاتُ» وهي: ما لا يحكم فيه العقل بمجرد ذلك، بل يحتاج إلى المشاهدة بالحس،فإن كان الحس ظاهرا فتسمى حسيات، كقولنا: الشمس مشرقة والنار محرقة، وإن كان باطنا فوجدانيات، كقولنا: إن لنا جوعا وغضبا.

[٣]«وَالـمُتَوَاتِرَاتُ»وهي: ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع من جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب، كقولنا: محمد - عليهالصلاة والسلام - ادعى النبوة وظهرت المعجزة علي يده.

[٤]«وَالـمُجَرَّبَاتُ» وهي: ما يحتاج العقل في جزم[1]الحكم فيه إلى تكرار المشاهدة مرةً بعد أخرى، كقولنا: السَّقَمُونيا تُسَهِّلُ الصَّفراء.

---

(١) في (ب): في الجزم فيه إلى تكرار.

[٥] «وَالـمُقَدِّمَاتُ النَّظَرِيَّةُ القِيَاسِ»[وفي نسخة:(النظرية القياسية)][١] وتسمى: قضايا قياساتها معها، وهي: ما يحكم فيه العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين، كقولنا: الأربعة زوج؛ بسبب[٢] وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين، والوسط: ما يُقرَنُبقولنا:(لأَنَّهُ)، كقولِنَا - بَعْدَ: الأربعة زوج -: لأَنَّها منقسمة بمتساويين، وكل منقسم بمتساويين زوج. فهذا الوسط مُتصوَّرٌفي الذِّهنِ[٣] عند تصور الأربعة زوج.

[٦]«وَالوَهْمِيَّاتُ» صوابه: والحدسيات، وهي: ما يحكم العقل فيه بحدس مفيد للعلم، كقولنا: نور القمر مُستفادٌ من الشمس لاختلاف تَشكُّلاتِهِ النُّوريَّةِ بِحَسَبِ قُربِهِ من الشمس وبُعدِهِ عنها.

وفُرِّقَ بينها[٤] وبين المجربات بأنها: واقعة بغير اختيار بخلاف المجربات.

والحدس:سُرعةُ الانتقال من المبادئ إلى المطالب.

وذِكْرُ الحدسيات مِن القينيات هُوَ ما عليه الجمهور، وبعضهم عَدَّهَا من الظنيات.

---

(١) كذا في (ج)،وتحقيق الشنقيطي. وقال الشيخ ياسين في حاشيته: القياس نعت سببي للمقدمات؛ لأنه بإضافة النظرية إلى القياس، من إضافة الصفة إلى فاعلها، أي: النظري قياسها.

(٢) في (أ) و (د): لسبب.

(٣) في (أ): فهو الوسط زوج في الذهن عند تصور..الخ.

(٤) في (ج): ما بينهما، وفي (ب): ويفرق بينها.

[الظنية]

«أَوْ ظَنِّيَّةٌ وَهِيَ» ستة أيضا:

[٧] «الـمَشْهُورَاتُ» وهي[١]: ما اعترفَ بها الجمهورُ إما لمصلحةٍ عامَّةٍ، أو لسبب رِقَّةٍ، أو حَميَّةٍ وأَنَفَةٍ. فالأَوَّلُ نحو: العدل حسن والظلم قبيح.
والثاني نحو: كشف العورة مذموم[٢]. والثالث نحو: مُواساةُ الفقراء محمودة.

والحمية الأنفة: وهي الاستِنكَافُ والتَّكبُّرُ، قال الله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْـمَسِيحُ﴾ [النساء: ١٧٢] أي: لن يتكبر. فالعَطْفُ للتَّفسِيرِ.

[٨] «وَالـمَقْبُولَاتُ» وهي: مُقدِّماتٌ مقبولة من شخصٍ مُعْتَقَدٍ فيه كما هو معروف، والغَرَضُ منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم كما يفعله الخطباء والوعَّاظ.

[٩] «وَالـمُسَلَّمَاتُ» وهي: مقدمات مُسَلَّمةٌ عِندَ الناس أو عند الخصمين، كتسليم الفقهاء كونَ الإجماع حجةً.

[١٠] «وَالـمُشْتَبِهَاتُ[٣]» أي: المظنونات، وهي: مقدمات يحكم بها[٤] العقل حكمًا راجحًا مع تجويز نقيضه، كقولنا: فلانٌ يطوف باللَّيل وكلُّ من يطوف باللَّيل سارقٌ.

[١١] «وَالـمُخَيَّلَاتُ» وهي: مقدمات تَنبَسِطُ منها النفسُ أو تَنقَبِضُ، كما إذا قيل: الخمرُ ياقُوتَةٌ سيَّالةٌ، انبَسَطَت النَّفسُ ورَغِبَتْ في شُربها. وإذا قيل: العَسَل مِرَّةٌ مقيئة، انقَبَضَت النفس ونَفَرَت عَنهُ.

---

(١) في (أ) و (د): وهو.

(٢) هذا مثال للثالث لا للثاني، وإنما مثال الثاني ما مثل به للثالث فتدبر. (س)

(٣) في (د) و (هـ): المشبهات. وفي (أ): الشبهات.

(٤) في (ج): فيها.

والغرض منها انْفِعَالُ النَّفس بالتَّرغيب والتَّرهيب.

والمِرَّةُ:بكسر الميم، ما في الـمَرارةِ، وهي: هَنَةٌلازقةٌ بالكبد لكلِّ ذي روح غير النَّعام والإبل، قاله في القاموس.

[١٢]«وَالـمَشْهُورَاتُ فِي الظَّاهِرِ»هذا في الحقيقة قسم من المشهورات السَّابقة، فلا يُعَدُّ صِنفا برأسه كما فعله.

وبقي من مواد الأقيسة الوهميات التي بها يكمل المواد ثلاثة عشر صنفا على ما ذكره.

وهي: مقدمات كاذبةٌ يحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة،وهي لا تفيد يقينا ولا ظنا، بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة، كقولنا: في صورة فرس منقوشةٍ على جدار أو غيره: هذه فرس وكل فرس صهَّالٌ،ينتج: هذه الصورة صهالة. والغرض منها المغالطة. وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح الطوالع وغيره.



[الخطأ في البرهان]

﴿فَصْلٌ﴾

«الـخَطَأُ فِي البُرْهَانِ» المُنَاسِبُ: في القياس، كما مرَّ نظيره،يَكونُ«لِـخَطَإِ مَادَّتِهِ» تارةً«وَ» لخطأ «صُورَتِهِ»أخرى.

[الخطأ في المادة من جهة اللفظ]

«فَالأَوَّلُ»وهو الخطأ في المادة «إِمَّا» أن يكون «مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ لِإِلْبَاسِ الكَاذِبَةِ بِالصَّادِقَةِ مِنَ[1] الاشْتِرَاكِ» اللفظي «نَحْوُ: هَذَا قُرْءٌ» أي: حيض، وكل قُرءٍ،أي: طُهر لا يحرم الوطء فيه، ينتج: هذا لا يحرم الوطء فيه، وهو كذب «وَنَحْوِهِ» أي: نحو الاشتراك اللفظي، كقولنا: في صورة فرس منقوشة على جدار: هذه فرس، وكل فرس صهال[2] ينتج: هذه الصورة صهالة، وهو كذب.

[الخطأ في المادة من جهة المعنى]

«أَوِ الـمَعْنَى» أي: أو من جهة المعنى «كَجَعْلِ العَرَضِيِّ» أي: الخارجي «كَالذَّاتِيِّ» نحو: الضَّاحكُ حيوان، وكل حيوان صورة نفسانية، ينتج: الضَّاحك صورة نفسانية، وهو كذب.

---

(١) كذا في جميع النسخ، وفي تحقيق الشنقيطي: لالتباس الكاذبة بالصادقة في الاشتراك ، وفي طبعة الحلبي: لالتباس الكاذبة بالصادقة من الاشتراك.

(٢) كأنه راعي لفظ: (كل) فقال: صهال بالتذكير، وإلا فالظاهر: (صهالة) لأن الفرس مؤنث سماعي؛ ولهذا قال: هذه فرس بإشارة المؤنث. (س) بتصرف

وكجعل الذهني كالخارجي نحو: الحدوث حادث، وكل حادث فله حدوث، ينتج: فالحدوث له حدوث، وهو كذب.

«وَ» كجعل «النَّتِيْجَةِ إِحْدَى الـمُقَدِّمَتَيْنِ» نحو: كل إنسان بشر، وكل بشر ضحاك، ينتج: كل إنسان ضحاك؛ إذ النتيجة عين المقدمة الثانية؛لمرادفة الإنسان للبشر، مع أن فيه مصادرة على المطلوب.

[الخطأ في الصورة]

«وَالثَّانِي»وهو الخطأ في الصورة، أن يكون سببا «لِـخُرُوجِهِ» أي: القياس «عَنِ الأَشْكَالِ»الأربعة، كأَنْ لا يكون الموضوع داخلا في المحمول، كقولنا: كل حيوان إنسان، وكل إنسان ناطق، ينتج: كل حيوان ناطق، وهو كذب.

«أَوْ بِانْتِفَاءِ» الأَنْسَبُبكلامه: أو لانتفاء «شَرْطِ الإِنْتَاجِ» كأن تكون كُبرى الشَّكلِ الأَوَّل جزئية، أو صغراه سالبة،فيخرج القياس عن الأشكال أيضا[١]، ولا يخفى أن هذايغني[٢] عما قبله، وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح الطوالع وغيره.

* * *

---

(١) في (أ) و (د) و (هـ): فتخرج الأشكال عن القياس.

(٢) في طبعة الحلبي: هذا المعنى يغني.

[هل المنطق علم؟]

﴿فَصْلٌ﴾

«**وَهَل**» الواو للاستئناف «**الـمَنْطِقُ عِلْمٌ أَوْ لَا؟**» فيه «**خِلَافٌ**» بين العلماء «**حَكَاهُ**» الإمام «**فِي الـمَطَالِبِ**» فالقائل بأنه علم وهو المشهور قَاسَهُ على ما يُسمى علما، بجامعِ أن كلا منهما تصورات وتصديقات.

والقائلُ بأَنَّه ليسَ بعلمٍ نَظَرَ إلى تعريفه بأنه: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.

«**وَهُوَ**» أي: الخلاف «**لَفْظِيٌّ**» أي: راجع إلى اللفظ والتسمية؛ إذ تعريفه بها ذُكر لا ينافي كونه علما،كما أن تعريف علم النحو بأنه: آلة قانونية تعصم مراعاتها اللسان عن الخطأ في الكلام، لا ينافي كونه علما.

ومثل ذلك ما ذكره بقوله:«**وَكَانَ**» أبو نصر «**الفَارَابِيُّ يُسَمِّيْهِ رَئِيْسَ العُلُومِ، وَأَنْكَرَهُ**» أبو علي «**ابْنُ سِيْنَا وَقَالَ: هُوَ خَادِمُهَا**».

«**وَهُوَ**» أي: خلافهما في ذلك «**لَفْظِيٌّ أَيْضًا**» فهو رئيسها باعتبار نفاذ حكمه فيها، وخادمها باعتبار أن نفعه فيها بطريق الآلية والخدمة لها.

[حكم الاشتغال به]

«**وَهَلْ يُمْنَعُ مِنَ الِاشْتِغَالِ بِهِ؟ فِيْهِ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبٍ**»

أحدها: ما ذكره بقوله:«**قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيُّ**[١]**يُحْرَمُ الِاشْتِغَالُ بِهِ**» لإثارته الشكوك كالاشتغال بالفلسفة والشعبذة والتنجيم والسحر.

والثاني: يجوز وهو ما أراده بقوله:«**وَقَالَ الغَزَالِيُّ: مَنْ لَا يَعْرِفُهُ لَا يُوْثَقُ بِعُلُوْمِهِ**» وسمّاه: معيار العلوم.

والثالث: ما ذكره بقوله:«**وَالـمُخْتَارُ جَوَازُهُ لِـمَنْ وَثِقَ**» من نفسه «**بِصِحَّةِ ذِهْنِهِ، وَمَارَسَالكِتَابَ وَالسُّنَّةَ**»وهذا مأخوذ من قول الشيخ: تقي الدين السبكي[٢] لما سئل عنه:ينبغي أن يقدم على الاشتغال به الاشتغال بالكتاب والسنة والفقه، فإذا رسخ في الذهن تعظيم الشريعة ولقي شيخا حسن العقيدة فهو من أحسن العلوم وأنفعها في كل بحث، وهذا القول جمع بين القولين الأولين.

---

(١) يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعيّ، أبو زكريا، محيي الدين، علامة بالفقه والحديث، مولده سنة: ٦٣١هـ. ووفاته سنة: ٦٧٦هـ. في نوى من قرى حوران، بسوريةوإليها نسبته، تعلم في دمشق، وأقام بها زمنا طويلا، من كتبه: تهذيب الأسماء واللغات، ومنهاج الطالبين، والدقائق، والمنهاج في شرح صحيح مسلم، والتقريب والتيسير في مصطلح الحديث، ورياض الصالحين، وغيرها. وأورد ابن مرعي في الفتوحات الوهبية نسبه كاملا وقال: مُرِّي بضم الميم وكسر الراء، كما وجد مضبوطا بخطه، والحِزامي: بكسر الحاء المهملة، وبالزاي المعجمة، والنووي: نسبة لنوا، يجوز كتبها بالألف: نواوي، قلت: كان يكتبها هو بغير الألف. الاعلام

(٢) علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الأنصاري الخزرجي، أبو الحسن، تقيّ الدين، شيخ الإسلام في عصره، وأحد الحفاظ المفسرين المناظرين، وهو والد التاج السبكي صاحب الطبقات، ولد في سبك من أعمال المنوفية بمصرسنة: ٦٨٣هـ. وانتقل إلى القاهرة ثم إلى الشام، وولي قضاء الشام سنة: ٧٣٩هـ. واعتل فعاد إلى القاهرة، فتوفي فيها سنة: ٧٥٦هـ. من كتبه: الدر النظيم في التفسير، لم يكمله، ومختصر طبقات الفقهاء، وغيرها. الأعلام

[غايته ونسبته]

«**وَغَايَتُهُ**» أي: المنطق «**عِصْمَةُ الإِنْسَانِ**» أي: حفظه «**عَنْ أَنْ يَضِلَّ فِكْرُهُ**» في العلوم.

«**وَنِسْبَتُهُ إِلى الـمَعَانِي كَنِسْبَةِ النَّحْوِ إِلى الأَلْفَاظِ**» في كون كل منهما آلة يحصل بها المقصود، وإليه أشار بقوله:«**وَهُوَ**» كالنحو «**آلَةٌ لِغَيْرِهِ مِنَ العُلُومِ**» لكونه مُعِينا على تحريرها «**وَلَا يَحْتَاجُ إِلى آلَةٍ أُخْرَى؛ لِنُدْرَةِ الـخَطَأَ فِيْهِ**»فكان الخطأ فيه معدوم. ولا يخفى ما في تعليله بهذا[١]، والأوجه أن يقال: لحصول الغرض به[٢] وإلا لاحتاج إلى آلة أخرى فيلزم الدور أو التسلسل.

[الأقيسة النظرية]

«**وَيُبْحَثُ فِيْهِ**» أي: في المنطق «**عَنِ الأَقْيِسَةِ النَّظَرِيَّةِ وَهِيَ خَمْسَةٌ**»:

[١] «**بُرْهَانِيٌّ**» وهو: قياس مؤلف من مقدمات يقينية.

[٢]«**وَإِقْنَاعِيٌّ**» ويسمى: خطابة، وهو: قياس مؤلف من مقدمات مقبولة – من شخص معتقد فيه – أو مظنونة.

[٣]«**وَجَدَلِيٌّ**» وهو: قياس مؤلف من مقدمات مشهورة أو مسلمة عند الناس أو عند الخصمين.

---

(١) لأن ندرة الخطأ لا تقتضي عدم الاحتياج إلى آلة. (س)

(٢) أي: كما هو يعصم عن الخطأ في غيره يعصم عن الخطأ في نفسه، واعلم أن تحقيق القول إن المنطق بمعنى القواعد الكلية لا يفتقر إلى آلة، وبمعنى القواعد الجزئية يفتقر إلى آلة وهي القواعد الكلية، وأن القواعد الكلية مما لا تقبل خطأ أصلا، أما التصورات فلأنها مما لا تقبل الخطأ على ما مر، وأما التصديقات فلأن المدار على البرهان ومقدماته يقينية. (س)

[٤]«**وَسُوفُسْطَائِيٌّ**»ويسمى: مغالطة، وهو: قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق أو بالمشهور، أو من مقدمات وهمية كاذبة، وله أنواع بينتها في شرح إيساغوجي[١]

[٥]«**وَشِعْرِيٌّ**» وهو: قياس مؤلف من مقدمات[مخيلة][٢]تنبسط منها النفس أو تنقبض، وأمثلة هذه الأقيسة تقدمت في موادها.

* * *

---

(١) قال شيخ الإسلام في المطلع: ولها أنواع بحسب مستعملها وما يستعملها فيه، فمن أوهم بذلك العوام أنه حكيم مستنبط للبراهين يسمى: سوفسطائيا، ومن نصب نفسه للجدال وخداع أهل التحقيق والتشويش عليهم بذلك يسمى: مشاغبا مماريا، ومنها نوع يستعمله الجهلة وهو أن يغيظ أحد الخصمين الآخر بكلام يشغل فكره ويغضبه كأن يسبه أو يعيب كلامه أو يظهر له عيبا يعرفه فيه أو يقطع كلامه أويغرب عليه بعبارة غير مألوفة أو يخرج به عن محل النزاع ويسمى هذا النوع: المغالطة الخارجية، وهو مع أنه أقبح أنواع المغالطة لقصد فاعله إيذاء خصمه وإيهام العوام أنه قهره وأسكته أكثر استعمالا في زماننا لعدم معرفة غالب أهله بالقوانين ومحبتهم الغلبة وعدم اعترافهم بالحق والغلط. (ص١٥٤-١٥٥) مع حاشية عليش.

(٢) كذا في: (ج) و (هـ).

[المعلوم]

﴿فَصْلٌ﴾

«الـمَعْلُومُ» أي: الحاصل في الذهن «يَنْقَسِمُ إلى مَوْجُودٍ» وهو المتحقق في الخارج.

«وَمَعْدُوم» وهو ما لا يتحقق فيه «وَلَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا عَلَى الأَصَحِّ،خِلَافًا لِلْقَاضِي» أبي بكر «وَإِمَامِ الـحَرَمَيْنِ» منا[1]«وَأَبِي هَاشِمٍ[2]»من المعتزلة «حَيْثُ أَثْبَتُوهَا» أي: الواسطة «وَسَمَّوْهَا بِالـحَالِ» وقالوا: المعلوم إن لم يتحقق في الخارج فهو المعدوم، وإن تحقق فيه بنفسه فهو الموجود،أو باعتبار غيره كالأجناس والفصول فهو الحال، وبه عُرِفَ تعريفهم له، وعرَّفُوهُ أيضا بعبارة أخرى فقالوا: هو صفة غير موجودة ولا معدومة في نفسها قائمة بموجود.

[الموجود الواجب]

«وَالـمَوْجُودُ إِمَّا وَاجِبٌ لِذَاتِهِ، وَهُوَ مَا يَلْزَمُ الـمُحَالُ مِنْ فَرْضِ عَدَمِهِ» لأن ذاته اقتضت وجوده، ومقتضى الذات لازم لها لا يعقل انفكاكه عنها.

---

(١) جاء في هامش (ب): اعلم أن إمام الحرمين رجع عن ذلك فقال في كتابه المسمى بالمدارك: اخترنا في الشامل المشي على أساليب الكلام في القطع بإثبات الأحوال ونحن الآن نقطع بنفيه.اهـ. واحتج الإمام فخر الدين على نفيها بأن تلك الواسطة إن كان لها ثبوت بوجه ما كانت موجودة، وإن لم تكن فمعدومة، وأشار في الطوالع إلى أن البحث لفظي اهـ. لكن قال المصنف في شرحه: إن إطلاق النقل عنهما ليس بجيد لأن الآمدي حكى عن القاضي الوجهين. (س) بتصرف

(٢) عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبّائي، من أبناء أبان مولى عثمان، ولد سنة: ٢٤٧هـ. وتوفي سنة: ٣٢١هـ. عالم بالكلام، من كبار المعتزلة، له آراء انفرد بها، وتبعته فرقة سميت: البهشمية، نسبة إلى كنيته: أبي هاشم، وله مصنفات منها: تذكرة العالم، والعدة في أصول الفقه، وغيرها. الأعلام

[هل الوجود عين الماهية؟]

«**وَالأَصَحُّ أَنَّ وُجُودَهُ**» أي: الواجب «**عَيْنُ مَاهِيَّتِهِ**» لا زائد عليها«**وَزَائِدٌ عَلَيْهَا فِي الـمُمْكِنِ**» وهذا قول الحكماء.

«**وَقِيْلَ: زَائِدٌ عَلَيْهَا**»في الواجب والممكن، وهو قول جمهور المتكلمين.

«**وَقِيْلَ: عَيْنُهَا**» فيهما، وهو قول الشيخ أبي الحسن الأشعري، وهو الأصح عند متأخري المتكلمين، وعليه جَريتُ في اللُّبِّ تبعا لأصله وغيره، فما صحَّحَهُ المصنف مرجوح.

«**قَالَ**» الشيخ أبو الحسن «**الأَشْعَرِيُّ: وَهُوَ**» أي: الواجب «**مُشَارِكٌ لِبَاقِي الـمَوجُودَاتِ فِي الإِنِّيَّةِ**» بكسر الهمزة، أي: في الثبوت الذهني «**لَا فِي مَعْنَاهُ**» أي: لا في الثبوت الخارجي،لأن حقيقته[1] تعالى مخالفة لسائر الحقائق.

[الموجود الممكن]

«**وَإِمَّا مُمكِنٌ**» لذاته، وهو ما لا تقتضي[2] ذاته وجودا ولا عدما، بل هما بالنسبة إليها على السواء.

[أقسام الممكن]

«**وَهُوَ**» أي: الممكن «**قِسْمَانِ: جَوْهَرٌ وَعَرَضٌ**»وسيأتي بيانهما،ولا واسطة بينهما، بجعل الجوهر شاملا للبسيط والمؤلف.

---

(١) جاء في هامش (ب): تَبِعَ في إطلاق الحقيقة: جمع الجوامع، وقد اعترض إطلاق الحقيقة عليه تعالى بأن أسماء الله توقيفية، ولم يرد إطلاق الحقيقة عليه تعالى، اللهم إلا أن يكون الشيخ ماش على رأي من جوز إطلاق ما لم يشعر بنقص، واعترض أيضا بأن لفظ الحقيقة يشعر بالتركيب.اهـ

(٢) في (أ) و (ج) و (هـ): يقتضي.

«**وَأَثْبَتَ**» أبو الوفا «**ابْنُ عَقِيْلٍ**» الحنبلي[1]«**بَيْنَهُمَا وَاسِطَةً**» وهي: الجسم المؤلف، بجعله الجوهر خاصا بالبسيط، وعلى ذلك فالخلف لفظي.

[المقولات العشر]

[١- الجوهر]

«**فَالـجَوْهَرُ لُغَةً: الأَصْلُ، لأَنَّهُ أَصْلُ الـمُرَكَّبَاتِ، وَمِنْثَمَّ**» أي: من هنا، وهو أنه أصل المركبات، أي: من أجل ذلك «**امْتَنَعَ إِطْلَاقُهُ**» أي: الجوهر «**عَلَى البَارِي**» تعالى «**لأَنَّهُ لَيْسَ بِأَصْلٍ لِغَيْرِهِ**» حتى يكون جزءا له.

«**وَاصْطِلَاحًا: مَا قَامَ بِنَفْسِهِ**[2]».

---

(١) علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، أبو الوفاء، يعرف بابن عقيل، عالم العراق وشيخ الحنابلة ببغداد في وقته، كان قويّ الحجة، اشتغل بمذهب المعتزلة في حداثته، وكان يعظم الحلاج، فأراد الحنابلة قتله، فاستجار بباب المراتب عدة سنين، ثم أظهر التوبة حتى تمكن من الظهور، له تصانيف أعظمها: كتاب الفنون، بقيت منه أجزاء، وهو في أربعمئة جزء، قال الذهبي في تاريخه: كتاب الفنون لم يصنف في الدنيا أكبر منه، والفرق والفصول في فقه الحنابلة عشرة مجلدات، وغيرها. الأعلام، وتاريخ الإسلام للذهبي

(٢) قال الخفاجي: استعمال الجوهر لمقابل العرض مُوَلَّدٌ وليس في كلام العرب، وليس من أوضاعها، جاء في حواشي الجواهر المنتظمات ما مثاله: كتب أبو الحسن الصيمري إلى أبي بكر بن دريد سائلا له عن مسائل منها: وقد زعم قوم من أهل الجدل أن العرب سمَّت بأسماء تأدَّت إليها بصورها ولم يعرفوا معانيها وحقائقها، فهل يجوز عندك أن توقع العرب أسماء على ما لا معنى تحته يعرفونه؟ فأجاب: بأنه ليس في كلامهم من اسم هزل ولا جد إلا وتحته معنى، ولكنهم لم يكونوا يذهبون بالعرض مذاهب المتفلسفة ولا طريق أهل الجدل، وإن كان مذهبهم فيه لمن تدبر مطابقا لغرض الفلاسفة والمتكلمين في حقيقته، وذلك لأنهم يذهبون بالعرض إلى أسماء منها: أن يضعوه موضع ما اعترض لأحدهم من حيث لم يحتسبه، كما يقال: علقت فلانة عرضا، أي: اعتراضا من حيث لم أقدره، وقد يضعونه موضع ما لا يثبت ولا يدوم كقولهم: كان ذلك الأمر عن عرض ثم زال، وقد يضعونه موضع ما يتصل بغيره ويقوم

«وقَالَ مَشَايِخُنَا: مَا قَبِلَ لَوْنًا وَاحِدًا وَكَوْنًا وَاحِدًا» أي: بخلاف الجسم.

[العرض]

«وَالعَرَضُ: مَا اسْتَحَالَ بَقَاؤُهُ» لأنه على قول المتكلمين لا يبقى زمانين، بل ينقضي ويتجدد مثله بإرادته تعالى في الزمن الثاني وهكذا على التوالي، حتى يُتوهم من حيث المشاهدة أنه مستمر باق.

وقال الحكماء: إنه يبقى، إلا الحركة والزمان والأصوات.

«وَاسْمُهُ يُغْنِي عَنْ تَفْسِيْرِهِ» لظهوره، فلا يحتاج إلى إفراده بتفسير.

[أقسام العرض]

«وَأَقْسَامُهُ عِنْدَ الـحُكَمَاءِ تِسْعَةٌ» بحكم الاستقراء الناقص الذي لا يفيد اليقين؛ إذ عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود، وتسمى بالمقولات التسع وهي:

[٢- الكم]

«كَمٌّ» وهو: ما يقبل القسمة لذاته، وهو قسمان: منفصل[١]: كالأعداد.

»به، وقد يضعونه مكان ما يضعف ويقل، وكأن المتكلمين استنبطوا العرض من هذه المعاني فوضعوه كما قصدوا له، وهو إذا تأملته غير خارج عن مذاهب العرب، وكذلك الجوهر عند العرب، إنما يشيرون به إلى الشيء النفيس الجليل، فاستعمله المتكلمون فيما خالف الأعراض لأنه أشرف منها، وقد تولدت أسماء في الإسلام لم تكن العرب عارفة بها إلا أنها غير خارجة عن معاني كلامها، نحو: الكافر والفاسق والمنافق، فاشتقاق الكافر من كفرت الشيء إذا سترته وغطيته، والفاسق من فسقت الرطبة إذا خرجت من قشرها، واشتقاق المنافق من النافقاء وهو أحد منفذي حجر اليربوع اهـ ملخصا. (ق)

(١) هو ما لم يكن بين أجزائه حد مشترك يكون بداية لبعضها ونهاية لآخر، والمتصل بخلافه. (س)

ومتصل[١]: كالمقادير، وهي: الزمان والخط والسطح والجسم التعليمي.

[٣- الكيف]

«وَكَيْفٌ»وهو: ما لا يقبل القسمة[٢]واللاقسمة لذاته، ولا يتوقف تصوره على تصور غيره، كالألوان.

[٤- الإضافة]

«وَالإِضَافَةُ» وهي: النسبة العارضة للجسم بالقياس إلى نسبة أخرى،كالأبوة العارضة للأب، والبنوَّة العارضة للابن، فإن كلا منهما نسبة تعقل بالقياس إلى الأخرى.

[٥- الأين]

«وَأَيْنٌ» وهو: حصول الشيء في المكان.وهو إما حقيقي، ككون زيد في مكانه الذي يختص به.أو غير حقيقي،ككونه في مكان لا يختص به، ككونه في بيت أو مدرسة أو بلد.

[٦-المتى]

«وَمَتَى» وهو: حصول الشيء في الزمان، أو طرفه وهو الآن.فتدخل الحروف الآنية[٣]

---

(١) المتصل منه قار الذات وما ليس قارا، فالقار: الخط والسطح والجسم التعليمي، فالخط بُعدٌ واحدٌ لا يقبل التجزئة إلا في جهة واحدة وهو الطول، والسطح ما يقبلها في جهتين طول وعرض، والجسم ما يقبلها في ثلاث جهات طول وعرض وعمق. وغير القار كالزمان وهو مقدار الحركة. (ق) بتصرف

(٢) خرج الكم، وخرج بقوله: واللاقسمة النقطة والوحدة، وقوله: لذاته احترازا لما ينقسم من الكيف بواسطة انقسام محله، وقوله: ولا يتوقف ..الخ، خرج به الأعراض النسبية من الإضافة ومن بعدها. (س) بتصرف

(٣) وهي التي لا يمكن تمديدها ولا توجد إلا في الآن الذي هو آخر زمان حبس النفس وأول زمان إرساله، كالباء والتاء والدال والطاء، فمثال آخر زمان حبس النفس: تبيت وفرط وولد، ومثال أول

وهو أيضا إما حقيقي، وهو: حصول الشيء في الزمان الذي ينطبق عليه، ككون الكسوف في وقت كذا.أو غير حقيقي، وهو: حصول الشيء في الزمان الذي لا ينطبق عليه ككون الكسوف في يوم كذا أو شهر كذا.

ويُفَرَّقُ بين الحقيقي من الزمان والمكان بأَنَّ الزمان الواحد يشترك فيه كثيرون، بخلاف المكان الحقيقي.

[٧-الملك]

«وَمِلْكٌ»ويسمى: جِدَة، وهو: هيئة حاصلة للشيء بسبب ما يحيط به أو ببعضه، وينتقل بانتقاله، كالهيئة الحاصلة بالتعمم والتقمص والتسلح.والمحيط المنتقل قد يكون طبيعيا كجلد الحيوان.أو غير طبيعي ويحيط بالكل كالثوب،أو بالبعض كالخاتم.

[٨- الوضع]

«وَوَضْعٌ» وهو: هيئة حاصلة للشيء بسبب نسبتين، نسبة بعض أجزائه إلى بعض بالقرب والبعد والمحاذاة وغيرها، ونسبة أجزائه إلى الأمور الخارجة عنه بأن تختلف بها الأجزاء في الموازاة والانحراف والقرب والبعد بالقياس إلى جهات العالَمِ، كالقيام والاستلقاء والقعود والانبطاح، إذ القيام مثلا يعتبر فيه نسبة أجزاء الجسم بعضها إلى بعض، ونسبة تلك الأجزاء إلى أمور خارجة عنها، مثل: كونرأسه من فوق، ورجليه من أسفل.ولا تكفي النسبة الأولى في الوضع، وإلا لزم أن يكون الانعكاس قياما[1]

»زمانه: تراب وطرب ودور، وهي بالنسبة إلى الصوت كالنقطة بالنسبة إلى الخط، وكالآن بالنسبة إلى الزمان. انظر: حاشية السيالكوتي على شرح المواقف (٥/ ١٧)

(١) قال في شرح المواقف: لو لم يعتبر في ماهية الوضع نسبة الأجزاء إلى الأمور الخارجة بل اكتفى فيها بالنسبة فيما بين الأجزاء وحدها لزم أن يكون القيام بعينه الانتكاس؛ لأن القائم إذا قلب بحيث لا تتغير »النسبة فيما بين أجزائه كانت الهيئة المعلولة لهذه النسبة وحدها باقية بشخصها فيكون وضع الانتكاس وضع القيام بعينه. (٥/ ١٨)

[٩- أن يفعل]

«وَأَنْ يَفْعَلَ» وهو: كون الشيء مؤثرافي غيره،كالقاطع ما دام قاطعا،فهو غير مبدأ الفعل لبقائه بعده.

[١٠- أن ينفعل]

«وَأَنْ يَنْفَعِلَ» وهو: كون الشيء متأثرا عن غيره، كالمنقطع ما دام منقطعا،فهو غير أثر الفعل لبقائه بعده.

فإنْ يفعل، وإن ينفعل: إنها يقالان على: التأثير والتأثر ما داما، فإذا انقضيا يقال لهما الفعل والانفعال.

«وَجَمَعَهَا» أي: المقولات التسع مع مقولة الجوهر «بَعْضُهُم فِي قَوْلِهِ:

«قَمَرٌ غَزِيرُ الحُسْنِ أَلْطَفُ مِصْـرِهِ قد قَـامَ يَكْشِفُ غُمَّتِي لَمَّا انثَـنَى»[١]

انثَـنَى»[١]

أي: انعطف، حيث أشار إلى (الجوهر) بقوله: قمر. وإلى (الكم) بقوله:غزير، بغين معجمة فزاي، أي: كثير. وإلى (الكيف) بقوله: الحسن. وإلى (الإضافة)

---

(١) وجمعها آخر في بيتين فقال:

عَدُّ المقولاتِ في عشْرٍ سـأنْظِـمُها في بيتِ شِعْـرٍ عَـلا في رُتْبَةٍ فغلَا

الجوهرُ الكَمُّ كَيفٌ والمضافُ مَتَى أينٌ ووضْـعٌ لهُ أن يَنْفَعِلْ فَعَلا

وأشاروا إلى أمثلتها فقالوا:

زيد الطويل الأزرق ابن مـالك في بـيته بـالأمس كـان

بيده غـصن لـواه فالتوى فـهذه عـشر مقـولات سـوا

بقوله:ألطف.وإلى (الأين) بقوله: مصره. وإلى (الوضع) بقوله: قام. وإلى (أن يفعل) بقوله: يكشف. وإلى (الملك) بقوله: غمتي. وإلى (المتى) بقوله: لما

أي: حين.وإلى (أن ينفعل) بقوله: انثنى.

«**وَتُسَمَّى**» أي: المقولات التسع «**مَعَ**» مقولة «**الـجَوْهَرِ: الـمَقُولَاتِ العَشْرَ**».

[الأعراض التي تختص بالأحياء]

«**وَقَالَ أَكْثَرُ الـمُتَكَلِّمِيْنَ: الأَعْرَاضُ أَحَدٌوَعِشْرُونَ نَوْعًا، عَشَرَةٌ مِنْهَا تَخْتَصُّ بِالأَحْيَاءِ وَهِيَ:**»

[١] «**الـحَيَاةُ**» وهي: قُوَّةٌ تقتضي الحسَّ والحركةَ[1]، أي: تكون مبدأ لقوتها.

[٢]«**وَالقُدْرَةُ**»وهي: صفة وجودية تؤثر في الشيء على وفق الإرادة، فخرج ما لا يؤثر كالعلم،أو يؤثر لكن لا على وفق الإرادة كالطبيعة، فإنها مبدأ للحركة والسُّكون الطبيعيين.

[٣]«**وَالشَّهْوَةُ**» وهي: تَوَقانُ النفس إلى أمرٍ مستلذ.

[٤]«**وَالنُّفْرَةُ**» وهي: بُعدُ النفس عن أمر مكروه.

[٥]«**وَالإِرَادَةُ**»وهي: صفة بها يُرجِّحُ الفاعل أحد مقدوريه من الفعل والترك.

[٦]«**وَالكَرَاهَةُ**» وهي: نُفرة تعقب اعتقاد الضرّ في المكروه.

[٧]«**وَالاعْتِقَادُ**»وهو: الحكم الجازم القابل للتَّغيُّر، وَهُوَ صحيحٌ إن طابق الواقع، وإلا ففاسد.

---

(١) هذا تفسير للحياة في حق الحادث، والمراد بالحس: الإدراك بالحواس، قال في المطول، في بحث المجاز: وتفتقر إلى البدن والروح انتهى. والحق أن الروح ليس بشرط للحياة، بل للقادر المختار أن يوجد الحياة في أي جسم، كما وقع للجذع الذي حن للنبي ﷺ، ويجوز أن يقال: إن الله أوجد فيه الروح أيضا، ثم اتصف بالحياة. (س) بتصرف

[٨]«وَالظَنُّ» وهو: ترجيح أحد طرفي النِّسبة على الآخر.

[٩]«وَالنَّظَرُ»وهو: الفكر المؤدي إلى علم أو اعتقاد أو ظن.

[١٠]«وَالألَمُ» وهو: إدراك المنافر للطبع من حيث هو منافر[1]،ويقابله اللذة، وهي: إدراك الملائم للطبع من حيث هو ملائم.

وفي اقتصاره على ذِكرِ العشرة من الأعراض المختصة بالأحياء قُصورٌ؛ إذ بقيَ منها كثير كالصحة والمرض والفرح والحزن والخجل والوجل والغضب والخوف والرجاء والرضا[2]، وبذلك علم أن في عده الأعراض إحدى وعشرين قصورا أيضا.

[الأعراض التي تكون للأحياء وغيرهم]

«وَأَحَدَ عَشَرَ تَكُونُ لِلأَحْيَاءِ وَغَيْرِهِمْ وَهِيَ:»

[١] «**الكَوْنُ**» وهو:حصول الجوهر في الحيِّز «**وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ: الـحَرَكَةُ، وَالسُّكُونُ، وَالاجْتِمَاعُ، وَالافْتِرَاقُ**»لأن حصولَ الجوهر في الحيز إن اعتُبرَ بالنسبةِ إلى جوهر آخر، فإن كان بحيثُ يمكن أن يتخلَّلَ بينهما ثالثٌ فهو الافتراق، وإلا فالاجتماع، وإن لم يُعتبَر بالنِّسبةِ إلى آخر،فإن كان مسبوقا بحصوله في ذلك الحيز فهو السُّكون، أو في حيز آخر فهو الحركة.

---

(١) إنما قيد بالحيثية هنا وفيما بعده؛ لأن الشيء قد يكون منافرا من وجه دون وجه، فاللذة تختص بوجه، والألم بوجه آخر. (س)

(٢) الصحة: كيفية تصدر لأجلها الأفعال عن موضوعها سليمة عن الآفة على المجرى الطبيعي. والمرض: هيئة تضادها أو هو عدم ملكة لها. والفرح: كيفية نفسانية تتبعها حركة الروح إلى خارج البدن طلبا للوصول إلى الملذ. والخجل: حركة الروح إلى داخل البدن وخارجه؛ لأنه مركب من فزع وفرح حيث تنقبض الروح أولا إلى الباطن ثم يخطر بالبال أنه ليس فيه كثير مضرة فتنبسط ثانيا. والوجل: قريب من الفرح وهو حركة الروح إلى الداخل خوفا من مؤذٍ واقع. والغضب: حركة الروح إلى خارج طلبا للانتقام، والخوف قريب من الفزع. (س) بتصرف

[٢]«وَالتَّأْلِيْفُ» وهو: ضَمُّ شيءٍ إلى شيءٍ لأُلْفةٍ بينهما.

[٣]«وَالاعْتِمَادُ» ويسمى عند الحكماءِ ميلا طبيعيا، وهو: ما يُوجبُ للجِسمِ المدافعةَ لما يَمْنعُهُ[١] الحركةَ إلى جهةٍ«كَالثِّقَلِ وَالـخِفَّةِ»فإنهما قوتان طبيعيتان للجسم يُحَسُّ[٢] من محلِّهما بواسطتهما مدافعةٌ هابطة إلى المركز بالنسبة إلى الثِّقَلِ، أو مدافعةٌ صاعدةٌ من المركز بالنسبة إلى الخِفَّةِ. وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح الطوالع.

[٤]«وَالـحَرَارَةُ»وهي: كيفية تُفَرِّق المختلفات، وتجمع المتماثلات وغيرها، وتقتضي الخفة.

[٥]«وَالبُرُوْدَةُ» وهي:كيفية تجمع المتماثلات وغيرها، وتقتضي الثقل.

[٦]«وَاليُبُوْسَةُ»وهي: كيفية تقتضي صعوبة التصاق الشيء بغيره وانفصاله عنه.

[٧]«وَالرُّطُوْبَةُ» وهي: كيفية تقتضي سهولة التصاق الشيء بغيره وانفصاله عنه.

[٨]«وَاللَّوْنُ» وهو: كيفية يتوقف إبصارها على إبصار غيرها وهو الضوء.والضوءُ عَكْسُهُ، فهو: كيفية لا يتوقف إبصارها على إبصار غيرها.

[٩]«وَالصَّوْتُ» وهو: كيفية قائمة بالهواء يحملها إلى الصماخ.

[١٠]«وَالرَّائِحَةُ» وهي: كيفية تُدرَك بالقوة الشَّامة، ولا اسم لها إلا من أوجه ثلاثة؛لأنه إما باعتبار الملائمة والمنافرة، فيقال:الملائم طيبٌ والمنافر مُنتنٌ.أو بحسب ما يقارنها من طعم[٣]، كما يقال: رائحة حلوة ورائحة حامضة.أو بالإضافة إلى محلها كرائحة الورد والتفاح.

---

(١) في (د) و (هـ): تمنعه.

(٢) في (أ) و (د): محس.

(٣) في (هـ): من طعم أو لون.

وأنواعُ الروائح غير مضبوطةٍ ومراتبها في الشِّدَّةِ والضَّعفِغير منحصرة كمراتب الطعوم وغيرها.

[١١]«**وَالطَّعْمُ**» وهو: كيفية مدركة بالقوة الذائقة.

وأصوله تسعة: المَرَارَةُ، والحَرافَةُ،والمُلوحَةُ، والعُفُوصَةُ، والحُموضَةُ، والقَبْضُ، والحلاوةُ، والدُّسومَةُ، والتَّفَاهَةُ وهو: طعم لا حلاوة فيه ولا حموضة ولا مرارة.

وهذه الطعوم البسيطة، ويتركب منها طعوم لا نهاية لها كما مرة الإشارة إليه.

«**وَزَادَ بَعْضُهُمْ**» على الأحد عشر «**البَقَاءَ وَالـمَوْتَ**» فيكونان للأحياء وغيرهم.

والأوجه: أنهما للأحياء فقط، إذ البقاء: استمرار الوجود، أي: للحي، والموت: عدم الحياة عما اتصف بها. وقيل: غير ذلك، كما ذكرته في تعليقي على البيضاوي.

[أحكام الأعراض]

[١- لا تبقى زمانين]

«**وَالأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهَا**» أي: الأعراض «**مُسْتَحِيْلَةُ البَقَاءِ**» هذا عُلِمَ مما مَرَّ، وإنما أعادَهُ ليبنيَ عليه قوله:«**خِلَافًا لِلرَّازِيِّ**» والحكماء وجمهور المعتزلة[١]في قولهم: إنها غير مستحيلة البقاء،بل هي باقية كالجواهر[٢]، سِوى الأزمنة والحركات والأصوات، كما مر.

---

(١) في (د) و (هـ): خلافا للرازي والمعتزلة وجمهور الحكماء. وفي (ب): خلافا للرازي والحكماء.

(٢) في (هـ): كالجوهر.

[٢- لا تقوم بنفسها]

«وَ» الأكثرون على «**أَنَّهُ**» أي: العرض «**لَا يَقُومُ بِنَفْسِهِ**» لأنه صفةٌ موجودةٌ قائمةٌبمتحيز فلا يقوم بنفسه«**خِلَافًا لِقَوْمٍ**» في قولهم: إنه يقوم بنفسه كالجوهر، ولا يخفيها فيه[1]

[٣-لا تقوم بمثلها]

«وَ» أنه «**لَا**» يقوم «**بِمِثْلِهِ**» أي: بعرضٍ آخر؛ إذ لو قامَبه لدارَ أو تسلسلَ«**خِلَافًا لِلفَلَاسِفَةِ**» في قولهم: إنه يقوم بمثله[2]، إلا أنه بالاخرة تنتهي سلسلة الأعراض إلى جوهر، كالسرعةِوالبطءِ للحركة، فيقال: حركة سريعة وحركة بطيئة. ورُدَّ: بأن السرعة والبطء عارضان للجسم وليسا بعرضين زائدين على الحركة؛ لأنها أمرٌممتد يتخلله سكنات أقل أو أكثر باعتبارها تسمى الحركة سريعةً أو بطيئةً.

---

(١) قال في شرح المواقف: (القائلون به) أي: بوجود العرض (اتفقوا على أنه لا يقوم بنفسه، إلا شرذمة) قليلة لا يبالى بشأنهم (كأبي الهذيل) العلاف ومن تبعه من البصريين (فإنه جوز إرادة عرضية تحدث لا في محل، وجعل الباري تعالى مريدا بها) أي: بتلك الإرادة (والضرورة كافية لنا في) هذين (المقامين) فإنا ندرك الأعراض من الألوان والأضواء والأصوات والطعوم والروائح والحرارة والبرودة وغيرها بحواسنا ولا نشك في أنها مما لا يجوز قيامها بنفسها، ودعوى كون الإرادة قائمة بنفسها وكون الباري مريدا بها مع استواء نسبتها إليه وإلى غيره مكابرة صريحة. (٥/ ٢٧)

(٢) هذا الخلاف مبني على الخلاف في معنى القيام، أهو التبعية في التحيز، أو الاختصاص الناعت، ذهب المتكلمون إلى أن معناه هو أن تحيز العرض تابع لتحيز محله، فيمتنع قيامه بعرض آخر؛ لأن ما يقوم به الشيء يجب أن يكون متحيزا بذاته ليصح كونه تابعا له في تحيزه، ولا يتحيز بذاته إلا الجوهر. وذهب الفلاسفة إلى أن معناه اختصاص شيء بشيء بحيث يصير نعتا له وهو منعوتا به، ويسمى: محلا، والناعت: حالا، كاختصاص السواد بجسم، لا الجسم بالمكان، فلا يمتنع قيامه به؛ إذ القيام بهذا المعنى لا يختص بالحيز كما في صفات الله عند المتكلمين وصفات المجردات عند الحكماء؛ لفقد التحيز فيهما. (س).

[فناء العالم]

«وَ» على «أَنَّ العَالَمَ» الآتي بيانه «تَفْنَى جَوَاهِرُهُ وَأَعْرَاضُهُ» لقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾[الرحمن: ٢٦] أي: إلا الروح وعجب الذنب فإنهما لا يفنيان على الأصح، كما بينته في شرح اللب «خِلَافًا لِلجَاحِظِ[١] وَابْنِالرَّاوَنْدِيِّ[٢]» في قولهما: إنه تفنى أعراضه دون جواهره؛ لأن الأعراض لا تقوم بنفسها فتفنى، بخلاف الجواهر[٣]

[كيفية فناء الأعراض والجواهر]

«وَفَنَاءُ الأَعْرَاضِ عِنْدَنَا» يحصل «بِذَوَاتِهَا» أي: بفنائها أنفسِهَا «لِاسْتِحَالَةِ بَقَائِهَا، وَعِنْدَ المُعْتَزِلَةِ» يحصل «بِعَدَمِ مَحَالِّهَا[٤]».

---

(١) عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ، كبير أئمة الأدب، ورئيس الفرقة الجاحظية من المعتزلة، مولده سنة: ١٦٣هـ. ووفاته سنة: ٢٥٥هـ. في البصرة، فلج في آخر عمره، وكان مشوه الخلقة، ومات والكتاب على صدره، قتلته مجلدات من الكتب وقعت عليه، له تصانيف كثيرة، منها: الحيوان، والبيان والتبيين، وسحر البيان، وغيرها. الأعلام

(٢) أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو الحسين الراونديّ، أو ابن الراونديّ، فيلسوف مجاهر بالإلحاد، من سكان بغداد، نسبته إلى (راوند) من قرى أصبهان، قال ابن كثير: أحد مشاهير الزنادقة، طلبه السلطان فهرب، ولجأ إلى ابن لاوي اليهودي بالأهواز، وصنف له في مدة مقامه عنده كتابه الذي سماه: الدامغ للقرآن، وقال ابن حجر العسقلاني: ابن الراونديّ الزنديق الشهير،كان أولامن متكلمي المعتزلة ثم تزندق واشتهر بالإلحاد، ويقال كان غاية في الذكاء، توفي سنة: ٢٩٨هـ. ولقد تناقل مترجموه أن له نحو ١١٤ كتابا، منها: فضيحة المعتزلة، ونعت الحكمة، والدامغ المتقدم ذكره، وأن كتبه التي ألفها في الطعن على الشريعة اثنا عشر كتابا، ولجماعة من العلماء ردود عليه.الأعلام.

(٣) هذا لا يثبت مدعاهما كما هو ظاهر، إذ لا مدخلية للقيام بالنفس وعدمه في الفناء والبقاء، وفناء الجواهر محسوس فالنزاع فيه مكابرة للعيان. (س)

(٤) أي: لأنهم كما تقدم يقولون ببقائها، لكن يرد عليهم تغير الأعراض مع بقاء المحال، والظاهر أنهم لا يقولون بقيام العرض بعرض غيره، فيلزم من تغير الأول عدمه كما لا يخفى، مثلا إذا تغيرت حمرة الخجل بصفرة الوجل فلا شك في انعدام الحمرة مع بقاء محلها. (س)

«وَفَنَاءُالـجَوَاهِرِ» يحصل«بِإِعْدَامِ مُعْدِمٍ» وهو الباري «وَقَالَتِ الـمُعْتَزِلَةُ» يحصل«بِحُدُوثِ ضِدِّ الـجَوْهَرِ» يعني بحدوثِ جوهرٍ آخر مضادٌّ له، كالنُّطفة تَفنَى بحدوثِضِدِّها وهو العَلَقَةُ.

[عدم خلو الجوهر عن الأعراض]

«وَ» الأكثرون «عَلَىأَنَّ الـجَوْهَرَ لَا يَخْلُوْ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الأَعْرَاضِ أَوْ عَنْ ضِدِّهِ» أي: عن ضِدِّ شيءٍ منها، ولا يَخْفى أنه لا حاجةَ لهذا؛ لشُمولِ ما قبله له.

[عدم تركب الجوهر]

«وَ» على «أَنَّهُ» أي: الجوهر «غَيْرُ مُرَكَّبٍ مِنَ الأَعْرَاضِ،خِلَافًا لِلنَّظَّامِ[1]» في قوله: إنه مُركَّبٌ منها، وليسَبشيءٍ؛ لأنَّها قائمةٌ به، فلا يكون مركبا منها.

[المعدوم إماواجب العدم أو ممكنه]

«وَالـمَعْدُومُ إِمَّا وَاجِبُ العَدَمِ» لذاته «وَهُوَ مَايَلْزَمُ الـمُحَالُلِذَاتِهِ مِنْ فَرْضِ وُجُودِهِ، كَالـجَمْعِ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ»

---

(١) إبراهيم بن سيّار بن هانئ البصري، أبو إسحاق النظّام، من أئمة المعتزلة، قال الجاحظ: الأوائل يقولون في كل ألف سنة رجل لا نظير له فان صح ذلك فأبو إسحاق من أولئك. تبحر في علوم الفلسفة واطلع على أكثر ما كتبه رجالها من طبيعيين وإلهيين، وانفرد بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت: النظامية نسبة إليه. أما شهرته بالنظام فأشياعه يقولون: إنها من إجادته نظم الكلام، وخصومه يقولون: إنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة، وفي كتاب: الفرق بين الفرق أن النظام عاشر في زمان شبابه قوما من الثنوية وقوما من السمنية وخالط ملاحدة الفلاسفة وأخذ عن الجميع، توفي سنة: ٢٣١هـ. وذكروا أن له كتبا كثيرة في الفلسفة والاعتزال. الأعلام

«**أَوْ مُمْكِنُهُ**» أي: العدم «**وَهُوَ**» أي: ممكن العدم «**ضِدُّهُ**»أي: ضد واجب العدم، وفي إطلاق الضد عليه تجوّزٌ؛ إذ شرطه أن يكون وجوديا[1]«**كَالعَالَمِ قَبْلَ حُدُوثِهِ**» فإنه ممكن العدم.

[هل المعدوم معلوم أم لا؟]

«**وَالأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهُ**» أي: المعدوم «**مَعْلُومٌ**» والأقلّون على أنه غير معلوم.

بناءً للأولعلى أنه: متميزٌ في الذهن، وهو الأصح. وللثاني على أنه: غير متميزٍ فيه، بل هو نفيٌ صرف.

[هل الممتنع لذاته والممكن المعدوم يعتبران شيئا؟]

«**وَالـمُمْتَنِعُ**»لذاته«**لَيْسَ بِشَيءٍ اِتِّفَاقًا**» لأن الشيءَ مرادف الموجود.

«**وَكَذَلِكَ الـمُمْكِنُ**» المعدوم «**لَيْسَ بِشَيءٍ**» في الخارج «**عِنْدَ الأَشَاعِرَةِ وَبَعْضِ الـمُعْتَزِلَةِ**» وعند بعضهم أنه شيءٌ، بمعنى أنه ثابت متقررٌ في الخارج منفكا عن صفة الوجود.

«**وَهِيَ**» أي: الخلافية في أن الممكن المعدوم شيء أو لا «**مِنْ فُرُوعِ الـخِلَافِ فِي أَنَّالوُجُودَ عَيْنُ الـمَاهِيَّةِ، أَوْ لَا**» أي: بل زائد عليها، فالقائل بأنه عينها يقول بأن الممكن المعدوم ليس بشيء، والقائل بأنه زائد عليها يقول بأن الممكن المعدوم شيء، هذا مقتضى كلامه، والأصح – على القول بأن الوجود زائد– أن الممكن المعدوم ليس بشيءٍ أيضا، فما قَالَهُ فيه إِنَّما يأتي على مَرجوح.

---

(١) أي: وما أطلق عليه الضد هنا ليس وجوديا بل معدوم ممكن العدم، وكأن وجه التجوز أن عدمـه لما كان ممكنا كان كأنه وجودي. (س)

[العالم]

﴿فَصْلٌ﴾

«العَالَمُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا وُجُودُهُ لَيْسَ مِنْ ذَاتِهِ»أي: من ذات نفسه، فيشمل صفاته تعالى، وليس مرادا.

وأما تَعرِيفُهُ على رأَي الأَشعري ومن تَبِعَهُ بأنه:ما سوى الله تعالى، وعلى رأي جمهور المتكلمين بأنه: ما سوى الله تعالى وصفاته، فلا يشملها.

وَوَجْهُهُ في الأَوَّلِ أنها عند القائل به ليست عينا ولا غيرا.

[أقسام العالم]

«وَيَنْقَسِمُ» أي: العالم «إِلى رُوحَانِيٍّ» بضم الرَّاءِ، وهو الجوهر المجرَّدُعن المادةِ«وَجِسْمَانِيٍّ» بكسر الجيم، وهو الجوهر غير المجرد عنها.

[العالم الروحاني]

فالأول: وهو الرُّوحاني ينقسم إلى مؤثِّرفي الأجساد، وإلى مدبِّرٍ لها، وإلى غيرهما. وقد بينتها مع تعاريفها في شرح الطوالع. وإنما تركها المصنف لخفائها ولأن جمهور المتكلمين لا يثبتونها.

[أقسام العالم الجسماني]

«وَالثَّانِي» وهو الجسماني «يَنْقَسِمُ إِلى:»

«بَسِيْطٍ وَهُوَ مَا لَا يَنْقَسِمُ» وفي نسخة:(ما لم ينقسم)«إِلى أَجْزَاءٍ»مختلفة الطبائع كالماء.

«وَ» إلى «مُرَكَّبٍ وَهُوَ ضِدُّهُ» أي: ما ينقسم إلى أجزاء مختلفة الطبائع كالحيوان.

[أقسام العالم الجسماني البسيط]

«والبَسِيْطُ يَنْقَسِمُ إلى:»

«أَثِيْرِيٌّ: وَهُوَ الأَفْلَاكُ بِمَا فِيْهَا» من الكواكب، وسُمِّيتْ أثيرية لأن لها آثارا في عالم الكون والفساد من الحوادث اليومية «وَيُسَمَّى العِلْويَّ» بضم العين وكسرها «وَهِيَ بِأَسْرِهَا شَفَّافَةٌ، أَيْ: لَا لَوْنَ لَهَا» ولفظ:(أي) ساقط من نسخة «وَالكَوَاكِبُ مُضِيْئَةٌ بِالذَّاتِ إِلَّا القَمَرَ فَإِنَّهُ» أي: القمر،أي:ضوءه«مِنَ الشَّمْسِ» أي: من ضوئها.

«وَعُنْصُرِيٌّ» عطفٌ على أثيري «وَهُوَ» مَنسوبٌ إلى العُنصرِ، وَهُوَ الأَصْلُ، وَجَمْعُهُ«العَنَاصِرُ» وهي المادة[1]«بِمَا فِيْهَا» من المولدات، وأما العنصري فجمعه العنصريات، خَلافَ ما أَفْهَمَهُ كلامه «وَتُسَمَّى» أي: العناصر بما فيها «العَالَمَ السِّفْلِيَّ» بضم السين وكسرها «وَعَالَمَ الكَوْنِ وَالفَسَادِ» لقبولها لهما، بأن يخلع كل منهما صورة ذلك العنصر وهو معنى الفساد،ويلبس صورة عنصر آخر وهو معنى الكون. فينقلب كل منها إلى أحد الثلاثة الباقية فتكون الانقلابات اثنتي عشرة[2]، هذا على المشهور من أن العناصر أربعة، فإن زِيدَ عليها البُخار كما فَعَلَهُ المصنف بَعْدُ صَارتْ خمسة، فتصير الانقلابات عشرين.

[العناصر]

«وَالعَنَاصِرُ أَرْبَعَةٌ: خَفِيْفَانِ: النَّارُ وَالـهَوَاءُ، وَثَقِيْلَانِ: الأَرْضُ وَالـمَاءُ» وتحرير ذلك أن العنصر وهو: ما تحت فلك القمر، إما أن تكون حركته: عن المركز، أو عن المحيط، أو لا و لا.

---

(١) في (أ) و (ب): المرادة، وهي ساقطة من: (د) و (هـ).

(٢) في (أ) و (د): اثني عشر.

والثالث: باطل لما تقرر في محله من أن جهة الحركة إما المحيط أو المركز.

والأول: إما أن يكون طالبا للمحيط وهو الخفيف المطلق وهو النار، أو لا يكون طالبا له وهو الخفيف المضاف وهو الهواء، إذ خفته بالإضافة للأرض والماء.

والثاني: إما أن يكون طالبا للمركز وهو الثقيل المطلق وهو الأرض، أو لا يكون طالبا له وهو الثقيل المضاف وهو الماء، إذ ثقله بالإضافة للنار والهواء.

[أصل العناصر]

«**وَالأَصَحُّ أَنَّ بَعْضَهَا**» أي: العناصر «**لَيْسَ أَصْلًا لِلْبَاقِي**» منها، بل كل منها أصلٌ برأسه لما مر من اختلاف حقائقها.

«**وَقِيْلَ:**» أصلها«**النَّارُ**» لشدَّةِ بساطتها، وتحصل البواقي منها بالتَّكاثُفِ، فهي نارٌ متكاثفة على وجوهٍ متفاوتة.

«**وَقِيْلَ:**»أصلها «**الـهَوَاءُ**»لرُطوبَتِهِ ومُطاوَعَتِهِ للانفعالات، والأَصلُ يَجِبُ أن يكونَ مطاوعا للتغيرات،وتحصل النار منه بالحرارة المطلقة فهي[1]هواء لطيف الحرارة، والباقيان بالبرودة المكثفة فهما هواءٌ متكاثفٌتكاثفا متفاوتا.

وقيل: أصلها الماء؛ إِذْ قبولُهُ التَّخَلخُلَ بالحرارةِ، والتَّكاثُفَ بالبرودةِ مَحْسُوسٌ، فيحصل من تخلخله الهواء والنار، ومن تكاثفه الأرض،وهذا أسقطه المصنف.

«**وَقِيْلَ:**»أصلها «**الأَرْضُ**» لشدَّةِ كثافتها، وتحصل البواقي بالتلطيف الواقع على مراتب مختلفة.

«**وَقِيْلَ:**» أصلها «**البُخَارُ**» وهو ما يرتفع من الماء كالدخان؛ لتوسطه بين الأربعة في اللطافة، فبازدياد لطافته يصير هواءً ونارا، وبازدياد كثافته ماءً وأرضا.

---

(١) في (ب) و (ج): فهو.

[الجدل]

﴿فَصْلٌ﴾

«**الـجَدَلُ مَطْلُوبٌ شَرْعًا**»لقوله تعالى: ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[النحل: ١٢٥]«**وَهُوَ**» لغة: شِدَّةُالخصومةِ. وعرفا: «**شَرِيْعَةٌ**» أي: طريقة «**وُضِعَتْ لِإِظْهَارِ الـحَقِّ وَضَبْطِ الـمَنَاطِ**»مِنَ النَّوطِ، وهو التعليق، يقال: نِيطَ الأمرُ بكذا، أي: عُلِّقَ به «**وَلِـهَذَا**» أي: ولأجل أنه شريعة إلى آخره «**يَجِبُ عَلَى السَّائِلِ**» عن الحكم «**الِانْتِمَاءُ**» أي: الانتساب «**إِلَى مَذْهَبٍ مَا**» ليعرف أنه طالب للحق.

[هل يجوز أن يكون السؤال عاما والجواب خاصا والعكس؟]

«**وَقَالَابْنُ فُوْرَكٍ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السُّؤَالُ عَامًّا وَالـجَوَابُ خَاصًّا**»لعدم الاكتفاء به «**وَيُسَمَّى الفَرْضَ**[1]» أي: الصد، فكأَنَّ المجيب صَدَّ السائلَ بما لا يفيده. وفي نسخة:(الرض) بمعجمة، أي: الدق، فكأن المجيب دَقَّالسائل بما لا يفيده.

---

(١) كذا في تحقيق الشنقيطي، وفي جميع النسخ: العرض. وفي شرح القاسمي: الرص، والصواب ما أثبتناه، قال الإمام الزركشي في البحر: «واعلم: أنه قد كثر في عباراتهم: والفرض والبناء، من غير تحقيق، ومعناه: أن يسأل المستدل عاما فيجيبه خاصا، مثل أن تكون المسألة ذات صور فيسأل السائل عنه سؤالا لا يقتضي الجواب على جميع صورها فيجيب المستدل عن صورة أو صورتين منها؛ لأن الفرض هو: القطع والتقدير، فكأن المستدل اقتطع تلك الصورة عن أخواتها فأجاب عنها، وهو إما فرض في الفتوى، وإما فرض في الدليل، والضابط أن يكون المستدل يساعده الدليل عليهافإذا تم له فيها الدليل بنى الباقي من الصور عليها ولذلك يسمى الفرض والبناء، وإذا عرفت هذا فقد اختلف في جوازه: فذهب ابن فورك إلى أنه لا يجوز؛ لأن حق الجواب أن يطابق السؤال». اهبتصرف (٧/ ٤٤١).

وقال الشيخ ياسين في حاشيته: «الظاهر أن النسخة التي وقعت للشارح هنا محرفة. والصواب إنما هو: الفرض بالفاء والراء والضاد، أي: التقدير وأن هذا هو المذكور في كلامهم. قال ابن الأنباري في حد

«وَالـمُخْتَارُ جَوَازُهُ كَعَكْسِهِ»وهو أن يكون السؤال خاصا والجواب عاما.

[المساعد في الفروع]

«وَالـمُسَاعِدُ» أي: المعين «فِي الفُرُوعِ» الأدلة «السَّمْعِيَّاتُ» لأنها مكتسبة منها، كما أن المساعد في الأصول العقليات.

«ثُمَّ إِمَّا أَنْ يَكُونَ» المساعد «مُتَّفَقًا عَلَيْهِ» بين الخصمين «فَيَصِحُّ الاسْتِنَادُ إِلَيْهِ»أي: الاعتماد عليه.

«أَوْ» يكون «مُخْتَلَفًا فِيْهِ» بينهما«فَإِنْ كَانَ مَقُولًابِهِ مِنْ جِهَةِالـمُعْتَرِضِ، مَمْنُوعًا مِنْ جِهَةِالـمُسْتَدِلِّ كَالـمَفْهُومِ» أي: مفهوم المخالفة «يَحْتَجُّ[١] بِهِ الـحَنَفِيُّ» القائل بعدم حجيته «عَلَى الشَّافِعِيِّ» القائل بها«وَالشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ بِالـمُرْسَلِ»أي: وكالشافعي القائل بعدم حجية المرسل إذا لم يعتضد،يحتج[٢] به على الحنفي القائل به مطلقا «فَهُوَ» أي: المساعد المختلف [فيه][٣]على الوجه المذكور «الـمُمْتَنِعُ» فلا يصح الاستناد إليه لعدم إفادته عند المستدل به.

»الإعراب: وقال قوم يجوز الفرض في بعض الصور كأن سأل عن جواز تقديم خبر المبتدأ فله أن يفرض في المفرد وله أن يفرض في الجملة؛ لأن من سأل عن الكل فقد سأل عن البعض، انتهى. ونقلته من خط ابن هشام ونقله السيوطي في الاقتراح بحروفه ويشهد لتحريف ماشرح عليه الشارح عدم مناسبة التسمية على الوجهين المذكورين كما لا يخفى على المتأمل».

(١) في (ج): لا يحتج به الحنفي.

(٢)في: (ج) و (د): لا يحتج.

(٣) كذا في: (أ).

«**وَأَمَّا العَكْسُ**» وهو أن يكون المساعد المختلف فيه ممنوعا من جهة المعترض، مقولًا به من جهة المستدل «**كَالـمَفْهُومِ يَحْتَجُّ بِهِ الشَّافِعِيُّ**» القائل بحجيته «**عَلَى الـحَنَفِيِّ**» القائل بعدمها «**فَمَذَاهِبُ**»ثلاثة:

أحدها: يجوز مطلقا كغيره من الأدلة.

ثانيها: لا يجوز مطلقا كعكسه السابق.

«**ثَالِثُهَا**» وهو «**الـمُخْتَارُ**:**إِنْ كَانَ لَا مَأْخَذَ لَهُمَا**» أي:للخصمين «**سِوَاهُ جَازَ**» الاستناد إليه للحاجة إليه «**وَإِلَّا**»أي: وإن كانَ لهما مأخذ سواه«**فَغَيْرُهُ**[1]» أي: فغير جائز الاستناد إليه لعدم الحاجة إليه،وهذا القول جامع للقولين الأولين.



(١) في هامش (أ): فغير.

[أمهات المطالب]

﴿فَصْلٌ﴾

«أُمَّهَاتُ الـمَطَالِبِ» أي: أصولها «أَرْبَعَةٌ: هَلْ، وَلِـمَ، وَمَا، وَأَيّ».

[مطلب: هل]

«فَأَمَّا (هَلْ) فَيُطْلَبُ بِهَا أَصْلُ الوُجُودِ[(١)]» للشيء المسئول عنه «أَوْ وَصْفُهُ» فمطلبها على وجهين:السؤال عن أصل الشيء، كقولك:هل زيد موجود؟.أو عن وصفه، كقولك: هل زيد قائم؟.

[مطلب: ما]

«وَأَمَّا (مَا) فَيُطْلَبُ بِهَا شَرْحُ اللَّفْظِ، وَالتَّمْيِيزُ، وَالـحَقِيْقَةُ» فمطلبها على ثلاثة أوجه:السؤال عن معرفة اللفظ، كأن يقال: ما العقار؟ فيقال: الخمر.أو عن معرفة الشيء برسمه، كأن يقال: ما الخمر؟مريدا معرفته برسمه، فيقال: مائع يقذف بالزَّبدِ.أو عن معرفته بحقيقته، كأن يقال: ما الخمر؟ فيقال: المسكر من ماء العنب.

[مطلب: لم]

«وَأَمَّا (لِـمَ) فَيُطْلَبُ بِهَا أَصْلُ الدَّلِيْلِ، وَبَيَانُ دَلَالَتِهِ»فمطلبها على وجهين:السؤال عن دليل الشيء، أي: علته، كأن يقال: لم حرم الخمر؟فيقال:لإسكارها.أو عن بيان

---

(١) أي: إثباتا أو نفيا؛ لتوافق قول غيره: هي التي يطلب بها وجود الشيء أو لا وجوده، كقولك: هل الحركة موجودة أو لا موجودة؟ وتسمى: بسيطة، والتي يطلب بها الوصف مركبة؛ لأنه قد أخذ فيها شيئان غير الوجود، فإن المطلوب فيها وجود القيام لزيد في مثال المصنف أو عدم وجوده، والوجود في البسيطة محمول، وفي المركبة رابطة، ويسمى وجود الشيء: هليته، لأنه منسوب إلى (هل) لأنه يسئل عنه بها. (س)

دلالته على المطلوب، كأن يقال: لم كان الإسكار علة لتحريم الخمر؟ فيقال: لإذهابه العقل المطلوب حفظه.

واعلم: أن مطلب (ما) بمعناها الأول، مُتقدِّمٌ على مطلب (هل)بِمعنييه؛ لأن ما لا يُعرفُ مَعناهُ لا يُطلبُ وجوده ولا وصفه، ومطلبها الثاني والثالث متأخر عن مطلب (هل) بمعناها الأول؛ لأن ما لا يعرف وجوده لا يطلب تمييزه ولا ماهيته،فـ(هل) بمعناها الأول متوسطة بين المائين، متأخرة عنها بمعناها الثاني.فبعض الأشياء يستدعي أولا فهم معناه، ثم طلب وجوده، ثم طلب معرفته بخاصته أو حقيقته، ثم طلب وصفه، ثم طلب لميته[1] بمعنييها.

[مطلب: أي]

«وَأَمَّا (أَيّ) فَيُطْلَبُ بِهَا تَمْيِيزُ تَفْصِيْلِ مَا عُرِفَتْ جُمْلَـتُهُ» أي: ما عرف إجمالا، جمعا كان أو جنسا أو غيره «عَنْ غَيْرِهِ» متعلق بتمييز، فمطلب (أي) تمييز ما أُجْمِلَ، كأن يقال: أي الثياب عندك؟ فيقال: كتان أو صوف، وكأن يقال: أي شيء الإنسان في ذاته؟ فيقال: الناطق،وكأن يقال: أي الفريقين خير؟ فيقال: أصحاب محمد ﷺ،والمجمل وهو هنا:الأمر العام المشترك فيه مضمون ما أضيف[2] إليه، أي:كالثوبية في الأول، والشيئية في الثاني،والفريقية في الثالث.

[مطلب: كيف وأين ومتى وغيرها]

«وَأَمَّامَطْلَبُ(كَيْفَ، وَأَيْنَ، وَمَتَى) وَغَيْرِهَا»(كمن، وكم، وأنّى، وأيّانا)«فَدَاخِلٌ فِي مَطْلَبِ هَلْ» وما عُطفَ عليها، لكن من حيث إنها تشاركها في طلب التصور فقط؛

---

(١) في (ج) و (هـ): كميته.

(٢) في (ب): أضيفت.

وإلا فهي مخالفة لها[1] من حيث إن المطلوب بكل منها[2] تصور شيء آخر؛ إذ المطلوب بـ(كيف) تصور الحال، وبـ(أين) تصور المكان،وبـ(متى) تصور الزمان، ويقاس بالبقية ما يناسبها، وقد بينته في مختصر التلخيص وشرحه.

* * *

(١) في (أ) و (ب): لهما.

(٢) في (ب) و (هـ): منهما.

[الأحكام الوضعية]

﴿فَصْلٌ﴾

[السبب]

«السَّبَبُ» لغة: ما يُتوصَّلُ به إلى غيره. وعرفا: «مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الوُجُودُ» للمُسَبَّبِ«وَمِنْ عَدَمِهِ العَدَمُ» له، خرج بالقيد الأول الشرط، وبالثاني المانع، وسيأتيان «لِذَاتِهِ»زَادَهُ ككثير ليُدخِلَ في تعريفه ما إذا تخلَّفَ الحكم عند وجوده لوجود مانع أو لفقد شرط، وما إذا وجد عند عدمه لخليفة سبب آخر، والتَّاركُ لهذا القيد اكتفى بتبادُرِهِ إلى الفهم.

[السبب القولي]

«وَهُوَ» أي: السبب «إِمَّا قَوْلِيٌّ يَثْبُتُ حُكْمُهُ مَعَ آخِرِجُزْءٍ مِنَ اللَّفْظِ عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ وَالـحُذَّاقِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، سَوَاءٌ اسْتَقَلَّ بِهِ» أي: بالقول «الـمُتَكَلِّمُكَالإِبْرَاءِ وَالعِتْقِ وَالطَّلَاقِ وَالرَّجْعَةِ، فَتَقْتَرِنُ الـحُرِّيَّةُ»في العتق«بِالرَّاءِ مِنْ قَوْلِهِ: أَنْتَ حُرٌّ،وَ» يقترن الطلاق «بِالقَافِ مِنْ» قوله:«أَنْتِ طَالِقٌ» وقِسْ عليهما الإبراء والرجعة وغيرهما.

«أَمْ لَمْ يَسْتَقِلَّ بِهِ»المتكلم«كَالـمُعَاوَضَاتِ» محضة كانت كالبيع، أو غيرها كالخلع «وَغَيْرِهَا» أي: غير المعاوضات كالهبة والوصية «عَلَى الأَصَحِّ» متعلق بقوله:(يثبت حكمه مع آخر جزء من اللفظ). ومقابل الأصح ما ذكره بقوله:«وَنَقَلَ الرَّافِعِيُّ عَنِالأَكْثَرِيْنَ ثُبُوتَ الـحُكْمِ» أي: حكم السبب القولي «عَقِبَ اللَّفْظِ» استقل به المتكلم أو لا.

[السبب الفعلي]

«**وَإِمَّا فِعْلِيٌّ، فَيَقْتَرِنُ حُكْمُهُ بِهِ**» أي: بالفعل، أي: بآخره «**كَقَتْلِ الكَافِرِ، يَقْتَرِنُ بِهِ اسْتِحْقَاقُ السَّلَبِ**» للقاتل، وما ذَكَرَهُ هنا من اقتران الحكم بآخر الفعل مُفَرَّعٌ على قول الأشعري والحذاق فيما مَرَّ في القولي، وأما على ما نقله الرافعي عن الأكثرين فظاهر[1] أن اقتران الحكم يكون عقب الفعل، ويَدُلُّ له قول المصنف في قواعده: وأما الفعليفقيه الخلاف السابق، أي: في القولي[2]

[تقدم الحكم على السبب في الأمور التقديرية]

«**وَقَدْ يَتَقَدَّمُ الـحُكْمُ عَلَى السَّبَبِ**»أي: على آخره«**فِي الأُمُورِ التَّقْدِيرِيَّةِ**» أي: المقدرة بعدد، كالديةِ والرضاعِ والجلدِ في الحد، لكن التقدم إنما يكون في بعضها «**كَالدِّيَةِ تُورَثُ عَنِ القَتِيْلِ**» قال في قواعده: فإنها يقدردخولها في ملك القتيل قبيل آخر جزء من حياته، وإلا لم تورث ولم تنفذ فيها وصاياه وديونه.

[الشرط]

«**وَالشَّرْطُ**» لغة: إلزام الشيء والتزامه،وعرفا:«**مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ العَدَمُ**» للمَشرُوطِ«**وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدَمٌ**» له «**لِذَاتِهِ**» قد عُلم بَيانُ ذلك من سابقه[3]

---

(١) في (ب): فظاهره.

(٢) المنثور في القواعد الفقهية (٢/ ١٩٢).

(٣) حاصله أنه عائد على الجملة الثانية، وأنه احتراز عما إذا قارن وجود الشرط وجود السبب، فإن لـزوم المسبب لوجود السبب لا لوجود الشرط، وليس عائدا إلى الجملة الأولى، وأنه احتراز عما إذا قـارن عـدم الشرط وجود السبب؛ إذ لا تأثير لوجود السبب حينئذ كما علم مما مر. (س) بتصرف

وعرف الغزالي الشرط بما حاصله: أنه ما يتوقف عليه تأثير المؤثر وليس نفس المؤثر ولا جزؤه.

[أقسام الشرط]

«**وَهُوَ**» أي: الشرط «**عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: عَقْلِيٌّ كَالحَيَاةِ لِلعِلْمِ، وَشَرْعِيٌّ كَالطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ**» مثلا «**وَلُغَوِيٌّ كَدُخُولِ الدَّارِ لِوُقُوعِ الطَّلَاقِ**»في قوله: إن دخلت الدار فأنت طالق[١]«**وَعَادِيٌّ كَالغِذَاءِ لِلحَيَوانِ**»والغِذا:- بكسر أوله، وبذال معجمة، ممدودا - ما يتغذى به[الحيوان][٢]من الطعام والشراب،وأما بالفتح وإهمال الدال فطعام الغدوة.

«**وَالأَخِيْرَانِ**» أي: اللغوي والعادي، أي: مثالاهما، وهما: دخول الدار لوقوع الطلاق، والغذاء للحيوان «**مِنْ قَبِيْلِ**[٣] **الأَسْبَابِ**» أي: لا من قبيل الشروط، لانطباق تعريف السبب عليهما. ولو مَثَّل بما مَثَّل به غيره، للأول بقوله: إن دخلت الدار فأنت طالق[٤]، وللثاني: بنصب السلم لصعود السطح؛ لما قال ذلك، ولكان هو المناسب لكلامه؛ لأن كلامه في الشروط وتعريف الشرط منطبق على ما مثل به غيره.

---

(١)في (ج): إذا دخلت الدار فأنت طالق.

(٢) كذا في: (ج) و (هـ).

(٣) في (ج) و (هـ): من قبيل ربط الحكم بالأسباب.

(٤) في (ب): إذ دخلت الدار – بالذال – فأنت طالق.

[المانع]

«**وَالـمَانِعُ**» لغة: الحائل، وعرفا:«**عَكْسُ الشَّرْطِ، وَهُوَ: مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ عَدَمُ الـحُكْمِ**» ولا يلزم من عدمه عدم الحكم ولا وجوده لذاته «**كَالأُبُوَّةِ**» فإنها «**تَمْنَعُ القِصَاصَ**» في قتل الأب ولده.

«**وَكُلُّهَا**» أي: السبب والشرط والمانع «**مِنْ أَحْكَامِ خِطَابِ الوَضْعِ**» وهو: الخطاب الوارد بكون الشيء سببا و شرطا ومانعا وصحيحا وفاسدا.

«**وَهُوَ**» أي: المانع «**إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ**» الحكم«**فِي الابْتِدَاءِوَالدَّوَامِ كَالكُفْرِ وَالـحَدَثِفِي العِبَادَةِ**» فإنهما يمنعان انعقادها ابتداءً،وصحتها دواما.والرضاع في النكاح فإنه يمنعه ابتداءً ودواماً، بمعنى أنه يمنع انعقاده ابتداءً، ويبطله دوامًا.

«**وَإِمَّا أَنْ يَمْنَعَ**»الحكم«**فِي الابْتِدَاءِلَافِيالدَّوَامِ كَالإِحْرَامِ**»بنسك فإنه «**يَمْنَعُ ابْتِدَاءَ النِّكَاحِ لَا دَوَامَهُ، وَكَذَلِكَ أَمْنُ العَنَتِ**» أي: الزنا «**فِي نِكَاحِ الأَمَةِ**» أي:فإنه يمنع نكاحها ابتداءً لا دواما.

«**وَإِمَّا عَكْسُهُ**»وهو أن يمنع الحكم في الدوام لا الابتداء «**فَكَدُخُولِ الـمُسْلِمِ فِي مُلْكِ الكَافِرِ**» بنحو إرثٍ أو رَدٍّ بعيب، فإنه لا يمتنع ابتداء، ويمتنع دواما[1] بأن يبقيه في ملكه، بل يزيل ملكه عنه.



---

(١) في (ج) و (هـ): فإنه لا يمنع ابتداءً ويمنع دواما.

[ما يعرف به الشيء]

﴿فَصْلٌ﴾

«**قَالَ الـمُتَكَلِّمُونَ يُعْرَفُ الشَّيءُ**» بسكون العين «**بِأُمُورٍ ثَلَاثَةٍ**»:

أحدها:«**بِآثَارِهِ**» جمع أثر، وهو العَلَم، بفتح العين واللام «**كَالِاسْتِدْلَالِبِالـمَصْنُوعِ عَلَى الصَّانِعِ**».

«**وَ**»ثانيها:«**بِحَسَبِ ذَاتِهِ**» أي: بذات الشيء «**الـمَخْصُوصَةِ**» به، كأن يقال: ما الإنسان؟ فيقال:حيوان ناطق.

«**وَ**» ثالثها:«**بِالـمُشَاهَدَةِ**» له.

«**وَالبَارِي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُعْرَفُ بِالأَوَّلِ وَالثَّالِثِ عِنْدَنَا**» أي: أيها الأشاعرة ومن تبعهم «**قَطْعًا**».

«**وَفِي الثَّانِي**» أي: وفي كونه تعالى يعرف بالثاني «**خِلَافٌ، جَوَّزَهُ الـمُتَكَلِّمُونَ**» أي: جمهورهم، قالوا: لأنا مكلفون بمعرفة وحدانيته، ومعرفتها متوقفة على معرفة حقيقته «**وَمَنَعَه الإمامُ الغزَالِيُّ وَالـحُكَمَاءُ**» وأجابوا عن احتجاج الأولين:بأنا لا نسلم أنها متوقفة على معرفة حقيقته، وإنما تتوقف على معرفتها بوجه ما.

«**قَالُوا: وَمِنْ ثَمَّ**»أي: ومن هنا، وهو أنه تعالى لا يعرف بحقيقته، أي: من أجل ذلك «**عَدَلَ مُوْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -عَنْجَوَابِ سُؤَالِ فِرْعَوْنَ بـ(مَا) عَنِ الـحَقِيْقَةِ**» في قوله تعالى:﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾[الشعراء: ٢٣]«**فَأَجَابَ بِالصِّفَةِ**» في قوله تعالى حكاية عنه:﴿قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾[الشعراء: ٢٤]«**تَنْبِيْهًا**» أي:عدل عن الجواب بالحقيقة المسئول عنها، إلى الجواب بالصفة للتنبيه «**عَلَى أَنَّ حَقَّ السُّؤَالِ أَنْ يَكُونَ عَنْهَا**»أي: عن الصفة، أي: عن معرفته بها، لا عن معرفته بالحقيقة؛ إذ لا يمكن معرفته بها في الدنيا عند المحققين، ولا في الآخرة عند بعضهم، وهو المختار، قال

تعالى:﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾[طه: ١١٠]«**وَتَوَقَّفَ القَاضِي**» أبوبكرفي كونه تعالى يمكن معرفته بحقيقته أو لا[١]؛ لتعارض دليليهما عنده «**وَقَالَ**» السيد «**الـجُنَيْدُ**» تأييدا للقول الثاني «**وَالله مَا عَرَفَ اللهَ**» أي: بحقيقتهأحد«**إِلَّا اللهُ**» تعالى.

❋ ❋ ❋

---

(١) أي: في معرفته في الآخرة، وهذا ما نقله الآمدي في أبكـار الأفكـار، ونقـل الشـريف عنـه في شرح الإرشاد القطع بالمنع. (س)

[أقسام التقدم]

﴿فَصْلٌ﴾

في أقسامِتقدُّمِ الشيءِ على غيره.

«**قَالَتِ الـحُكَمَاءُ: تَقَدُّمُ الشَيءِ عَلَى غَيْرِهِ مُنْحَصِرٌ فِي خَمْسَةِ أَقْسَامٍ:**»

«**أَحَدُهَا: التَّقَدُّمُ بِالعِلِّيَّةِ**» بمعنى أن وجود المتأخر يجب بوجود المتقدم «**كَتَقَدُّمِ حَرَكَةِالأُصْبُعِ عَلَى حَرَكَةِ الـخَاتَمِ**» وتقدم الشمس على ضوئها.

«**الثَّانِي:**»التقدم«**بالطَّبْعِ**»والذات، بمعنى أن المتقدم يوجد بدون المتأخر، ولا يوجد المتأخر بدونه،ولا يكفي في وجوده وجود المتقدم، ولا يكون المتقدم علة تامة له «**كَتَقَدُّمِ الوَاحِدِ عَلَى الاثْنَيْنِ**» وتقدم الجزء على الكل.

«**الثَّالِثُ:**» التقدم «**بِالزَّمَانِ**» بمعنى أن المتقدم حصل في زمان لم يوجد فيه المتأخر «**كَتَقَدُّمِ الأَبِ عَلَى الابْنِ**».

«**الرَّابِعُ:**» التقدم «**بِالرُّتْبَةِ إِمَّا حِسًّا**» طبعا كان كتقدم الرأس على الرقبة،أو وضعا «**كَتَقَدُّمِ الإِمَامِ عَلَى المَأمُومِ**».

«**أَوْ عَقْلًا**» طبعا كان «**كَتَقَدُّمِ الجِنْسِ عَلَى النَّوْعِ**» أو وضعا كتقدم بعض مسائل العلم على البعض.

فأقسام التقدم الرتبي أربعة: الحسي الطبيعي، والحسي الوضعي، والعقلي الطبيعي، والعقلي الوضعي.

«**الـخَامِسُ:**»التقدم«**بِالشَّرَفِ**» بمعنى أن المتقدم أشرف من المتأخر «**كَتَقَدُّمِ العَالِمِ عَلَى الـمُتَعَلِّمِ**».

ومنع المتكلمون الحصر في الخمسة فزادوا: تقدم بعض أجزاء الزمان على بعض، كتقدم الأمس على اليوم، فإنه ليس بواحد من غير الزمان وهو ظاهر[١]، ولا بالزمان؛ لأن كلًّا من اليوم والأمس زمان، ويستحيل أن يكون للزمان زمان آخر، والحق: ما مر[٢]

وهذا راجع إلى التقدم الزماني، والتقدم الزماني لا يقتضي أن يكون كل من المتقدم والمتأخر يقع في زمان غيرهما،بل التقدم الزماني يقتضي أن يكون المتقدم قَبْلَ المتأخر قَبليَّةًلا يجامع فيها القبل البعد، وأجزاء الزمان بعضها مع بعض كذلك، فيكون تقدم بعضها على بعض بالزمان، لكن ليسَ بزمانٍ زائدٍ على المتقدم بل هو نفس المتقدم،ويجوز حمل هذا على التقدم الرتبي.

* * *

---

(١) أي: ظاهر في أنه ليس بواحد من أنواع التقدم الأربعة غير التقدم بالزمان.

(٢) وهو انحصار تقدم الشيء على غيره في خمسة أقسام.

[أركان الدين]

﴿فَصْلٌ﴾

في أقسام أركان الدين «**أَرْكَانُ الدِّيْنِ ثَلَاثَةٌ: الإِيْمَانُ وَالإِسْلَامُ وَالإِحْسَانُ، لِحَدِيْثِ جِبْرِيْلَعَلَيْهِ السَّلَامُ**» في البخاري وغيره، حيث قال للنبي ﷺ: ما الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وبكتابه، وبرسله، وتؤمن بالبعث. قال: ما الإسلام؟ قال: الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان، وفي رواية وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا.قال: ما الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

[الركن الأول: الإيمان]

[تعريفه]

«**الأَوَّلُ**» من الثلاثة «**الإِيْمَانُ، وَهُوَ عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ وَأَبِي حَنِيْفَةَ**»وغيرهما: «**تَصْدِيْقُ القَلْبِ**» بما عُلِمَ مجيء الرسول به من عند الله ضرورة.

«**وَالأَعْمَالُ**» أي: أعمال الجوارح من الشهادتين والصلاة وغيرهما «**مُكَمِّلَاتٌ لَهُ، وَصْفِيَّةٌ لَا جُزْئِيَّةٌ**» أي: وصفا لا ركنا.

«**وَالجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهَا لِتَّصْدِيْقُ مَعَ العَمَلِ**» فالعمل على قولهم ركنٌ لا وصفٌ، وجمهور المحققين وهو المختارعلى أنه: تصديق القلب بما ذكر، بشرط الإتيان بالشهادتين. والإسلام عكس ذلك، وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح اللب[1]

---

(١) قال في شرح اللب: (والإيمان تصديق القلب) بما علم مجيء الرسول به من عند الله ضرورة، أي:الإذعان والقبول له، والتكليف بذلك - مع أنه من الكيفيات النفسانية دون الأفعال الاختيارية -

[زيادة الإيمان ونقصانه]

«وَفِي زِيَادَتِهِ» أي: الإيمان «وَنُقْصَانِهِ مَذَاهِبٌ» أربعة:

أحدها: أنه يزيد بالأعمال الصالحة، وينقص بارتكاب أضدادها.

ثانيا: أنه لا يزيد ولا ينقص؛ لأنه التصديق وهو اليقين، واليقين[1] لا يقبل التفاوت.

«ثَالِثُهَا: التَّفْصِيلُ بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ وَالـمَلَائِكَةِ فَيَزِيْدُ» فيهم «وَلَا يَنْقُصُ،وَبَيْنَ مَنْ عَدَاهُم فَيَزِيْدُ» فيه «وَيَنْقُصُ».

رابعها: ما ذكره بقوله:«وَعَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يَزِيْدُ وَلَا يَنْقُصُ»وفيه تحكم، مع أن القسمة العقلية تقتضي أن يقال: إنه ينقص ولا يزيد فتكون المذاهب خمسة.

»بالتكليف بأسبابه، كإلقاء الذهن وصرف النظر وتوجيه الحواس (ويعتبر فيه) أي: في التصديق المذكور، أي: في الخروج به عندنا عن عهدة التكليف بالإيمان (تلفظ القادر) على الشهادتين (بالشهادتين) لأنهعلامة لنا على التصديق الخفي عنّا، حتى يكون المنافق مؤمنا عندنا كافرا عند الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ حالة كون التلفظ بذلك (شرطا) للإيمان كما عليه جمهور المحققين، يعني أنه شرط لإجراء أحكام المؤمنين في الدنيا، من توارث ومناكحة وغيرهما (لا شطرا) منه كما قيل به، فمن صدّق بقلبه ولم يتلفظ بالشهادتين مع تمكنه من التلفظ بهما، ومع عدم مطالبته به كان مؤمنا عند الله على الأول، دون الثاني، كما ذكره السعد التفتازاني في شرح المقاصد، وهو ظاهر كلام الغزالي تبعا لظاهر كلام شيخه إمام الحرمين، وما نقل عن الجمهور من أنه كافر عند الله كما هو كافر عندنا مفرع على الثاني، وترجيح الشرطية من زيادتي (والإسلام) هو (التلفظ بذلك) وجرى الأصل على أنه أعمال الجوارح من الطاعات، كالتلفظ بذلك والصلاة والزكاة، أخذا بظاهر الخبر الآتي، المحمول فيه الإسلام عند المحققين على أحكامه المشروعة، أو على الإسلام الكامل (ويعتبر فيه) أي: في الإسلام، أي: في الخروج به عن عهدة التكليف به (الإيمان) أي: التصديق المذكور، ولم يحك أحد خلافا في أن الإيمان شرط في الإسلام أو شطر. (ص١٥٧)

(١) في (ج) و (هـ): وهو اليقين لا يقبل التفاوت.

«**وَالـخِلَافُ**» في ذلك «**مُلْتَفِتٌ عَلَى**» بمعنى: إلى «**أَنَّ الإِيْمَانَ هَلْ هُوَ الطَّاعَاتُ**» وحدها، أومعالتصديق«**فَيَقْبَلُهُمَا**» أي: الزيادة والنقص.

«**أَو التَّصْدِيْقُ**» وحده «**فَلَا**» يقبلهما.

قال في المواقف[(١)]:والحق أن التصديق يقبلهما؛ لوجهين:

الأول:القوة والضعف. قولكم: الواجب اليقين، والتفاوت لا يكون إلا لاحتمال النقيض. قلنا: لا نسلم أن التفاوت لذلك، أي: فقط؛ إذ يجوز أن يكون بالقوة والضعف بلا احتمال للنقيض. ثم ذلك يقتضي أن يكون إيمان النبي وآحاد الأمة سواء وأنه باطل إجماعا؛ ولقول إبراهيم – عليه السلام – :﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة: ٢٦٠]. والظاهر أن الظن الغالب الذي لا يخطر معه احتمال النقيض بالبال حكمه حكم اليقين.

الثاني: التصديق التفصيلي في أفراد ما علم مجيئه به، جزءٌ من الإيمان، يثاب عليه ثوابَه على تصديقه بالإجماليّ، والنصوصُ دالة على قبوله لهما. انتهى كلامه مع زيادة ما يوضحه[(٢)]

---

(١) قال في المواقف قبل هذا الموضع: «المقصد الثاني في أن الإيمان هل يزيد وينقص؟، أثبته طائفة ونفاه آخرون، قال الإمام الرازي وكثير من المتكلمين: هو فرع تفسير الإيمان، فإن قلنا: هو التصديق، فلا يقبلهما؛ لأن الواجب هو اليقين وأنه لا يقبل التفاوت؛ لأن التفاوت إنما هو لاحتمال النقيض، وهو ولو بأبعد وجه ينافي اليقين». (٣/ ٥٤٢)

(٢) في (أ) و (ب) و (د) و (هـ): مع بيان زيادة ما يوضحه.

[ما يؤثر في نقص الإيمان]

«قَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَنْصَارِيُّ[(١)]: وَمِـمَّا يُؤَثِّرُ فِي نَقْصِهِ» أي: الإيمان «كَثْرَةُ الزَّلَّاتِ فَإِنَّهَا تُكْسِبُ القَلْبَ رَيْنًا»[(٢)] أي: طبعا ودنسا، قال تعالى:«﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ» أي: غشيها «﴿مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[المطففين: ١٤]» من المعاصي.

[تعليق الإيمان بالمشيئة]

«وَيَصِحُّ عِنْدَنَا» أيُّها الأشاعرة قولُ المؤمن:«أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ» تعالى،وإن اشتمل على التعليق، خوفا من سوء الخاتمة المجهولة، أو دفعا لتزكية النفس، أو تبركا بذكر الله تعالى، أو تأدبا، أو إحالةً للأمور على مشيئة الله تعالى.

«لَا عَلَى الشَّكِّ» في الحال في الإيمان «بَلْ بِاعْتِبَارِ الـمَآلِ، فَإِنَّ الإِيمَانَ ثَابِتٌ فِي الـحَالِ قَطْعًا، وَلَكِنَّ» الإيمان «الَّذِي هُوَ عَلَمُ الفَوْزِ وَآيَةُ النَّجَاةِ إِيمَانُ الـمُوَافَاةِ» وعطفُ آية النجاة على ما قبلها عطف تفسير «وَهُوَ» أي: إيمان الموافاة، هو «الَّذِي وَرَدَ عَلَيْهِ الاسْتِثْنَاءُ»في قوله: أنا مؤمن إن شاء الله «فَالـمَسْأَلَةُ» أي: مسئلة الاستثناء «مِنْ فُرُوعِ» إيمان «الـمُوَافَاةِ».

وأشار بـعندنا، إلى أن في ذلك قولا آخر، وهو قولُ أبي حنيفة ومن تبعه، فإنهم يمنعون ذلك؛ لإيهامه الشك المذكور،ويُرَدُّ: بأن إيهام الشك لا يقتضي مَنعَ ذلك، وإنما

---

(١) سليمان بن ناصر بن عمران الأنصاري، أبو القاسم، فقيه شافعيّ مفسر، من أهل نيسابور. كان زاهدا متصوفا يتكسب بالوراقة، وأقعد في خزانة الكتب بنظامية نيسابور، توفي سنة: ٥١٢هـ. له: شرح الإرشاد في أصول الدين، وكتاب الغنية في فروع الشافعية. الأعلام

(٢) في: (ج) و (هـ) زيادة: بالنون آخره.

يقتضي أنه خلاف الأولى، وهو كذلك؛ إذ الأَوْلى الجَزمُ، كما جزم به السعد التفتازاني كغيره، أما إذا قاله شكًّا في إيمانه في الحال فهو كافر[(١)]

[ما يجب الإيمان به]

«**وَيَجِبُ**» على المكلف «**الإِيْمَانُ بِسِتَّةِ أَشْيَاءَ:**»

[الإيمان بالله]

«**أَحَدُهَا:**» الإيمان «**بِالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىوَصِفَاتِهِ، وَهِيَ عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ**» بزيادة البقاء ثمانية «**مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِ الشَّاطِبِيِّ**» رحمه الله تعالى في رائيته:

«**حَيٌّ عَلِـيْمٌ قَـدِيْرٌ وَالكَلَامُ لَهُ   بَـــاقٍ سَمِيْعٌ بَصِيْرٌ مَا أَرَادَ جَرَى**»

وفي نسخة بدل قوله:بَاقٍ(فَرْدٌ)، وهو المحفوظ في الرائية، فهي ثمانية أيضا، إن عُدَّ الفَرْدُ من الصفات، وإن لم يُعَدَّ منها وهو الظاهر، فهي سبعة وعليه محققوا الأشاعرة.

وأجابوا عن عَدِّهِ البقاء منها: بأنه أمر إضافي؛ إذ هو استمرار الذات، وليس صفة حقيقية[(٢)]وإليه أشار بقوله«**وَنَفَى القَاضِي**» أبوبكر «**وَإِمَامُ الحَرَمَيْنِ البَقَاءَ، وَقَالَا:**» إنه تعالى «**بَاقٍ بِنَفْسِهِ، لَا بِبَقَاءٍ زَائِدٍ عَلَيْهِ، وَإِلَّا**»أي: ولو كان باقيا ببقاء زائد عليه فهو باق ببقاء آخر ويعود الكلام،وحينئذ «**يَلْزَمُ التَّسَلْسُلُ**» ورُدَّ هذا الدليل بأن بقاء البقاء نفسه.

---

(١) قال السعد فيما نقله عنه القاسمي: إنه لا خلاف بين الفريقين في المعنى؛ لأنه إن أريد بالإيمان مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال، وإن أريد ما يترتب عليه من النجاة والثمرات فهو في مشيئته تعالى، ولا قطع بحصوله في الحال، فمن قطع بالحصول أراد الأول، ومن علق أراد الثاني. اهـ.

(٢) في هامش (أ): حقيقة، وساقطة من: (ب).

[هل الصفات عين الذات أو غيرها؟]

«وَامْتَنَعَ أَئِمَّتُنَا مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الغَيْرِ» أي:والعين **«عَلَى الصِّفَاتِ مَعَ بَعْضِهَا بَعْضًا، وَمَعَ الذَّاتِ»**أي: ذاته تعالى، فيقال في الصفة مع الصفة، أو مع ذاته تعالى: لا عين ولا غير[١]

[صفات الذات وصفات الفعل]

«وَصِفَاتُ الذَّاتِ» وهي: الواجبة لذاته تعالى، بمعنى أنها مستندة إليها بطريق الإيجاب لا بطريق الخلق والاختيار **«قَدِيْمَةٌقَائِمَةٌ بِهَا»** أي: بذاته تعالى.

«وَصِفَاتُ الفِعْلِ» وهي: المستندة إليه تعالى بطريق الخلق والاختيار **«حَادِثَةٌ غَيْرُ قَائِمَةٍ بِهَا»** أي:بذاته تعالى **«كَالرَّزْقِ»** بفتح الراء **«وَالإِحْيَاءِ وَالإِمَاتَةِ»**.

«وَقَالَتِ الـحَنَفِيَّةُ: الكُلُّ» أي: من صفات الذات والفعل **«قَدِيْمٌ»** أما في صفات الذات فظاهر، وأما في صفات الفعل فلرجوعها إلى صفة (التكوين) وهو عندهم قديم،وعند الأشاعرة حادث لرجوعه إلى القدرة[٢]

---

(١) المراد أنها ليست عينا بحسب المفهوم، ولا غيرا بحسب الماصدق، فلا يلزم في قولهم إنها لا عين ولا غير الجمع بين النقيضين ولا رفعها، لكنه إنما يصح في مثل العالم والقادر، لا في مثل العلم والقدرة، مع أن الكلام فيه. وقيل: المراد بالغيرية كون الموجودين بحيث يتصور وجود أحدهما مع عدم الآخر، أي: يمكن الانفكاك بينهما، والمراد بالعينية الاتحاد في المفهوم، وفيه نظر كما بين في شرح العقائد. (س) بتصرف

(٢) لأنه عبارة عن تعلقها بالمقدورات، ولا يخفى أن للقدرة تعلقين: صلوحي قديم، وتنجيزي حادث، ويمكن أن يجعل ذلك مبنى كلام الفريقين ويرتفع الخلاف من البين. (س)

[كونه تعالى فاعلا بالاختيار]

«**وَهُوَ سُبْحَانهُ وَتَعَالَى فَاعِلٌ بِالاخْتِيَارِ**» فالعالم حادث، ويمتنع حوادث لا أول لها «**لَا بِالذَّاتِ، خِلَافًا لِلفَلَاسِفَةِ**» في قولهم: إنه فاعل بالذات «**وَمِنْ ثَمَّ**» أي: ومن هنا، وهو قولهم: إنه فاعل بالذات، أي: من أجل ذلك «**قَالُوا: بِقِدَمِ العَالَمِ، وَبِجَوَازِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا**».

[الكلام، ومسألة خلق القرآن]

«**وَالكَلَامُ**» أي: كلامه تعالى النفسي «**قَدِيْمٌ، خِلَافًا لِلمُعْتَزِلَةِ**» في قولهم ليس بقديم؛ لنفيهم الكلام النفسي.

«**وَالقُرْآنُ إِنْ أُرِيْدَ بِهِ: المَقْرُوءُ، فَهُوَ النَّفْسِيُّ، كَقَولِنَا: القُرْآنُ كَلَامُ اللهِ قَدِيْمٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ**».

«**وَإِنْ أُرِيْدَ بِهِ: القِرَاءَةُ**» أي: العبارة «**كَقَوْلِنَا: قِرَاءَةُ القُرْآنِ، أَو**» أي: وإن أريد به «**المَكْتُوبُ، كَقَوْلِنَا: يَحْرُمُ عَلَى المُحْدِثِ مَسُّهُ، فَالمُرَادُ**» بكل منهما «**الدَّلَالَةُ عَلَى كَلَامِ اللهِ تَعَالَى، فَيَكُونُ**» أي: القرآن بهذا المعنى «**حَادِثًا**».

«**وَالحَشْوِيَّةُ**» وهم القائلون بأنه جسم لا كالأجسام، من لحم ودم لا كاللحوم والدماء «**جَعَلُوا القِرَاءَةَ المَقْرُوءَ**».

«**وَقَدْ فَرَّقَ الإِمَامُ أَحْمَدُ**[1] **- رَحِمَهُ اللهُ - بَيْنَهُمَا**»

---

(١) أحمد محمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيبانيّ الوائلي، إمام المذهب الحنبليّ، وأحد الأئمة الأربعة، أصله من مرو، وكان أبوه والي سرخس، وولد ببغداد سنة: ١٦٤هـ. فنشأ منكبًا على طلب العلم، وسافر في سبيله أسفارا كبيرة إلى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والثغور والمغرب والجزائر والعراقين وفارس وخراسان والجبال والأطراف، وكان أسمر اللون، حسن الوجه، طويل القامة، يلبس الأبيض ويخضب رأسه ولحيته بالحناء، وفي أيامه دعا المأمون إلى القول بخلق القرآن، ومات قبل أن يناظر

أي: بين القراءة والمقروء «**فَحَكَى البَيْهَقِيُّ**[١] **وَالقَاضِي**» أبوبكر «**وَغَيْرُهُمَا عَنْهُ أَنَّه قَالَ: مَنْ قَالَ لَفْظِي بِالقُرْآنِ**» أي: ملفوظي به، أو تلفظي به[٢]، في قولي: القرآن كلام الله تعالى «**مَخْلُوقٌ، فَهُوَ**» على التفسير الأول«**جَهْمِيٌّ**»وعلى الثاني: قدري، وإليه أشار بقوله:«**أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ**» أي: لله «**فَقَدَرِيٌّ**».

«**قَالَ القَاضِي: وَهُوَ**» أي: فرق الإمام أحمد بينهما، أي: بين القراءة بالتفسير الثاني، والمقروء بالتفسير الأول «**يَدُلُّ عَلَى إِمَامَتِهِ فِي هَذَا العِلْمِ**» أي: علم الكلام «**لأَنَّ الجَهْمِيَّ**» من المعتزلة «**قَائِلٌ بِخَلْقِ القُرْآنِ، وَالقَدَرِيَّ**» منهم «**قَائِلٌ بِخَلْقِ العَبْدِ أَفْعَالَهُ**».

»ابن حنبل، وتولى المعتصم فسجن ابن حنبل ثمانية وعشرين شهرا لامتناعه عن القول بخلق القرآن، وأُطلق سنة: ٢٢٠هـ. ولم يصبه شرّ في زمن الواثق بالله - بعد المعتصم - ولما توفي الواثق وولي أخوه المتوكل ابن المعتصم أكرمَ الإمام ابن حنبل وقدّمه، ومكث مدة لا يولي أحدا إلّا بمشورته، وتوفي الإمام سنة: ٢٤١هـ. وهو على تقدمه عند المتوكل، صنّف: المسند، وله كتب في التاريخ والناسخ والمنسوخ والرد على الزنادقة فيما ادعت به من متشابه القرآن والتفسير وفضائل الصحابة والمناسك والزهد، وغيرها. الأعلام

(١) أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، من أئمة الحديث، ولد في: خسروجرد، من قرى بيهق، بنيسابور سنة: ٣٨٤هـ. ونشأ في بيهق، ورحل إلى بغداد ثم إلى الكوفة ومكة وغيرهما، وطلب إلى نيسابور فلم يزل فيها إلى أن مات سنة: ٤٥٨هـ. ونقل جثمانه إلى بلده. قال إمام الحرمين: ما من شافعيّ إلا وللشافعي فضل عليه غير البيهقي، فإنّ له المنة والفضل على الشافعيّ لكثرة تصانيفه في نصرة مذهبه وبسط موجزه وتأييد آرائه، وقال الذهبي: لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهبا يجتهد فيه لكان قادرا على ذلك؛ لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف، صنف زهاء ألف جزء، منها: السنن الكبرى، والسنن الصغرى، والمعارف، والأسماء والصفات، ودلائل النبوة، والآداب، والترغيب والترهيب، والمبسوط، وغيرها. الأعلام

(٢) قوله: أو تلفظي به، ساقطة من (ج).

«**وَقَالَ البَيْهَقِيُّ**:»لم يُرِدْ بذلك الفرق«**بَلْ أَشَارَ**» به «**إِلى السُّكُوتِ عَنِ الكَلَامِ فِي هَذِهِ الـمَسْأَلَةِ**» لبشاعة القول فيه.

وأنت خبيرٌ بأنَّ الخلافَ بين الجهمي والقدري لفظي لا معنوي، وبأنَّ الأشعريَّ قائل في الكلام اللفظي بما قاله الجهمي، لكن يخالفه في أنه يثبت الكلام النفسي بخلاف الجهمي.

[سماع كلام الله]

«**قَالَ**» أبو الحسن «**الأَشْعَرِيُّ:وَالكَلَامُ القَدِيْمُ يَجُوزُ أَنْ يُسْمَعَ بِحَاسَّةِ الأُذُنِ**» وإن لم يكن مشتملا على حروف، خرقا للعادة.

«**وَقَالَ القَاضِي: غَيْرُ مَسْمُوعٍ**» بها «**وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يُسْمِعَ اللهُ كَلَامَهُ**»بغيرها«**عَلَى خِلَافِ العَادَةِ**» خرقا لها.

«**وَقَالَ ابْنُ فُورَكٍ: الـمَسْمُوعُ عِنْدَ القِرَاءَةِشَيْئَانِ: صَوْتُ القَارِئِ، وَكَلَامُ اللهِ**».

«**وَعِنْدَ هَؤُلَاءِ**» أي: الأشعري والقاضي وابن فورك «**أَنَّ مُوسَى – عَلَيْهِ السَّلَامُ – سَمِعَ الكَلَامَ القَدِيْمَ**» لأن كلا منهم قائل بسماعه.

«**وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ سَعِيْدٍ**» بن كُلّاب[1]«**وَالأُسْتَاذُ**» أبو إسحق الإسفراييني«**لَا يُسْمَعُ أَصْلًا**» لاستحالة سماع كلام بغير لفظ «**وَاخْتَارَهُ**» أبو منصور

---

(١) عبد الله بن سعيد بن كلّاب، أبو محمد القطان، متكلم من العلماء، يقال له: ابن كلاب، قال السبكي: وكُلَّاب بضم الكاف وتشديد اللام، قيل: لقب به لأنه كان يجتذب الناس إلى معتقده إذا ناظر عليه، كما تجتذب الكلاب الشيء، توفي سنة: ٢٤٥هـ. وله كتب منها: الصفات، وخلق الأفعال، والرد على المعتزلة. الأعلام

«الـمَـاتُرِيْدِيُّ[١]،فَالـمَسْمُوعُ عِنْدَهُم» أي: عند ابن سعيد، والأستاذ،والماتريدي«إِنَّمَا هُوَ القُرْآنُ بِمَعْنَى القِرَاءَةِ، لَا» بمعنى «الـمَقْرُوءِ» النفسي.

[الإيمان بالملائكة]

«وَالثَّانِي» في نسخة:(الثاني) بلا واو «الإِيْمَانُ بِالـمَلَائِكَةِ وَفِي الصَّحِيْحِ» أي: صحيح البخاري وغيره «أَنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ نُورٍ[٢]، وَالنَّوْعُالإِنْسَانِيُّأَفْضَلُ مِنْهُم» لأمرِ الله لهم بالسجود لآدم؛ ولأن آدم كان أعلم منهم.

«خِلَافًالِلحَلِيْمِيِّ[٣]، وَالقَاضِي، وَالأُسْتَاذِ، وَأَبِي عَبْدِالله الـحَاكِمِ[٤]»،

---

(١) أحمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، من أئمة علماء الكلام، نسبته إلى ما تريد محلة بسمرقند، من كتبه: التوحيد، وأوهام المعتزلة، والرد على القرامطة، ومآخذ الشرائع في أصول الفقه، »وكتاب الجدل، وتأويلات القرآن، وتأويلات أهل السنة، وشرح الفقه الأكبر المنسوب للإمام أبي حنيفة، مات بسمرقند سنة: ٣٣٣هـ. الأعلام

(٢) صحيح مسلم: (رقم: ٢٩٩٦) باب ما جاء في أحاديث متفرقة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم»

(٣) الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله، فقيه شافعيّ، قاض، كان رئيس أهل الحديث في ما وراء النهر، مولده بجرجان سنة: ٣٣٨هـ. ووفاته في بخارى سنة: ٤٠٣هـ. له: المنهاج في شعب الإيمان، قال الإسنوي: جمع فيه أحكاما كثيرة ومعاني غريبة لم أظفر بكثير منها في غيره. الأعلام

(٤) محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطّهماني النيسابوريّ، الشهير بالحاكم، ويعرف بابن البيّع، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، مولده سنة: ٣٢١هـ. ووفاته سنة: ٤٠٥هـ، في نيسابور، رحل إلى العراق سنة: ٣٤١هـ، وحج، وجال في بلاد خراسان وما وراء النهر، وأخذ عن نحو ألفي شيخ، وولي قضاء نيسابور سنة: ٣٥٩هـ. ثم قلد قضاء جرجان، فامتنع، وهو من أعلم الناس بصحيح الحديث وتمييزه عن سقيمه، صنف كتبا كثيرة جدا، قال ابن عساكر: وقع من تصانيفه المسموعة في أيدي الناس ما يبلغ ألفا وخمسمائة جزء، منها: تاريخ نيسابور، والمستدرك على الصحيحين، والإكليل، والمدخل، وغيرها. الأعلام

وَابْنِ حَزْمٍ[1]، وَالإِمَامِ الرَّازِيِّ» في قولهم: إنهم أفضل من النوع الإنساني؛لأن الملكَ مُعلِّمُ النبيِّ، والرسولُ إليه، فيكون أفضل من المتعلِّم والمرْسَل إليه؛ ولأن الملائكة أرواح مبرأة عن الزلل والرذائل والآفات النظرية والعملية، ومطلعة على أسرار الغيب، وقوية على الأفعال العجيبة، وسابقة إلى الخيرات، ومواظبة على محاسن الأعمال.

«وَتَوَقَّفَ إِلْكِيَاالـهَرَّاسِيِّ وَغَيْرِهِ»في التفضيل بينهما؛ لتعارض أدلتهما.

وتحرير المسئلة ما قاله بعض المحققين: أن النبي ﷺ أفضل الخلق على الإطلاق، وأن خواص البشر وهم الأنبياء أفضل من خواص الملائكة، وأن خواص الملائكة أفضل من عوام البشر، وأن عوام البشر كالصحابة أفضل من عوام الملائكة.

---

(١) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد، عالم الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام، كان في الأندلس خلق كثير ينتسبون إلى مذهبه، يقال لهم: الحزمية، ولد بقرطبة سنة: ٣٨٤هـ. وكانت له ولأبيه من قبله رياسة الوزارة وتدبير المملكة، فزهد بها وانصرف إلى العلم والتأليف، فكان من صدور الباحثين فقيها حافظا يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة، بعيدا عن المصانعة، وانتقد كثيرا من العلماء والفقهاء، فتمالأوا على بغضه، وأجمعوا على تضليله وحذروا سلاطينهم من فتنته، ونهوا عوامهم عن الدنو منه، فأقصته الملوك وطاردته، فرحل إلى بادية ليلة من بلاد الأندلس فتوفي فيها سنة: ٤٥٦هـ. رووا عن ابنه الفضل أنه اجتمع عنده بخط أبيه من تآليفه نحو: (٤٠٠ مجلد)، تشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة، وكان يقال: لسان ابن حزم وسيف الحجاج شقيقان، أشهر مصنفاته: الفصل في الملل والأهواء والنحل، والمحلى، وجمهرة الأنساب، والناسخ والمنسوخ، وغيرها. الأعلام

[الإيمان بالكتب]

«وَالثَّالِثُ» في نسخة: (الثالث) بلا واو «الإِيمَانُ بِالكُتُبِ» المنزلة على الأنبياء «عَلَى اخْتِلَافِ أَعْدَادِهَا، وَفِي صَحِيْحِ ابْنِ حِبَّانٍ[1] مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ الكُتُبَ الـمُنَزَّلَةَ:» على الأنبياء «مِائَةُ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةُ كُتُبٍ[2]».

«وَأَنَّ كُتُبَ الله تَعَالَى مُتَفَاوِتَةٌ فِي الفَضِيْلَةِ، وَأَنَّ أَفْضَلَهَا القُرْآنُ».

[هل يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض؟]

«وَقَالَ إِسْحَاقُ ابْنُرَاهَوَيْهِ[3]: يَجُوْزُ تَفْضِيْلُ بَعْضِ القُرْآنِ» على بعض «وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ» الإمام «الشَّافِعِيِّ» كأن يقال: سورة الإخلاص أفضل من غيرها؛ إذ لا مانع من ذلك.

---

(١) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم البستي، ويقال له ابـن حِبّـان، مؤرخ، علّامة، جغرافي، محدث، ولد في بست من بلاد سجستان وتنقل في الأقطار، فرحـل إلى خراسـان والشام ومصر والعراق والجزيرة، وتولى قضاء سمرقند مدة، ثم عاد إلى نيسابور، ومنها إلى بلـده، حيـث توفي في عشر الثمانين من عمره سنة: ٣٥٤هـ. وهو أحد المكثرين من التصنيف، قال يـاقوت: أخـرج مـن علوم الحديث ما عجز عنه غيره، وكانت الرحلة في خراسان إلى مصنفاته، مـن كتبـه: المسـند الصـحيح، وروضة العقلاء، والأنواع والتقاسيم، ومعرفة المجروحين من المحدثين، وغيرها. الأعلام

(٢) الحديث من رواية أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر وفيه: قلت: يا رسول الله، كم كتابا أنزله الله؟ قال: «مائة كتاب، وأربعة كتب، أنزل على شيث خمسون صحيفة، وأنزل على أخنوخ ثلاثون صـحيفة، وأنـزل على إبراهيم عشر صحائف، وأنزل على موسى قبل التوراة عشـر صـحائف، وأنـزل التـوراة والإنجيـل والزبور والقرآن». (رقم: ٣٦١)

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظليّ التميمي المروزي، أبو يعقـوب ابـن راهويـه، عـالم خراسـان في عصره، من سكان مرو قاعدة خراسان، ولد سنة: ١٦١هـ. واستوطن نيسـابور وتـوفي بهـا سـنة: ٢٣٨هـ. وهو أحد كبار الحفاظ، طاف البلاد لجمع الحديث، وأخذ عنه الإمام أحمد ابن حنبل والبخـاري ومسـلم والترمذي والنسائي وغيرهم، وقيل في سبب تلقيبه: ابن راهويه، أن أباه ولد في طريـق مكـة فقـال أهـل

«وَمَنَعَهُ» أي: تفضيل بعضه على بعض «الأَشْعَرِيُّ، وَالقَاضِي، وَأَبُو حَاتِمٍابْنُ حِبَّانٍ» لأنه صفة واحدة فلا تقبل[1] التفضيل.

والوجه أن الخلاف لفظي؛ إذ القائل بالثاني:نظر إلى معنى القرآن وهو الكلام النفسي، وهو لا يتفاوت. والقائل بالأول: نظر إلى مُتَعلَّقِهِ، وهو يتفاوت؛ إذ مُتعلَّقُ سورة المسد يدا أبي لهب وما ألحق بها، ومتعلق سورة الإخلاص الله تعالى وبعض صفاته.

[هل القرآن معجز لذاته أو للصرفة؟]

«وَهَلْ هُوَ مُعْجِزٌ لِذَاتِهِ» لما اشتمل عليه من التأليف الغريب، والأسلوب العجيب، ولإخباره عن المغيبات.

«أَوْ لِلصَّرْفَةِ»بفتح الصاد وسكون الراء المهملتين، بمعنى أن العرب كانت قادرة على كلام مثل القرآن قبل البعثة لكن الله صرفهم عن معارضته.

«قَوْلَانِ» أوَّلها قال به جمهور أهل السنة «ثَانِيهِمَا قَالَ بِهِ الـمُعْتَزِلَةُ» أي: جمهورهم.

[الإيمان بالرسل]

«الرَّابِعُ» من الستة التي يجب الإيمان بها «الإِيْـمَانُ بِالرُّسُلِ»وسائر الأنبياء«وَفِي صَحِيْحِ ابْنِ حِبَّانٍ والـحَاكِمِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِكَمِ الأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ:

»مرو: راهويه، أي: ولد في الطريق، وكان إسحاق ثقة في الحديث، قال الدارمي: ساد إسحاق أهل المشرق والمغرب بصدقة، وقال فيه الخطيب البغدادي: اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد، ورحل إلى العراق والحجاز والشام واليمن، وله تصانيف منها: المسند. الأعلام

(١) في (أ) و (هـ): لا يقبل.

مِائَةُ أَلْفٍ وَعِشْرُونَ أَلْفًا» وفي رواية: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا، وفي رواية: مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفا «**قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله كَمِ الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: ثَلاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا**[١]» أي: كثيرا من الناس «**وَفِي مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ**[٢] **وَالبَزَّارِ**[٣]**: وَخَمْسَةَ عَشَرَ**[٤]». لو قدم هذا على: (جما غفيرا) كان أولى.

[التفضيل بين الرسالة النبوة]

«**وَالـمَشْهُورُ أَنَّ الرِّسَالَةَ أَفْضَلُ مِنَ النُّبُوَّةِ**» لأنها تُثمِرُ هداية الأمة، والنبوة قاصرة على النبي، كالعلم والعبادة.

«**وَقَالَ**» الشيخ عز الدين «**ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: النُّبُوَّةُ أَفْضَلُ**» محتجا بأن النبوة: الوحي بمعرفة الله وصفاته، فهي متعلقة بالله من طرفيها. والرسالة: الأمر بالتبليغ للعباد، فهي متعلقة بالله من أحد طرفيها، وبالعباد من الآخر، والمتعلق بالله من الطرفين أفضل من المتعلق به من أحدهما.

ويُجابُ: بأن الرسالة أخص من النبوة، كما أن الرسول أخص من النبي، فهي مشتملة على النبوة وزيادة.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) سليمان بن داود بن الجارود مولى قريش، أبو داود الطيالسي، من كبار حفاظ الحديث، فارسي الأصل، ولد سنة: ١٣٣هـ. سكن البصرة، وتوفي بها سنة: ٢٠٤هـ. كان يحدّث من حفظه، سُمع يقول: أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر، له: مسند جمعه بعض الحفاظ الخراسانيين. الأعلام

(٣) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، أبو بكر البزار، حافظ من العلماء بالحديث، من أهل البصرة، حدّث في آخر عمره بأصبهان وبغداد والشام، وتوفي في الرملة سنة: ٢٩٢هـ. له: مسندان أحدهما كبير سماه: البحر الزاخر، والثاني صغير. الأعلام

(٤) الطيالسي: (رقم: ٤٨٠). والبزار: (رقم: ٤٠٣٤).

[تفضيل بعض الأنبياء على بعض]

«**وَفِي تَفْضِيْلِ بَعْضِ الأَنْبِيَاءِ عَلَى بَعْضٍ قَوْلَانِ:**»

أحدهما: لا؛ لخبر البخاري:(لا تفضلوا بين الأنبياء)[1]

وثانيهما: نعم؛ لقوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾[البقرة: ٢٥٣]، ولقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾[الإسراء: ٥٥]،وهذا هو الأصح.

ويجاب عن النهي في الأول: بأن المراد به تفضيل يؤدي إلى النقص، ومنه: لا تفضلوني على يونس ابن متى،أو قبل العلم به.

[وجوب عصمة الأنبياء]

«**وَالمُخْتَارُ: وُجُوبُ عِصْمَتِهِم**» أي: الأنبياء، فلا يصدر عنهم ذنب «**وَلَو مِنَ الصَّغَائِرِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا،وِفَاقًا لِلأُسْتَاذِ**» وغيره «**وَزَادَ أَنَّه يَمْتَنِعُ**»عليهم«**النِّسْيَانُ أَيْضًا**»لأنه نقص في الجملة، قال: «**وَمَا وَرَدَ مِنَ الآيَات**» والأخبار «**المُوهِمَةِ**[2]»جواز النسيان عليهم، كقوله: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾[الكهف: ٢٤]، وخبر الصحيحين:(إني أنسى كما تنسون)[3]«**مُؤَوَّلٌ**» عنده بأن المراد بالنسيان في ذلك الترك.

«**كَمَا قَالَ الجُنَيْدُ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - حَسَنَاتُ الأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ المُقَرَّبِيْنَ**» حيث يؤولون ويعدون حسنات الأبرار، أي: التي لا نقص[4] فيها، سيئات عندهم، فلا

---

(١) كذا في غير: (د). ونص الحديث في صحيح البخاري: «لا تخيروني من بين الأنبياء» (رقم: ٤٦٣٨، ٦٩١٧)

(٢) في (ج): المفهمة.

(٣) البخاري: (رقم: ٤٠١)، ومسلم: (رقم: ٨٩). ونص الحديث: «إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به، ولكن إنما أنا بشرٌ مثلكم، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني..الخ».

(٤) في (أ) و (ب) و (د) و (هـ): لا نص.

يقربونها حذرا من نزولهم عن مقامهم العالي على[١] مقام الأبرار؛لأنهم الذين أخذوا عن حظوظهم وإرادتهم[٢]،واستعملوا[٣] في القيام بحقوق مولاهم، عبودية له وطلبا لرضاه.

والأبرار: هم الذي بقوا[٤] مع حظوظهم وإرادتهم، وأقيموا في الأعمال الصالحة ومقامات اليقين،ليجزوا على[٥]مجاهدتهم برفيع الدرجات.

والجمهور: على جواز النسيان على الأنبياء؛ لظاهر الآيات والأخبار الواردة في ذلك، وتأويلها بعيد.

[الإيمان باليوم الآخر]

«**الـخَامِسُ**» من الستة التي يجب الإيمان بها «**الإِيْمَانُ بِاليَوْمِ الآخِرِ**»

«**وَأَوَّلُهُ حِيْنَ قِيَامِ الـموتَى**» من قبورهم «**وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ**»أي: وما بين آخر[٦]قيامهم من قبروهم منتهيا «**إِلى وَقْتِالـمَوتِ**» أي: موتهم قَبْلُ«**فَهُوَ البَرْزَخُ**».

«**وَيَجِبُ الإِيْمَانُ بِتَوَلِّي الـمَلَائِكَةِ قَبْضَ الأَرْوَاحِ**» لقوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْـمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾[الأنعام: ٦١].

«**وَبِأَنَّ الـمَيِّتَ تُعَادُ إِلَيْهِ رُوْحُهُ**» في القبر «**وَيُسْأَلُ عَنِ الإِيْمَانِ**[٧]».

---

(١) في (أ) و (د): إلى.

(٢) في (ب): وإراداتهم. ومثلها فيما يأتي.

(٣) في (ب): واشتغلوا.

(٤) في (د): نقوا من.

(٥) في (ب): عن.

(٦) في (أ) و (ب) و (هـ): أجزاء.

(٧) أي: بالله ورسله، وفي بعض الروايات أنه يسأل عن الله وقبلته، وقيل: إن أحوال المسئولين مختلفة. (س)

«**وَأَنَّهُ**» أي: وبأنه «**يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ أَوْ يُنَعَّمُ**» فيه؛لأخبار صحيحة وردت بذلك.

«**وَهَلْ عُلُوقُ الرُّوحِ**» أي: تعلقها «**بِشَجَرِ الـجَنَّةِ خَاصٌّ بِالشُّهَدَاءِ**» دون غيرهم «**أَمْ بِجَمِيْعِ الـمُؤْمِنِيْنَ**» الأَوْلَى:(أم عام لجميع المؤمنين)«**قَوْلَانِ: الَّذِي نَرْجُوهُ**» في نسخة:(الذي رجحوه)«**الثَّانِي، وَقَد اسْتَظْهَرْتُ عَلَيْهِ بِحَدِيْثٍ صَحِيْحٍ**» ورد فيه[١]

«**وَأَنَّ**» أي: وبأن «**اللهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي القُبُورِ**»أي: يحييهم بعد موتهم.

«**وَبِالصِّرَاطِ**» وهو: جسر ممدود على ظهر جهنم، أدق من الشعر[٢]، وأحد من السيف، يمر عليه جميع الخلق، فيجوزه أهل الجنة،وتزل به أقدام أهل النار.

«**وَالـمِيْزَانِ**» وهو: جسم محسوس ذو لسان وكفتين[٣]، يعرف به مقادير الأعمال، بأن توزن به صحفها، أو هي بعد تجسمها «**وَهُمَا**» أي: الصراط والميزان «**حَقِيْقَتَانِ**» كما عُرِفَ من تعريفهما.

---

(١) كان ينبغي للشارح ذكره، ولعله يشير إلى ما في الموطأ والنسائي: إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجرة الجنة حتى يبعثه الله إلى جسده يوم يبعثه. (س) بتصرف. ونص الحديث كما في الموطأ: «إنما نسمة المؤمن طير يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه» ونصه في النسائي: «إنما نسمة المؤمن طائر في شجر الجنة حتى يبعثه الله عز وجل إلى جسده يوم القيامة».

(٢) في (ج): أرق، وفي (د): الشعرة. ولقد أنكر القرافي هذا، وسبقه إليه شيخه ابن عبدالسلام، قال القرافي: والصحيح أنه عريض وفيه طريقان يمنى ويسرى وفيه طاقات. (س)

(٣) قال الإمام الشيرازي في الحكمة المتعالية: من تأمل قليلافي معنى الميزان وجرد حقيقة معناه عن الزوائد وعن الخصوصيات،يعلم أن حقيقته ليس يجب أن تكون البتة مما له شكل مخصوص أو صورة جسمانية، فإن حقيقة معنى الميزان وروحه وسره هو ما يقاس ويوزن به الشيء، أعم من أن يكون جسمانيا أو غيره، فكما أن القبان وذا الكفتين وغيرهما ميزان للأثقال، والاصطرلاب ميزان للارتفاعات والمواقيت، فكذلك علم المنطق ميزان للفكرفي العلوم النظرية يعرف به صحيح الفكر من فاسده، وعلم النحو ميزان للإعراب، والعروض ميزان الشعر، والحس ميزان بعض المدركات، والعقل الكامل ميزان

«**وَبِأَنَّ الـجَنَّةَ وَالنَّارَ مَخْلُوقَتَانِ الآنَ**» يعني قبل يوم الجزاء.

«**وَأَنَّ**» أي: وبأن «**اللهَ يُرَى**» أي: يراه المؤمنون «**فِي الآخِرَةِ**»قَبْلَ دُخولِ الجنة وبعده، كما ثَبَتَ في أخبار الصحيحين الموافقة لقوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ* إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[القيامة: ٢٢-٢٣]،والمُخَصِّصَةُ لقوله تعالى:﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾[الأنعام: ١٠٣] أي: لا تراه.

«**وَأَمَّا**» رؤيته «**فِي الدُّنْيَا فَلِلأَشْعَرِيِّ**» فيها «**قَوْلَانِ:**»

أحدهما: وهو المختار: يُرَى؛لأنَّ موسى – عليه الصلاة والسلام – طلبها بقوله: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾[الأعراف: ١٤٣]، وهو لا يجهل ما يجوز ويمتنع على ربه تعالى.

ثانيها: لا يُرَى؛ لأن قومه طلبوها فعوقبوا، قال الله تعالى: ﴿فَقَالُوا أَرِنَا اللهَّ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾[النساء: ١٥٣]، قلنا: عقابهم لعنادهم وتعنُّتِهم في طلبها، لا لامتناعها.

[الإيمان بالقدر]

«**وَالسَّادِسُ**» وفي نسخة: بلا واو «**الإِيمَانُ بِالقَدَرِ**» الآتي بيانه.

«**وَالـحَوَادِثُ كُلُّهَا بِقَضَاءِ اللهِ**» أي: بحُكْمِهِ الأَزَليِّ المتعلِّقِ بالأشياءِ على ما هي عليه فيما لا يزال «**وَقَدَرِهِ**» أي: إيجاده الأشياء على قدر مخصوص وتقدير معين في ذواتها وأحوالها «**خِلَافًا لِلمُعْتَزِلَةِ فِي الـمَعَاصِي**» حيث قالوا: إنها ليست بقضاء الله وقدره، بناءً على قاعدتهم أنه تعالى لا يخلق القبيح،وأن العبد يخلق أفعاله.

«**وَمَنْ أَنْكَرَ القَدَرَ فَقَدْ أَنْكَرَ القُدْرَةَ، وَمِنْ ثَمَّ**» أي: من هنا، وهو أن من أنكر القدر أنكر القدرة،أي: من أجل ذلك «**قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: القَدَرُالقُدْرَةُ**».

»لجميع الأشياء، وبالجملة ميزان كل شيء يكون من جنسه، فالموازين مختلفة، فميزان الأخرة ما تعرف به حقائق الأشياء اهـ. (ق)

«**وَقَوْلُ**» الإمام «**الشَّافِعِيِّ: القَدَرِيَّةُ إِذَا سَلَّمُوا العِلْمَ خُصِمُوا، أَرَادَ**»بالعلم «**عِلْمَ اللهِ تَعَالَى بِمَآلِ**(١)**العِبَادِ، وَلَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ**».

[الركن الثاني: الإسلام]

«**الثَّانِي**» من أركان الدين «**الإِسْلَامُ وَهُوَ**» لغة:«**الانْقِيَادُ وَالتَّسْلِيْمُ**»أي: التلبس «**بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ**» وعرفا: الإتيان بالشهادتين، بشرط التصديق بالقلب كما مر، وإليه بدون شرطه أشار بقوله: «**وَأَرْكَانُهُ خَمْسَةٌ، كَمَا فِي الحَدِيْثِ**»السابق، وهو: أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا، إلى آخره.

[الركن الثالث: الإحسان]

«**الثَّالِثُ**» من أركان الدين «**الإِحْسَانُ، وَقَدْ فَسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالمُرَاقَبَةِ وَالإِخْلَاصِ، فَقَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ**».

«**فَالإِيْمَانُ مَبْدَأٌ**» للدين «**وَالإِسْلَامُ وَسَطٌ**»له«**وَالإِحْسَانُ كَمَالٌ**»له«**وَالدِّيْنُ الخَالِصُشَامِلٌ لِلثَّلَاثَةِ**».

«**هَذَا جُمْلَةُ**(٢) **مَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ فِي أُصُولِ الدِّيْنِ، وَالبَاقِي زَائِدٌ مِنْ كُتُبِ الفَلَاسِفَةِ وَغَيْرِهَا**(٣)**، وَكَانَ الأَئِمَّةُ يَعِيْبُونَ عَلَى أَهْلِ الكَلَامِ كَثْرَةَ خَوْضِهِمْ فِيْهِ، لَاسِيَّمَا فِي صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، إِجْلَالًا لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**» وحذرا من إفساد عقيدة من لم يَتَضَلَّعْ بالعلوم «**وَكَانَآخِرَ قَوْلِهِم: عَلَيْكُمْ بِدِيْنِ العَجَائِزِ**» فإنه من أسنى الجوائز، ومرادهم: أنكم لا تعتقدون نقيض ما فطر، أي: خلق الله عليه عباده، وإن كانوا عجائز، فإن الله خلق

---

(١) في تحقيق الشنقيطي وطبعة الحلبي: بأفعال العباد.

(٢) في (ج): هكذا حمل.

(٣) في (ج): وغيرهم.

عباده على الفطرة، أي: الخلقة، فما فطروا عليه فهو حق، وإن كان هناك حق آخر لم يدركوه بعدُ كإقامة البرهان بعد تحصيل مقدماتهوترتيبها.

وما أحسن ما نظمه الشيخ: تقي الدين ابن دقيق العيد في ذلك بقوله:

تجاوزت حد الأكثرين إلى العلاء ... وسافرت واستبقيتهم في المراكز

وخضت بحارا ليس يدرك قعرها ... وألقيت نفسي في فسيح المفاوز

ولججت في الأفكار ثم تراجع اخ- ... تياري إلى استحسان دين العجائز

والله اعلم.

* * *

تم الشرح المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلىآله وصحبه وسلم والحمد لله وحده آمين[١] [٢]

---

(١) اختلفت النسخ في خاتمتها، وفضلت أن أكتب نفس خاتمة النسخة المطبوعة بمطبعة البابي الحلبي، وأنقل ماختم به الماتن متنه، والشارح شرحه، كما في النسخة (أ) و (ب)، حيث جاء في (أ): قال مؤلفه عبد الله وفقيره محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي غفر الله ذنوبه وستر عيوبه، فرغت من تسويده في يوم الثلاثاء مستهلّ ذي الحجة الحرام سنة تسع وستين وسبعمائة، ثم بيضت هذه النسخة منه يوم الجمعة ثالث عشر ذي الحجة الحرام اثنين وسبعين وسبعمائة، أحسن الله تقضيها، والله أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وسورا إلى الفوز بجنات النعيم، بمنه وكرمه والحمد لله وحده وصلاة الله وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وجاء في (ب): قال الشارح رحمه الله فرغت من تأليفه يوم الأربعاء سادس شهر رجب الفرد سنة: ٩٢٤هـ. والله اعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب.انتهى ما أردت نقله بتصرف.

(٢) وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والله أسأل أن يبارك لي فيما كتبته خدمة للعلم وأهله، وأن يعيد علي من بركات هذين الإمامين الجليلين وبركات مشايخي أجمعين، ويثبتني على الحق حتى الممات. ولقد فرغت من تسويد هذا الشرح العظيم القدر مع متنه الجليل النفع قبيل فجر الثاني عشر من صفر،في السنة الحادية والثلاثين بعد الأربع مائة والألف، الموافق:٢٧/ ١/ ٢٠١٠م، وذلك بعمّان، ومن وقف عليه واستفاد منه فليذكرني ووالدي ومشايخي وإخواني بدعوة صالحة.

وانتهيت من مقابلة الكتاب والتعليق عليه - بعد انقطاع طويل - ليلة الجمعة من شهر رجب الأصب سنة اثنين وثلاثين وأربعمائة وألف من هجرة الحبيب المصطفى، الموافق : ١٠/ ٦/ ٢٠١١م.

كتبه الفقير إلى الغني الوهاب: عدنان بن علي بن شهاب.

متن

لُقطة العَجْلان

وبلَّة الظَمآن

للإمام الزركشي

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الـحَمْدُ لله فَاتِحَةُ كُلِّ كِتَابٍ، وَخَاتِمَةُ كُلِّ بَابٍ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ مَنْ نَطَقَ بالصَّوَابِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أُوْلِي الـحِكْمَةِ وفَصْلِ الـخِطَابِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ أَوْرَاقٌ يَقْرُبُ مِنْهَا الـمُتَنَاوِلُ، ويَقْصُرُ عَنْهَا الـمُتَطَاوِلُ، تُوْقِفُ عَلَى الـمُطَوَّلَاتِ فِي الزَّمَنِ القَصِيْرِ مُوَالِيها، وتَرْبُو بالغَرَائِبِ والعَجَائِبِ فَلَا تُسَاوِيها.

يَنْسَى لَهَا الرَّاكِبُ العَجْلَانُ حَاجَتَهُ ... وَيُصْبِحُ الـحَاسِدُ الغَضْبَانُ يُطْرِيهَا

جَمَعْتُهَا لِسُؤَالِ بَعْضِ الإِخْوَانِ لتُسْتَعْمَلَ عِنْدَ الـمُنَاظَرَةِ، وتُعِيْنَ عَلَى الدُّخُوْلِ فِي فُنُونِ الـمَعْقُولِ لَدَى الـمُحَاوَرَةِ، فِي زَمَانٍ قَصِيْرٍ، فَلِذَا عُذْرُهَا التَّقْصِيْرُ، واللهَ أَسْأَلُ الإِعَانَةَ فِيمَا قَصَدْتُ، والإِثَابَةَ فِيمَا جَمَعْتُ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

مَدَارِكُ العُلُومِ ثَلَاثَةٌ: حِسٌّ، وخَبَرٌ، ونَظَرٌ.

فَالـحَوَاسُّ عَشْرَةٌ، خَمْسٌ ظَاهِرَةٌ وَهِيَ: سَمْعٌ، وَبَصَرٌ، وَذَوْقٌ، وَشَمٌّ، وَلَـمْسٌ.

وَخَمْسٌ بَاطِنَةٌ، وهِيَ: الـحِسُّ الـمُشْتَرَكُ، والـمُصَوِّرَةُ، والـمُتَخَيِّلَةُ، والوَهْمِيَّةُ، والـحَافِظَةُ.

والأَوَّلُ أَفْضَلُ مِنَ الثَّانِي خِلَافًا لِلْحَنَفِيَّةِ، وقِيْلَ بِالتَّسْوِيَةِ.

قَالَ الرَّازِيُّ: وأَنْكَرَ الـحُكَمَاءُ الـحِسِّيَّاتِ لِعَدَمِ الوُثُوْقِ بِهَا.

قَالَ الطُّوْسِيُّ: غَلِطَ عَلَيْهِم، وإِنَّمَا مَذْهَبُهُم أَنَّ حُكْمَ العَقْلِ فِي الـمَحْسُوْسِ يَنْقَسِمُ إِلى: يَقِيْنِيٍّ، و: ظَنِّيٍّ.

وهَل الإِدْرَاكُ لِلْحَوَاسِّ أَوْ لِلنَّفْسِ بِوَاسِطَةِ الـحَوَاسِّ؟

فِيْهِ خِلَافٌ.

وَآخِرُ قَوْلَي الأَشْعَرِيِّ أَنَّ الإِدْرَاكَاتِ لَيْسَتْ مِنْ قَبِيْلِ العُلُوْمِ، وَاخْتَارَهُ القَاضِي وَإِمَامُ الـحَرَمَيْنِ.

قَالَ أَئِمَّتُنَا: ولَا يَفْتَقِرُ الإِدْرَاكُ إِلى بِنْيَةٍ مَخْصُوْصَةٍ، ولَا لِاتِّصَالِ الأَشِعَّةِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ. وهِيَ أَصْلُ مَسْأَلَةِ الرُّؤْيَةِ.

والـخَبَرُ: ما صَحَّ أَنْ يُقَالَ فِي جَوَابِهِ: صِدْقٌ أَوْ كَذِبٌ، لِذَاتِهِ.

وَصِدْقُهُ: مُطَابَقَتُهُ لِلْوَاقِعِ، وَكَذِبُهُ: عَدَمُهَا. وَلَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا عَلَى الأَصَحِّ فِيْهِمَا.

ثُمَّ مَدْلُولُهُ: الـحُكْمُ بِالنِّسْبَةِ لَا وُقُوْعُهَا، وإِلَّا لَمْ يَكُنْ كَذِبًا.

ويَنْقَسِمُ إِلى ثَلَاثَةٍ:

مُتَوَاتِرٌ: وهُوَ أَنْ يَرْوِيَهُ جَمَاعَةٌ يَسْتَحِيْلُ تَواطُؤُهُم عَلَى الكَذِبِ.

وَشُرُوطُهُ أَرْبَعَةٌ؛ اثْنَانِ فِي السَّامِعِ: وَهُوَ أَنْ لَا يَكُوْنَ عَالِـمًا بِهِ ضَرورَةً؛ لِاسْتِحَالَةِ تَحْصِيْلِ الـحَاصِلِ.

قَالَ الشَّرِيْفُ الـمُرْتَضَى: وَأَنْ لَا يَكُونَ مُعْتَقِدًا لِنَقِيْضِ مَا يَقْتَضِيْهِ الـخَبَرُ، إِمَّا لِشُبْهَةٍ أَوْ تَقْلِيْدٍ أَوْ اعْتِقَادٍ.

واثْنَانِ فِي الـمُخْبِرِ: أَنْ يَكُونَ مُسْتَنَدُهُم الإِحْسَاسَ؛ لِئَلَّا يَحْصُلَ الإِلْبَاسُ.

و: أَنْ يَبْلُغَ عَدَدُهُمْ فِي الطَّرَفَيْنِ والوَاسِطَةِ ما يَمْنَعُ عَلَيْهِمُ التَّوَاطُؤَ عَلَى الكَذِبِ عَادَةً.

وهُوَ يُفِيْدُ القَطْعَ إِجْمَاعًا.

وغَلِطَ مَنْ نَقَلَ عَنِ السُّمَنِيَّةِ إِنْكَارَهُ. قَالَ الـمُقْتَرِحُ: وإِنَّمَا مَذْهَبُهُمْ حَصْرُ الـمَعْلُوْمَاتِ فِي الـحَوَاسِّ، وغَيْرُ الـمَحْسُوْسِ يُسَمُّوْنَهُ: مَعْقُوْلًا، لَا مَعْلُوْمًا، فَهُوَ اصْطِلَاحٌ.

قَالَ القَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ: والعِلْمُ الوَاقِعُ عَنْهُ ضَرُوْرِيٌّ عَلَى الصَّحِيْحِ الـمَشْهُورِ.

وقَالَ أَبُو بَكْرٍ الدَّقَّاقُ: إِنَّهُ مُكْتَسَبٌ. قُلْتُ: وَهُوَ قَوْلُ الكَعْبِيِّ والإِمَامَيْنِ، وفَسَّرَهُ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ بِتَوَقُّفِهِ عَلَى مُقَدِّمَاتٍ حَاصِلَةٍ، لَا الاحْتِيَاجِ إِلى النَّظَرِ عَقِيْبَهُ.

وإِلى مُسْتَفِيْضٍ: وهُوَ الشَّائِعُ عَنْ أَصْلٍ. وهُوَ عِنْدَ الـمُحَدِّثِيْنَ: ما زَادَتْ نَقَلَتُهُ عَلَى ثَلَاثَةٍ. والأَشْبَهُ بِكَلَامِ الشَّافِعِيِّ فِي الشَّهَادَةِ بِهَا أَنْ يَسْمَعَهُ مِنْ عَدَدٍ يَمْتَنِعُ تَوَاطُؤُهُم عَلَى الكَذِبِ.

قَالَ الشَّيْخَانِ أَبُو حَامِدٍ وَأَبُو إِسْحَاقٍ: إِنَّ أَقَلَّهُ اثْنَانِ. وَجَعَلَهُ الـمَاوَرْدِيُّ وَالرُّوْيَانِيُّ أَقْوَى الأَخْبَارِ.

قَالَ الأُسْتَاذُ: وهُوَ يُفِيْدُ العِلْمَ النَّظَرِيَّ.

وإِلى آحَادٍ: وهُوَ ما يَحْتَمِلُهُمَا، سَوَاءٌ نَقَلَهُ واحِدٌ أَمْ جَمْعٌ.

وَيَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ، ولَا يُفِيْدُ العِلْمَ عَلَى الأَصَحِّ فِيْهِمَا.

وخَالَفَ الظَّاهِرِيَّةُ وغَيْرُهُمْ في الثَّانِي، وَالـجُبَّائِيُّ وأَبُو الـحُسَيْنِ ابْنُ اللَّبَّانِ فِي الأَوَّلِ.

وقِيْلَ: إن احْتَفَّتْ بِهِ القَرَائِنُ أَفَادَ القَطْعَ وإِلَّا فَلَا، وَمِنْ ثَمَّ اخْتَارَ ابْنُ الصَّلَاحِ كَغَيْرِهِ تَخْصِيْصَ القَطْعِ بِأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَيْنِ لِقَرِيْنَةِ تَلَقِّيْ الأُمَّةِ لَهَا بِالْقَبُوْلِ.

وَالنَّظَرُ: الِاعْتِبَارُ، وَهُوَ التَّأَمُّلُ فِي حَالِ الـمَنْظُوْرِ فِيْهِ لِيُعْرَفَ حُكْمُهُ.

وَهُوَ يُفِيْدُ الْظَنَّ، وَكَذَا يُفِيْدُ الْعِلْمَ عَلَى الأَصَحِّ.

وَشَرْطُهُ: العَقْلُ، وَانْتِفَاءُ أَضْدَادِ النَّظَرِ، وَأَنْ يَنْظُرَ فِي الدَّلِيْلِ دُوْنَ الشُّبْهَةِ، وَفِي الوَجْهِ الَّذِي مِنْهُ يَدُلُّ الدَّلِيْلُ دُوْنَ غَيْرِهِ.

وَيَحْصُلُ العِلْمُ بِالـمَطْلُوبِ عَقِبَهُ بِالعَادَةِ عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ، وَبِالتَّوَلُّدِ عِنْدَ الـمُعْتَزِلَةِ، وَبِالوُجُوبِ عِنْدَ الـحُكَمَاءِ، وَاخْتَارَهُ الإِمَامَانِ. وَهِيَ مِنْ فُرُوْعِ خَلْقِ الأَفْعَالِ.

قَالَ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ: وَهُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عِنْدَ البُلُوغِ. وَخَالَفَهُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، وَقَالَ: لا يَجِبُ عَلَى الـمُكَلَّفِ إِلَّا عِنْدَ الشَّكِّ فِيمَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ. وَقِيْلَ: أَوَّلُ وَاجِبٍ الـمَعْرِفَةُ.

وَمَحَلُّ العَقْلِ الغَرِيْزِيِّ وَنَحْوِهِ مِنْ أَسْبَابِ الإِدْرَاكِ: القَلْبُ لَا الدِّمَاغُ، خِلَافًا لِلْحَنَفِيَّةِ.

وَفِي العُقُولِ قَوْلَانِ.

وَفِي اقْتِنَاصِهِ بِالـحَدِّ خِلَافٌ، قَالَ القَاضِي وَغَيْرُهُ: وَهُوَ بَعْضُ العُلُومِ الضَّرُورِيَّةِ كَالعِلْمِ بِاسْتِحَالَةِ اجْتِمَاعِ الضِّدَّيْنِ. وَقَالَ الـمَاوَرْدِيُّ: الصَّحِيْحُ أَنَّهُ العِلْمُ بِالـمُدْرَكَاتِ الضَّرُورِيَّةِ.

وَلَيْسَ لَهُ الـحُكْمُ فِي أَفْعَالِ الله وَأَحْكَامِهِ بِالتَّحْسِيْنِ وَالتَّقْبِيْحِ فِي مَعْرِفَةِ الثَّوَابِ وَالعِقَابِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ.

قَالَ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ: الـحَقَائِقُ وَالأَحْكَامُ العَقْلِيَّةُ، وَوُجُودُ البَارِي تَعَالَى، وَحَيَاتُهُ، وَكَلَامُهُ، وَكُلُّ مَا يَتَوَقَّفُ الكَلَامُ عَلَيْهِ مَدْرَكُهَا: العَقْلُ خَاصَّةً.

وَتَعْيِينُ أَحَدِ الـجَائِزَيْنِ مَدْرَكُهُ: السَّمْعُ.

وَمَا يَتَأَخَّرُ عَنْ ثُبُوتِ الكَلَامِ كَالرُّؤْيَةِ وَخَلْقِ الأَعْمَالِ مُدْرَكَةٌ بِهِمَا.

وَالـمُخْتَارُ وِفَاقًا لِلرَّازِيِّ: انْحِصَارُ اللَّذَّاتِ فِي العُلُومِ وَالـمَعَارِفِ. وَمَا عَدَاهَا دَفْعُ الآمِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

مَدَارِكُ الـحَقِّ أَرْبَعَةٌ: الكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَإِجْمَاعُ الأُمَّةِ، وَالقِيَاسُ.

قَالَ الرَّافِعِيُّ: وَمِنْهُم مَنْ يَقُولُ: اثْنَانِ: الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَالإِجْمَاعُ يَسْتَنِدُ إِلَى أَحَدِهِمَا، وَالقِيَاسُ يَصْدُرُ عَنْ أَحَدِهِمَا.

وَزَادَ آخَرُونَ مَا يَنِيفُ عَلَى الْعِشْرِيْنَ، وَهِيَ: إِجْمَاعُ أَهْلِ الـمَدِيْنَةِ عِنْدَ مَالِكٍ، وَ: إِجْمَاعُ الـمِصْرَيْنِ وَ: إِجْمَاعُ الـحَرَمَيْنِ وَ: إِجْمَاعُ الـخُلَفَاءِ الأَرْبَعَةِ وَ: إِجْمَاعُ الشَّيْخَيْنِ وَ: إِجْمَاعُ العَشَرَةِ عِنْدَ بَعْضِهِم، وَ: إِجْمَاعُ الأُمَمِ السَّابِقَةِ عِنْدَ الأُسْتَاذِ، وَ: قَوْلُ الصَّحَابِيِّ فِي القَدِيْمِ يُقَدَّمُ عَلَى القِيَاسِ، وَفِي تَخْصِيصِ العُمُومِ بِهِ وَجْهَان، وَ: الاسْتِصْحَابُ، وَ: الأَخْذُ بِأَقَلِّ مَا قِيْلَ عِنْدَنَا، وَ: الـمَصَالِحُ الـمُرْسَلَةُ، وَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ عِنْدَ الـمَالِكِيَّةِ، وَ: الاسْتِحْسَانُ و: العَوَائِدُ عِنْدَ الْـحَنَفِيَّةِ، وَ: الإِسْتِقْرَاءُ، وَ: الاسْتِدْلالُ، وَ: العِصْمَةُ، وَ: البَرَاءَةُ الأَصْلِيَّةُ عِنْدَ كَثِيْرِيْنَ، وَ: الاِقْتِرَانُ عِنْدَ الـجَدَلِيِّيْنَ وَالـمُزَنِيِّ وَأَبِي يُوسُفَ، وَ: الاِسْتِدْلَالُ عَلَى انْتِفَاءِ الْشَّيءِ بِانْتِفَاءِ دَلِيْلِهِ عِنْدَ الأُسْتَاذِ، وَ: مَفْهُوْمُ اللَّقَبِ عِنْدَ الدَّقَّاقِ وَالقَاضِي أَبِي حَامِدٍ، وَكَانَ ابْنُ فُوْرَكٍ يَقُوْلُ: إِنَّهُ الأَقْيَسُ، وَ: حُكْمُ العَقْلِ عِنْدَ الـمُعْتَزِلَةِ، وَ: الـهَاتِفُ الـمَعْلُوْمُ صِدْقُهُ وَ: الإِلـهَامُ وَ: شَرْعُ مَنْ قَبْلَنَا عِنْدَ آخَرِيْنَ.

وَأَقْوَى الأَدِلَّةِ: الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ الـمُتَوَاتِرَةُ، وَلَمْ يُخَالِفْ أَحَدٌ فِي حُجِّيَّتِهِمَا. وَبَعْضُ الـحَنَفِيَّةِ: الإِجْمَاعُ.

فَأَمّا الكِتَابُ فَدَلَالَتُهُ: إِمّا فِعْلٌ: كَرَمْيِ الله قَوْمَ لُوْطٍ بِالـحِجَارَةِ، وَإِمّا قَوْلٌ: وَهُوَ أَرْبَعَةٌ: نَصٌّ، وَظَاهِرٌ، وَعُمُومٌ، وَمَفْهُومٌ.

فَالنَصُّ: مَا تَعَيَّنَ لِوَاحِدٍ.

وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ وَهُوَ فِي أَحَدِهِمَا أَظْهَرُ إِمّا بِوَضْعِ اللُّغَةِ كَالأَمْرِ لِلإِيْجَابِ وَالنَّدْبِ، أَوْ الشَّرْعِ كَالْصَّلَاةِ الـمَنْقُولَةِ مِنَ اللُّغَةِ إِلَيْهِ.

وَالعُمُومُ: كُلُّ لَفْظٍ عَمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا، وَهَلْ يُشْتَرَطُ فِيْهِ الاِسْتِغْرَاقُ أَو الاِجْتِمَاعُ؟ قَوْلَانِ.

وَالـمَفْهُومُ: مَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ لَا فِي مَحَلِّ النُّطْقِ. وَكُلُّهُ إِلَّا اللَّقَبَ حُجَّةٌ. وَأَنْكَرَ أَبُو حَنِيْفَةَ الـجَمِيْعَ.

وَأَمّا السُّنَّةُ فَدَلَالَتُهَا ثَلَاثَةٌ: قَوْلٌ، وَفِعْلٌ، وَإِقْرَارٌ.

فَالقَوْلُ: إِمّا مُبْتَدَأٌ، وَيَنْقَسِمُ كَمَا سَبَقَ، وَإِمّا خَارِجٌ عَلَى سَبَبٍ وَهُوَ: إِمّا أَنْ يَسْتَقِلَّ بِدُوْنِهِ كَقَوْلِهِ: الـمَاءُ طَهُوْرٌ، لِمَنْ سَأَلَ عَنْ بِئْرِ بُـضَاعَةَ، فَالأَصَحُّ أَنَّهُ يَعُمُّ ، وَقِيْلَ: يُقْصَرُ عَلَى الْسَّبَبِ.

وَإِمّا أَنْ لِا يَسْتَقِلَّ كَحَدِيْثِ الـمُجَامِعِ.

وَأَمّا الفِعْلُ فَضَرْبَانِ: مَا أَتَى عَلَى غَيْرِ وَجْهِ القُرْبَةِ فَمُبَاحٌ، أَوْ عَلَى وَجْهِهَا: فَإِمّا أَنْ يَكُوْنَ امْتِثَالًا لأَمْرٍ، أَوْ بَيَانًا لـمُجْمَلٍ فَيُعْتَبَرُ بِهِ، أَوْ يَكُوْنَ مُبْتَدَأً فَقِيْلَ: يَقْتَضِي الوُجُوْبَ أَوْ النَّدْبَ أَوْ الوَقْفَ.

وَأَمّا الإِقْرَارُ: فَكَهُمَا، بِشَرْطِ: عِلْمِهِ بِالفِعْلِ، وَأَنْ لَا يَكُوْنَ مُعْتَقَدًا لِكَافِرٍ، وَلَا فِعْلَ مَلِكٍ.

وَأَمّا الإِجْمَاعُ: فَإِمّا أَنْ يَثْبُتَ بِقَوْلِ جَمِيْعِهِم، أَوْ بِقَوْلِ بَعْضِهِم وَسُكُوْتِ البَاقِيْنَ.

وَالأَوَّلُ: حُجَّةٌ وَإِجْمَاعٌ. وَالثَّانِي: حُجَّةٌ عَلَى الصَّحِيْحِ، وَفِي تَسْمِيَتِهِ إِجْمَاعًا خِلَافٌ لَفْظِيٌّ.

وَأَمّا القِيَاسُ: فَهُوَ مُسَاوَاةُ فَرْعٍ لأَصْلٍ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي عِلَّةِ الْـحُكْمِ عِنْدَ الـمُثْبِتِ.

وَأَرْكَانُهُ أَرْبَعَةٌ: الأَصْلُ، وَالفَرْعُ، وَالعِلَّةُ، وَحُكْمُ الأَصْلِ.

فَالأَصْلُ: مَحَلُّ الـحُكْمِ الـمُشَبَّهُ بِهِ، وَقَالَ الـمُتَكَلِّمُونَ: دَلِيْلُهُ، وَقَالَ الطَّبَرِيُّ: حُكْمُهُ.

وَالفَرْعُ: الـمَحَلُّ الـمُشَبَّهُ بِهِ، وَقِيْلَ: حُكْمُهُ.

وَالـحُكْمُ: الكَلَامُ القَدِيْمُ.

وَالعِلَّةُ: الـمَعْنَى الـمُقْتَضِي لِلحُكْمِ.

وَالـمُنَاسَبَةُ شَرْطٌ فِي العِلَّةِ العَقْلِيَّةِ لَا فِي الشَّرْعِيَّةِ.

وَتَنْقَسِمُ إِلَى قَاصِرَةٍ وَهِيَ: أَنْ لَا تَتَعَدَّى إِلَى فَرْعٍ، وَمُتَعَدِّيَةٍ: وَاسْمُهَا يُغْنِي عَنْ تَفْسِيْرِهَا.

وَالـمَعْلُوْلُ: هُوَ الـحُكْمُ؛ لأَنَّ تَأْثِيْرَ العِلَّةِ فِيْهِ، وِفَاقًا لِلْقَفَّالِ، لَا الذَّاتُ الَّتِي حَلَّتْهَا العِلَّةُ كَالْـخَمْرِ، خِلَافًا لأَبِي عَلِي الطَّبَرِيِّ.

وَيَنْقَسِمُ القِيَاسُ إِلَى: جَلِيٍّ: وَهُوَ مَا قُطِعَ فِيْهِ بِنَفْيِ الفَارِقِ كَإِلـحَاقِ الضَّرْبِ بِالتَّأْفِيْفِ، وَقِيْلَ: لَيْسَ بِقِيَاسٍ، بَلْ هُوَ مَفْهُومٌ مِنَ النَّصِّ.

وَغَيْرُ الـجَلِيِّ: مَا يَحْتَمِلُ الفَارِقَ، فَمِنْهُ: مَا كَانَتِ العِلَّةُ فِيْهِ مُسْتَنْبَطَةً كَقِيَاسِ الأَرُزِّ عَلَى البُرِّ بِجَامِعِ الطُّعْمِ.

وَمِنْهُ: قِيَاسُ الشَّبَهِ، وَهُوَ: أَنْ تُشْبِهَ الـحَادِثَةُ أَصْلَيْنِ فَتُلْحَقَ بِأَكْثَرِهِمَا شَبَهًا.

وَمِنْهُ: قِيَاسُ الدَّلَالَةِ، وَهُوَ: مَا لَمْ يُذْكَرْ فِيْهِ عِلَّتُهُ، وَ: قِيَاسُ العَكْسِ، وَهُوَ: التَّعْلِيْقُ عَلَى نَقِيْضِ الـحُكْمِ؛ لِافْتِرَاقِهِمَا فِي العِلَّةِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

قِيْلَ: أَرْبَعَةٌ لَا يُقَامُ عَلَيْهَا دَلِيْلٌ وَلَا يُطْلَبُ، وَهِيَ: الـحُدُوْدُ، وَالعَوَائِدُ، وَالإِجْمَاعُ، وَالِاعْتِقَادَاتُ الكَامِنَةُ فِي النَّفْسِ.

وَفِي مُطَالَبَةِ النَّافِي بِالدَّلِيْلِ خِلَافٌ.

وَأَمَّا الاحْتِجَاجُ بِـ: لَا قَائِلَ بِالفَرْقِ، فَإِنَّمَا يَصِحُّ فِي مَقَامِ الإِلزَامِ وَالإِفْحَامِ، لَا البَيَانِ وَالإِفْهَامِ؛ لأَنَّ الفَرْقَ إِذَا ثَبَتَ بِالدَّلِيْلِ لَا يَنْقَطِعُ بِعَدَمِ القَائِلِ بِهِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

الدَّلِيْلُ: مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ العِلْمُ أَو الظَنُّ بِثُبُوتِ الـحُكْمِ.

وَهُوَ إِمَّا: عَقْلِيٌّ، أَوْ نَقْلِيٌّ، أَوْ مُرَكَّبٌ مِنْهُمَا. وَشَرْطُ العَقْلِيِّ: الاطِّرَادُ لَا الانْعِكَاسُ، خِلَافًا لِبَعْضِ الفُقَهَاءِ فِي قَوْلِهِ: لَا يَجِبَانِ.

وَكُلٌّ مِنْهُمَا: إِمَّا مُفِيْدٌ لِلْقَطْعِ، وَهُوَ: البُرْهَانُ، وَيَنْقَسِمُ إِلى: بُرْهَانِ عِلَّةٍ، وَ: بُرْهَانِ دَلَالَةٍ، أَو الظَنِّ، وَهُوَ: الأَمَارَةُ، وَتَنْقَسِمُ إِلى: ظَنِّيَّةٍ، وَ: اعْتِقَادِيَّةٍ.

وَاللَّفْظِيُّ يُفِيْدُ اليَقِيْنَ وِفَاقًا لأَكْثَرِ الفُقَهَاءِ وَالـمُعْتَزِلَةِ، وَقَالَ صَاحِبَا الأَبْكَارِ وَالطَّوَالِعِ: إِذَا تَوَاتَرَ عِنْدَنَا، وَخَالَفَ الفَلَاسِفَةُ وَالرَّازِيُّ؛ لِتَوَقُّفِهِ عَلَى انْتِفَاءِ أَحَدِ الاِحْتِمَالَاتِ العَشَرَةِ، وَهِيَ: عَدَمُ الاِشْتِرَاكِ، وَ: الـمَجَازِ، وَ: الإِضْمَارِ، وَ: النَّقْلِ، وَ: التَّخْصِيْصِ، وَ: التَّقْدِيْمِ، وَ: التَّأْخِيْرِ، وَ: النَّاسِخِ، وَعَدَمُ الـمُعَارِضِ العَقْلِيِّ، وَنَقْلِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالتَّصْرِيفِ. وَهُوَ ظَنِّيٌّ، وَالـمَبْنِيُّ عَلَى الظَّنِّيِّ ظَنِّيٌّ.

وَلَنَا: أَنَّ الاِحْتِمَالَ بِلَا دَلِيْلٍ مُطَّرَحٌ، وَإِلَّا فَاتَ الوُثُوقُ بِأَدِلَّةِ الشَّرِيْعَةِ، وَدَخَلَهَا الشَّكُّ وَهِيَ مَحْفُوظَةٌ.

قَالَ الرَّازِيُّ: وَلَا يَجُوزُ التَّرْجِيْحُ فِي الأَدِلَّةِ اليَقِيْنِيَّةِ.

وَقَالَتِ الـحَنَفِيَّةُ: لِلْيَقِيْنِ مَرَاتِبُ: عِلْمٌ، وَعَيْنٌ، وَحَقٌّ.

وَلَا بُدَّ فِي كُلِّ دَلِيْلٍ مِنْ مُقَدِّمَتَيْنِ، وَهُمَا كَالشَّاهِدَيْنِ عِنْدَ الـحَاكِمِ، إِلَّا أَنَّهُ يَسْتَحِيْلُ أَنْ يَكُوْنَ أَقَلَّ مِنْهُمَا أَوْ أَكْثَرَ، وَمَا يُوْجَدُ مِنْ كَثْرَةِ الـمُقَدِّمَاتِ فَهُوَ دَلِيْلٌ عَلَى البَعْضِ.

وَالـمُقَدِّمَتَانِ: إِمَّا عَقْلِيَّتَانِ، أَوْ سَمْعِيَّتَانِ، أَوْ مُرَكَّبَتَانِ مِنْهُمَا. وَأَحَال الرَّازِيُّ: الثَّانِيَ.

وَيَجِبُ أَنْ يَكُوْنَ لَهُمَا شَهَادَةٌ عَلَى النَّتِيْجَةِ بِالدَّلَالَةِ عَلَيْهَا.

قَالَ ابْنُ سِيْنَا: وَحُضُوْرُهُمَا فِي الذِّهْنِ لَا يَكْفِي لِـحُصُوْلِ النَّتِيْجَةِ، بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنَ العِلْمِ بِانْدِرَاجِ الصُّغْرَى تَحْتَ الكُبْرَى وَإِلَّا لَمْ يَحْصُلِ العِلْمُ بِالنَّتِيْجَةِ. وَقَوَّاهُ فِي الـمَطَالِعِ، وَضَعَّفَهُ الرَّازِيُّ.

وَالنَّتِيْجَةُ تَتْبَعُ أَخَسَّ الـمُقَدِّمَتَيْنِ.

وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الـحُكْمُ إِنْ كَانَ دَاخِلًا فِيْهِ فَهُوَ: الرُّكْنُ، وَإِنْ كَانَ خَارِجًا عَنْهُ فَإِنْ كَانَ مُؤَثِّرًا فِي وُجُوْدِهِ فَهُوَ: العِلَّةُ، وَإِلَّا فَـ: الشَّرْطُ.

وَإِذَا اسْتُدِلَّ بِدَلِيْلٍ عَلَى شَيءٍ، فَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا دَاخِلًا فِي الآخَرِ، فَإِمَّا أَنْ يُسْتَدَلَّ بِالكُلِّيِّ عَلَى الـجُزْئِيِّ فَهُوَ: القِيَاسُ الـمَنْطِقِيُّ الـمُفِيْدُ لِلْقَطْعِ، وَيَنْقَسِمُ إِلَى: اقْتِرَانِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي لَا تُذْكَرُ مَعَهُ النَّتِيْجَةُ وَلَا نَقِيْضُهَا.

وَإِلَى: اسْتِثْنَائِيٍّ، وَهُوَ مَا يَكُوْنُ النَّتِيْجَةُ أَوْ نَقِيْضُهَا مَذْكُوْرًا فِيْهِ نَحو: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾، والتَّقْدِيْرُ لَكِنَّهُمَا لَمْ يَفْسُدَا، فَلَمْ يَكُنْ فِيْهِمَا آلِـهَةٌ إِلَّا اللهُ. وَهَذا خَاصٌّ بِالشَّرْطِيَّةِ.

وإِمَّا أَنْ يُسْتَدَلَّ بِالـجُزْئِيِّ عَلَى الكُلِّيِّ فَهُوَ: الاسْتِقْرَاء، والتَّامُّ مِنْهُ مُفِيْدٌ لِلْقَطْعِ.

وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ أَحَدُهُمَا فِي الآخَرِ، بَلْ اسْتُدِلَّ بِجُزْئِيٍّ عَلَى جُزْئِيٍّ لاشْتِرَاكِهِمَا فِي وَصْفٍ فَهُوَ: التَّمْثِيْلُ عِنْدَ الـمُتَكَلِّمِيْنَ، وَالقِيَاسُ عِنْدَ الفُقَهَاءِ، نَحْو: الـحُكْمُ ثَبَتَ فِي تِلْكَ الصُّوْرَةِ لِكَذَا فَيَثْبُتُ فِي هَذِهِ لِذَلِكَ.

﴿فَصْلٌ﴾

الـمُفْضِي إِلى الاِسْتِحَالَةِ أَرْبَعَةٌ؛ أَحَدُهَا: الدَّوْرُ، وَهُوَ: تَوَقُّفُ وُجُوْدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّيْئَيْنِ عَلَى الآخَرِ. وَطَرِيْقُ الانْفِصَالِ عَنْهُ بِاخْتِلافِ الجِهَةِ، أَوْ بِكَوْنِهِ مَعِيَّةً.

قَالَ الغَزَالِيُّ: وَالـمَسَائِلُ الدَّائِرَةُ فِي الفِقْهِ لَا بُدَّ فِيْهَا مِنْ قَطْعِ الدَّوْرِ، وَفِي قَطْعِهِ ثَلَاثَةُ مَسَالِكٍ: مِنْ أَوَّلِهِ، وَمِنْ وَسَطِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ.

الثَّانِي: التَّسَلْسُلُ: وَهُوَ تَوَقُّفُ وُجُوْدِ الشَّيءِ عَلَى وُجُوْدِ أَشْيَاءَ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ.

الثَّالِثُ: الـجَمْعُ بَيْنَ النَّقِيْضَيْنِ قَالَ الـمَرْوَزِيُّ: وَإِنَّمَا يَسْتَحِيْلُ فِي الـحِسِّيَّاتِ لَا العَقْلِيَّاتِ وَالصَّحِيْحُ لَا فَرْقَ.

الرَّابِعُ: التَّرْجِيْحُ مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ، وَقِيْلَ: لَيْسَ بِمُسْتَحِيْلٍ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

كُلُّ مَوْجُوْدٍ لَابُدَّ لَهُ مِنْ أَسْبَابٍ أَرْبَعَةٍ: الـمَادَّة، وَالصُّوْرَةُ، وَالفَاعِلِيَّةُ، وَالْغَائِيَّةُ، كَالسَّرِيْرِ مادَّتُهُ الخَشَبُ، وَصُوْرَتُهُ الانْسِطَاحُ، وَفَاعِلُهُ النَّجَّارُ، وَغَايَتُهُ الاضْطِجَاعُ.

وَالعِلَّةُ الغَائِيَّةُ عِلَّةُ الثَّلَاثِ فِي الأَذْهَانِ، وَمَعْلُولُـهَا فِي الأَعْيَانِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِـهِم: أَوَّلُ الفِكْرِ آخِرُ العَمَلِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

كُلُّ مَعْلُومَيْنِ لَا بُدَّ بَيْنَهُمَا مِنْ إِحْدَى نِسَبٍ أَرْبَعٍ: الـمُسَاوَاةُ، أَو الـمُبَايَنَةُ، أَو العُمُومُ وْالـخُصُوصُ الـمُطْلَقَيْنِ، أَو العُمُومُ وَالـخُصُوصُ مِنْ وَجْهٍ؛ لأَنَّهُ إِنْ صَدَقَ كُلٌّ مِنْهُمَا عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الآخَرُ فَهُمَا الـمُتَسَاوِيَانِ، كَالإِنْسَانِ وَالضَّاحِكِ، وَمِنْهُ الرَّجْمُ وَزِنَا الـمُحْصَنِ.

وإِلَّا، فَإِنْ لَمْ يَصْدُقْ وَاحِدٌ مِنْهُما عَلَى شَيءٍ مِمَّا صَدَقَ عَلَيْهِ الآخَرُ فَهُمَا الـمُتَبَايِنَانِ، كَالإِنْسَانِ وَالفَرَسِ، وَمِنْهُ الإِسْلَامُ وَالـجِزْيَةُ.

وإِلَّا، فَإِنْ صَدَقَ شَيءٌ مِنْهُمَا عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الآخَرُ وَبِالعَكْسِ فَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ، كَالإِنْسَانِ وَالـحَيَوَانِ، وَمِنْهُ الغُسْلُ وَالإِنْزَالُ.

وَإِنْ صَدَقَ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ فَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهٍ، كَالـحَيَوَانِ وَالأَبْيَضِ، وَمِنْهُ حِلُّ النِّكَاحِ مَعَ مِلْكِ اليَمِيْنِ.

❋ ❋ ❋

﴿فَصْلٌ﴾

الـمَعْلُوْمَاتُ كُلُّهَا أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: نَقِيْضَانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ، كَالوُجُودِ وَالعَدَمِ.

وَضِدَّانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَيُمْكِنُ ارْتِفَاعُهُمَا، كَالسَّوَادِ وَالبَيَاضِ.

وَخِلافَانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ يَجْتَمِعَانِ وَيَرْتَفِعَانِ كَالـحَرَكَةِ وَالبَيَاضِ.

وَمِثْلانِ: وَهُمَا اللَّذَانِ لا يَجْتَمِعَانِ وَيُمْكِنُ ارْتِفَاعُهُمَا مَعَ تَسَاوِي الـحَقِيْقَةِ، كَالبَيَاضِ وَالبَيَاضِ.

وَالـمُنَافَاةُ بَيْنَ النَّقِيْضَيْنِ: بِالذَّاتِ. وَهَلْ مُنَافَاةُ الضِدِّ لِضِدِّهِ لِلْذَّاتِ أَوْ لِلصَّارِفِ؟ قَوْلَانِ، أَشْهَرُهُمَا: الثَّانِي.

وَالتَّقَابُلُ بَيْنَ مَا عَدَا الـمِثْلَيْنِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ: التَّضَادُّ، وَالتَّقَابُلُ بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ، وَبِالـمَلَكَةِ وَالعَدَمِ كَالبَصَرِ وَالعَمَى، وَبِالتَّضَايُفِ كَالأُبُوَّةِ وَالبُنُوَّةِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

قَالَ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ: العِلْمُ لَا يُعَرَّفُ بِالـحَقِيْقِيِّ لِعُسْرِهِ، بَلْ بِالقِسْمَةِ وَالـمِثَالِ.

وَقَالَ الرَّازِيُّ: هُوَ ضَرُورِيٌّ، فَيَسْتَحِيْلُ أَنْ يَكُوْنَ غَيْرُهُ كَاشِفًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ: هُوَ حُكْمُ الذِّهْنِ الـجَازِمِ الـمُطَابِقِ لِـمُوجِبٍ.

وَقِيْلَ: بَلْ يُعَرَّفُ كَغَيْرِهِ.

وَالـمُخْتَارُ أَنَّهُ: مَعْرِفَةُ الـمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ، فَيَشْمَلُ الـمَوْجُودَ وَالـمَعْدُومَ، وَلَا نَظَرَ هُنَا لِلاشْتِقَاقِ حَتَّى يَلْزَمَ الدَّوْرُ.

وَاضْطَرَبَ كَلَامُ ابْنُ سِيْنَا فِي كَوْنِهِ عَدَمِيًّا أَوْ وُجُودِيًّا.

وَيَنْقَسِمُ إِلى: قَدِيْمٍ، وَ: حَادِثٍ، وَالـحَادِثُ إِلى: ضَرُورِيٍّ، وَ: نَظَرِيٍّ.

وَالضَّرُورِيُّ: يَقَعُ بِقُدْرَةِ الله تَعَالَى غَيْرَ مَقْدُوْرٍ لِلْعِبَادِ. وَجَوَّزَ القَاضِي اسْتِنَادَ الضَّرُورِيِّ إِلى مِثْلِهِ، وَمَنَعَهُ البَاقُونَ، وَإِلَّا لَـخَرَجَ عَنْ كَوْنِهِ ضَرُوْرِيًّا.

وَالنَّظَرِيُّ: مَقْدُوْرٌ بِالقُدْرَةِ الـحَادِثَةِ عِنْدَ الأَكْثَرِيْنَ. وَجَوَّزَ الأُسْتَاذُ وُقُوعَهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ.

وَيَنْقَسِمُ الـحَادِثُ بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ إِلى: تَصَوُّرٍ، وَهُوَ: إِدْرَاكُ الـمَاهِيَّةِ مِنْ غَيْرِ حُكْمٍ. وَإِلى: تَصْدِيْقٍ، وَهُوَ: إِدْرَاكُهَا مَعَ الـحُكْمِ عَلَيْهَا بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ.

والتَّصْدِيْقُ عِنْدَ الـحُكَمَاءِ: نَفْسُ الـحُكْمِ. وَالتَّصَوُّرَاتُ الثَّلَاثَةُ - أَعْنِي: الـمَحْكُومَ عَلَيْهِ، وَ: بِهِ، وَ: النِّسْبَةَ - شُرُوطُهُ. وَقَالَ الرَّازِيُّ: الثَّلَاثَةُ أَجْزَاؤُهُ.

وَفِي العُلُومِ مَذَاهِبُ، ثَالِثُهَا: الأَصَحُّ أَنَّ بَعْضَهَا ضَرُورِيٌّ وَبَعْضَهَا كَسْبِيٌّ، وَفَصَلَ فِي الـمَطَالِبِ بَيْنَ التَّصَوُّرِيِّ فَجَعَلَهُ ضَرُورِيًّا، وَالتَّصْدِيْقِيِّ فَجَوَّزَ الأَمْرَيْنِ. قَالَ: وَالبَدِيْهِيُّ لَا يَنْقَلِبُ كَسْبِيًّا وَلَا بِالْعَكْسِ.

وَفِي تَفَاوُتِ العُلُومِ قَوْلَانِ؛ أَصَحُّهُمَا عِنْدَ إِمَامِ الـحَرَمَيْنِ وَالأَبْيَارِيِّ وَابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ: الـمَنْعُ، وَإِنَّمَا التَّفَاوتُ بِحَسَبِ الـمُتَعَلَّقَاتِ. وَالـمَنْقُولُ عَنْ أَئِمَّتِنَا: تَفَاوتُهَا.

وَمَنَعَ القَاضِي العِلْمَ بِالشَّيءِ مِنْ وَجْهٍ، وَالـجَهْلَ بِهِ مِنْ آخَرٍ.

وَالـمُوْصِلُ إِلى التَّصَوُّرَاتِ يُسَمَّى: قَوْلًا شَارِحًا، نَحْوُ: الـحَدِّ وَالرَّسْمِ وَالـمِثَالِ.

وَالـمُوصِلُ إِلى التَّصْدِيقَاتِ يُسَمَّى: حُجَّةً، كَالقِيَاسِ وَالاسْتِقْرَاءِ وَالتَّمْثِيْلِ. وَقَدْ سَبَقَ فَلْنَتَكَلَّم عَلَى الأَوَّلِ.

* * *

«فَصْلٌ فِي التَّعْرِيفِ»

وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: حَقِيْقِيٌّ، وَرَسْمِيٌّ، وَلَفْظِيٌّ.

فَالـحَقِيْقِيُّ قِسْمَانِ: تَامٌّ، وَنَاقِصٌ. فَالتَّامُّ: ذِكْرُ الـجِنْسِ وَالفَصْلِ، كَالـحَيَوَانِ النَّاطِقِ لِلإِنْسَانِ.

وَالنَّاقِصُ: ذِكْرُ الفَصْلِ وَحْدَهُ إِنْ جُوِّزَ التَّعْرِيفُ بِالـمُفْرَدِ، وَالأَصَحُّ خِلَافُهُ، وَلِذَلِكَ عَدُّوا التَّعْرِيفَ مِنَ الأَقْوَالِ الـمُؤَلَّفَةِ.

وَالرَّسْمِيُّ: تَامٌّ: وَهُوَ ذِكْرُ الـجِنْسِ وَالـخَاصَّةِ، كَالـحَيَوَانِ الضَّاحِكِ.

وَنَاقِصٌ: وَهُوَ ذِكْرُ الـخَاصَّةِ وَحْدَهَا، كَالضَّاحِكِ بِالقَابِلِيَّةِ لَا بِالفِعْلِ، كَذَا قَالَهُ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَالـمَشْهُورُ عِنْدَ الـمَنْطِقِيِّينَ أَنَّ الرَّسْمَ: هُوَ الـمُفِيْدُ لِلتَّمْيِيزِ، فَإِنْ أَفَادَ التَّمْيِيزَ عَنْ كُلِّ مَا عَدَاهُ فَهُوَ التَّامُّ، أَوْ عَنْ بَعْضِهِ فَهُوَ النَّاقِصُ، فَهُوَ رَسْمٌ بِالنِّسْبَةِ إِلى ذَلِكَ البَعْضِ.

وَالـخَاصَّةُ: مَعْنىً كُلِّيٌّ يَلْزَمُ الشَّيءَ وَلَا يُوْجَدُ فِي غَيْرِهِ، وَهِيَ خَارِجِيَّةٌ، بِخِلَافِ الفَصْلِ، وَذَلِكَ مُسْتَفَادٌ مِنْ الوَضْعِ اللُّغَوِيِّ، أَو الفَرْضِ العَقْلِيِّ. وَشَرْطُهَا: أَنْ تَكُونَ لَازِمًا مُسَاوِيًا لِلمَحْدُودِ، وَالطَّرْدُ دُوْنَ العَكْسِ كَالعِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَاللَّفْظِيُّ: تَبدِيلُ لَفْظٍ بِلَفْظٍ أَشْهَرَ مِنْهُ مُرَادِفٍ لَهُ كَالبُرِّ لِلقَمْحِ.

وَالأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ الـحَدَّ رَاجِعٌ إِلى نَفْسِ الـمَحْدُودِ وَحَقِيْقَتِهِ، وَقَالَ القَاضِي: بَلْ رَاجِعٌ إِلى قَوْلِ الـحَادِّ الـمُنْبِئِ عَنْ حَقِيْقَةِ الـمَحْدُوْدِ.

وَشَرْطُهُ: أَنْ يُؤْتَى بِالـجِنْسِ وَالفَصْلِ وَبِالـجِنْسِ القَرِيْبِ كَالـحَيَوانِ فِي الإِنْسَانِ، وَ: أَنْ لَا يَجْعَلَ الـمُخْتَصَّ بِنَوعٍ فَصْلًا كَالـجِسْمِ النَّامِي الضَّاحِكِ فِي حَدِّ الـحَيَوَانِ؛ لِـخُرُوجِ الفَرَسِ، وَ: أَنْ لَا يُعَرِّفَهُ بِنَفْسِهِ كَـ: الإِنْسَانُ بَشَرٌ، وَ: أَنْ لَا يَجْعَلَ جُزْءَ الـمَحْدُودِ جِنْسًا لَهُ، كَـ: العَشَرَةُ خَمْسَةٌ وَخَمْسَةٌ، وَ: أَنْ يَجْتَنِبَ الأَلفَاظَ الغَرِيْبَةَ وَالـمُشْتَرَكَةَ وَالـمَجَازِيَّةَ، قَالَ الغَزَالِيُّ: إِلَّا بِقَرِيْنَةٍ، وَ: أَنْ يَكُونَ جَامِعًا لِسَائِرِ أَفْرَادِ الـمَحْدُودِ - وَهُوَ مَعْنَى الطَّرْدِ -، مَانِعًا مِنْ دُخُولِ غَيْرِ الـمَحْدُودِ فِي الـحَدِّ - وَهُوَ مَعْنَى العَكْسِ -. هَكَذَا قَالَ القَرَافِيُّ، وَهُوَ عَكْسُ قَوْلِ الغَزَالِيِّ وَابْنِ الـحَاجِبِ: الـمُطَّرِدُ: هُوَ الـمَانِعُ، وَالـمُنْعَكِسُ: هُوَ الـجَامِعُ.

وَيَخْتَصُّ الرَّسْمِيُّ بِكَوْنِ الـمُعَرَّفِ بِهِ ظَاهِرًا، فَلا يَجُوزُ رَسْمُ الشَّيءِ بِأَخْفَى مِنْهُ، وَلَا بِمَا يَتَوَقَّفُ تَعَقُّلُهُ عَلَى تَعَقُّلِهِ لِلُزُومِ الدَّوْرِ. قَالَ الأَصْفَهَانِيُّ: وَيَجُوزُ ذِكْرُ: (أَوْ) فِيْهِ؛ لأَنَّ النَّوْعَ الوَاحِدَ يَسْتَحِيْلُ أَنْ يَكُونَ لَهُ فَصْلَانِ عَلَى البَدَلِ، بِخِلَافِ الـخَاصَّتَيْنِ عَلَى البَدَلِ.

وَالـحَدُّ لَا يُكْتَسَبُ بِالبُرْهَانِ؛ لأَنَّهُ لَيْسَ بِدَعْوى، وَلَا يُطْلَبُ عَلَيْهِ دَلِيْلٌ، وَلَا يُمْنَعُ، خِلَافًا لِبَعْضِهِمْ، بَلْ إِنْ قُصِدَ إِفْسَادُهُ عُورِضَ بِحَدٍّ آخَرَ، أَوْ نُقِضَ. وَقِيْلَ: لَا يُعَارَضُ.

وَهُوَ غَيْرُ الـمَحْدُودِ عَلَى الأَصَحِّ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلشَّيءِ حَدَّانِ ذَاتِيَّانِ. وَأَمَّا فِي الرَّسْمِيِّ وَاللَّفْظِيِّ فَغَيْرُ مُمْتَنِعٍ.

❋ ❋ ❋

﴿فَصْلٌ فِي مَبَاحِثِ الأَلفَاظِ﴾

اللَّفْظُ: إِمَّا غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ وَهُوَ الـمُهْمَلُ، وَإِمَّا مُسْتَعْمَلٌ.

وَيَنْقَسِمُ إِلى: مُفْرَدٍ، وَمُرَكَّبٍ؛ لأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَدُلَّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءِ مَعْنَاهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ جُزْؤُهُ كَزَيْدٍ وَعَبْدِ الله عَلَمًا فَمُفْرَدٌ، وَإِلَّا فَمُرَكَّبٌ تَقْيِيْدِيٌّ، نَحو: الـحَيَوَانُ النَّاطِقُ، وَهُوَ الـمُفِيْدُ فِي اكْتِسَابِ التَّصَوُّرَاتِ، وَهُوَ فِي قُوَّةِ الـمُفْرَدِ. وَخَبَرِيٌّ، نَحْو: الـحَيَوَانُ نَاطِقٌ.

ثُمَّ الـمُفْرَدُ إِنْ لَمْ يَسْتَقِلَّ بِالـمَفْهُومِيَّةِ فَهُوَ: الـحَرْفُ وَالأَدَاةُ، وَإِلَّا فَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَى زَمَانٍ مُعَيَّنٍ فَهُوَ: الاسْمُ، وَإِلَّا فَهُوَ: الفِعْلُ، وَلَا يَرِدُ الصَّبُوحُ وَالغَبُوقُ لِدَلَالَتِهِ عَلَى الزَّمَانِ الـمُطْلَقِ.

وَلَفْظُ الاِسْمِ حَقِيْقَةٌ فِي مَدْلُولِ اللَّفْظِ، وَهُوَ الـمُسَمَّى، مَجَازٌ فِي التَّسْمِيَةِ، وَهُوَ اللَّفْظُ. وَقَالَتِ الـمُعْتَزِلَةُ: حَقِيْقَةٌ فِي اللَّفْظِ، مَجَازٌ فِي الـمُسَمَّى، وَمَقْصُودُهُم نَفْيُ الاِسْمِ وَالوَصْفِ عَنِ البَارِيِّ تَعَالَى فِي الأَزَلِ؛ لأَنَّهُمَا أَقْوَالُ الـمُسَمِّيْنَ وَالوَاصِفِيْنَ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ يُونُسُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتَ مَنْ يَقُولُ: الاسْمُ غَيْرُ الـمُسَمَّى فَاشْهَدْ عَلَيْهِ بِالزَّنْدَقَةِ، وَقَالَ الأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورِ بنُ أَيُّوبَ: هُوَ مُشْتَرَكٌ يُطْلَقُ عَلَى كُلٍّ مِن اللَّفْظِ وَمَدْلُولِهِ حَقِيْقَةً. وَاسْتَحْسَنَهُ إِمَامُ الـحَرَمَيْنِ.

وَنِسْبَتُهُ إِلى مُسَمَّاهُ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ: التَّوَاطُؤُ، وَالتَّبَايُنُ، وَالِاشْتِرَاكُ، وَالتَّرَادُفُ، وَالتَّشْكِيْكُ.

فَالتَّوَاطُؤُ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ وَالـمَعْنَى مُتَّحِدَيْنِ، كَالإِنْسَانِ بِالنِّسْبَةِ إِلى أَفْرَادِهِ.

وَالتَّبَايُنُ: عَكْسُهُ وَهُوَ الغَالِبُ.

وَالِاشْتِرَاكُ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مُتَّحِدًا وَالـمَعْنَى مُتَكَثِّرًا، كَالعَيْنِ.

وَالتَّرَادُفُ: عَكْسُهُ كَالأَسَدِ وَاللَّيْثِ، وَالـمَطَرِ وَالغَيْثِ.

وَالتَّشْكِيْكُ: مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ التَّوَاطُؤِ وَالِاشْتِرَاكِ عَلَى أَصَحِّ الأَقْوَالِ.

وَدَلَالَةُ كُلِّ لَفْظٍ عَلَى مُسَمَّاهُ إِمَّا بِالـمُطَابَقَةِ، وَهِيَ: دَلَالَتُهُ عَلَى كُلِّ مَوْضُوعِهِ، كَدَلَالَةِ الإِنْسَانِ عَلَى الـحَيَوانِ النَّاطِقِ. أَوْ بِالتَّضَمُّنِ، وَهِيَ: دَلَالَتُهُ عَلَى جُزْءِ مَوْضُوعِهِ، كَدَلَالَةِ الإِنْسَانِ عَلَى الـحَيَوانِ أَوْ النَّاطِقِ. أَوْ بِالالتِزَامِ، وَهِيَ: دَلَالَتُهُ عَلَى أَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ مُلَازِمٍ لَهُ، وَهِيَ دَلَالَةُ الالتِزَام، كَدَلَالَةِ الأَسَدِ عَلَى الشُّجَاعِ.

وَالدَّلَالَةُ الأُوْلَى: نَقْلِيَّةٌ قَطْعًا، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ أَقْوَالٌ؛ ثَالِثُهَا: أَنَّ الالتِزَامَ عَقْلِيَّةٌ، دُوْنَ التَّضَمُّنِ.

وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الالتِزَامِيَّةِ اللُّزُوْمُ الـخَارِجِيُّ قَطْعًا؛ لِـحُصُولِ الفَهْمِ دُوْنَهُ، كَمَا فِي الضِّدَّيْنِ.

وَفِي اللُّزُومِ الذِّهْنِيِّ مَذْهَبَانِ، قَالَ الـمَنْطِقِيُّونَ: يُشْتَرَطُ وُجُوْدُهُ، أَيْ: مَتَى حَصَلَ مُسَمَّى اللَّفْظِ فِي الذِّهْنِ حَصَلَ ذَلِكَ اللَّازِمُ مِنْهُ؛ إِذْ لَا فَهْمَ دُوْنَهُ لِـحُصُولِهِ بِدُونِ القَطْعِ.

وَالتَّضَمُّنُ وَالِالتِزَامُ يَسْتَلْزِمَانِ الـمُطَابَقَةَ، لَا الـمُطَابَقَةُ التَّضَمُّنَ، وَلَا الِالتِزَامَ، خِلَافًا لِلإِمَامِ.

وَلَا تَخْرُجُ دَلَالَةُ العُمُومِ عَلَى أَفْرَادِهِ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهَا، خِلَافًا لِلسُّهْرُوَرْدِيِّ وَالقَرَافِيِّ.

ثُمَّ الـمُفْرَدُ إِنْ مَنَعَ نَفْسُ مَفْهُومِهِ مِنَ الشَّرِكَةِ فَجُزْئِيٌّ كَزَيْدٍ وَعَمْرٍو، وَإِلَّا فَكُلِّيٌّ كَالإِنْسَانِ وَالـحَيَوَانِ، وَهُوَ: طَبِيْعِيٌّ، وَمَنْطِقِيٌّ، وَعَقْلِيٌّ، وَلَا وُجُودَ لَـهُمَا فِي الـخَارِجِ، وَفِي الأَوَّلِ خِلَافٌ.

وَالكُلِّيَّةُ: هِيَ الـحُكْمُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ فَرْدٍ.

وَالـجُزْئِيَّةُ: الـحُكْمُ عَلَى بَعْضِ الأَفْرَادِ.

وَالكُلُّ: الـحُكْمُ عَلَى الـمَجْمُوعِ.

وَالـجُزْءُ: مَا تَرَكَّبَ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ.

فَصِيْغَةُ العُمُومِ: لِلْكُلِّيَّةِ. وَأَسْمَاءُ العَدَدِ: لِلْكُلِّ. وَالنَّكِرَاتُ: لِلْكُلِّيِّ. وَالأَعْلَامُ: لِلْجُزْئِيِّ.

وَفِي الْضَّمِيْرِ خِلَافٌ، قَالَ الأَكْثَرُونَ: جُزْئِيٌّ، وَخَالَفَهُمُ القَرَافِيُّ، وَقَالَ الْشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: هُوَ كُلِّيٌّ وَضْعًا جُزْئِيٌّ اسْتِعْمَالًا.

وَعَلَمُ الشَّخْصِ: جُزْئِيٌّ مُطْلَقًا.

وَالكُلِّيُّ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ: جِنْسٌ، وَنَوْعٌ، وَفَصْلٌ، وَخَاصَّةٌ، وَعَرَضٌ عَامٌّ؛ لأَنَّهُ إِنْ كَانَ مَقُولاً عَلَى كَثِيْرِيْنَ مُخْتَلِفِيْنَ بِالـحَقِيْقَةِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ؟ فَهُوَ: الـجِنْسُ إِنْ كَانَ دَاخِلًا فِي الـمَاهِيَّةِ كَالـجِسْمِ لِلْحَيَوَانِ.

أَوْ كَانَ مَقُوْلًا عَلَى كَثِيْرِيْنَ مُخْتَلِفِيْنَ بِالعَدَدِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ؟ فَهُوَ: النَّوْعُ الـحَقِيْقِيُّ، كَالإِنْسَانِ.

أَوْ مَقُوْلًا عَلَى مُخْتَلِفِيْنَ بِالعَدَدِ فِي جَوَابِ: أَيُّ نَوْعٍ هُوَ؟ فَهُوَ: الفَصْلُ إِنْ كَانَ دَاخِلًا كَالنَّاطِقِ.

وَالـخَاصَّةُ إِنْ كَانَ خَارِجًا كَالضَّاحِكِ.

أَوْ كَانَ مَقُوْلًا عَلَى مُخْتَلِفِيْنَ بِالـحَقِيْقَةِ فِي جَوَابِ: مَا هُوَ؟ وَلَيْسَ دَاخِلًا فَهُوَ: العَرَضُ العَامُّ. وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا كَالتَّحَرُّكِ وَالتَّنَفُّسِ بِالنِّسْبَةِ إِلى الإِنْسَانِ، أَوْ سَرِيْعَ الزَّوَالِ كَحُمْرَةِ الـخَجَلِ وَصُفْرَةِ الوَجَلِ، أَوْ بَطِيْئَهُ كَالشَّيْبِ وَالشَّبَابِ.

وَالـجِنْسُ يَتَرَتَّبُ مُتَصَاعِدًا إِلى مَا لَا جِنْسَ فَوْقَهُ، وَهُوَ: الأَعْلَى، كَالـجَوْهَرِ. وَمُتَنَازِلًا إِلى مَا لَا جِنْسَ تَحْتَهُ، وَهُوَ: الأَسْفَلُ، كَالـحَيَوَانِ. وَمَا بَيْنَهُمَا هُوَ: الوَسَطُ، كَالـجِسْمِ، وَهُوَ نَوْعٌ بِالأَوَّلِ لِانْدِرَاجِهِ تَحْتَ جِنْسٍ، دُوْنَ الثَّانِي؛ إِذْ آحَادُهُ لَيْسَتْ مُتَّفِقَةً بِالـحَقِيْقَةِ.

* * *

﴿فَصْلٌ فِي التَّصْدِيْقَاتِ﴾

القَضِيَّةُ: هِيَ: القَوْلُ الَّذِي يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِلِهِ: صِدْقٌ أَوْ كَذِبٌ لِذَاتِهِ.

وَالـمَحْكُومُ عَلَيْهِ فِيْهَا إِمَّا جُزْئِيٌّ مُعَيَّنٌ، كَقَوْلِنَا: زَيْدٌ كَاتِبٌ، وَهِيَ: الشَّخْصِيَّةُ، أَوْ: غَيْرُ جُزْئِيٍّ مُعَيَّنٍ، وَهِيَ: إِمَّا أَنْ تُبَيَّنَ جُزْئِيَّتُهُ بِذِكْرِ السُّورِ، كَقَولِنَا: بَعْضُ الإِنْسَانِ كَاتِبٌ، وَهِيَ: الـمَحْصُورَةُ، أَوْ تُبَيَّنَ كُلِّيَّتُهُ كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيوانٌ، وَهِيَ: الكُلِّيَّةُ الْـمَحْصُورَةُ، أَوْ لَا تُبَيَّنَ كُلِّيَّتُهُ وَلَا جُزْئِيَّتُهُ كَقَوْلِنَا: الإِنْسَانُ كَاتِبٌ، وَهِيَ: الـمُهْمَلَةُ، فَصَارَتِ القَضَايَا أَرْبَعَةً، وَكُلٌّ مِنْهَا: مُوجِبَةٌ وَسَالِبَةٌ، صَارَتْ ثَمَانِيَةً.

وَالـمُهْمَلَةُ فِي قُوَّةِ الـجُزْئِيَّةِ؛ لِاحْتِمَالِهَا الكُلَّ وَالبَعْضَ، وَهُوَ الـمُتَيَقَّنُ فَتُحْمَلُ عَلَيْهِ.

وَتَنْقَسِمُ أَيْضًا إِلى حَمْلِيَّةٍ، وَشَرْطِيَّةٍ، فَالـحَمْلِيَّةُ: شَخْصِيَّةٌ، وَمَحْصُوْرَةٌ، وَمُهْمَلَةٌ. فَالـحَمْلِيَّةُ ثَمَانِيَةُ أَقْسَامٍ كَمَا سَبَقَ.

وَالشَّرْطِيَّةُ - وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيْهَا عَلَى التَّعْلِيْقِ - قِسْمَانِ: مُتَّصِلَةٌ، وَمُنْفَصِلَةٌ.

فَالْـمُتَّصِلَةُ: هِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِلُزُومِ قَضِيَّةٍ أُخْرَى أَوْ لَا لُزُومِهَا، نَحْو: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾، وَهِيَ: قَطْعِيَّةٌ، وَظَنِّيَّةٌ، وَاتِّفَاقِيَّةٌ.

وَالْـمُنْفَصِلَةُ: هِيَ الَّتِي حُكِمَ لَهَا بِامْتِنَاعِ اجْتِمَاعِ قَضِيَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فِي الصِّدْقِ. وَهِيَ: مَانِعَةُ الْـجَمْعِ، وَمَانِعَةُ الْـخُلُوِّ، وَمَانِعَتُهُمَا، وَهِيَ: الْـحَقِيقِيَّةُ.

فَمَانِعَةُ الْـجَمْعِ نَحْو: هَذَا الْعَدَدُ إِمَّا مُسَاوٍ لِذَلِكَ الْعَدَدِ أَوْ أَكْثَرَ، فَيَمْتَنِعُ اجْتِمَاعُهُمَا وَيمْكِنُ الْـخُلُوُّ عَنْهُمَا بِأَنْ يَكُونَ أَقَلَّ.

وَمَانِعَةُ الْـخُلُوِّ نَحو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَيْدٌ فِي الْـمَاءِ وَإِمَّا أَنْ لا يَغْرَقَ، فَيُمْكِنُ اجْتِمَاعُهُمَا بِأَنْ يَكُونَ فِي الْبَحْرِ وَلَا يَغْرَقُ، وَيَمْتَنِعُ خُلُوُّ زَيْدٍ عَنْهُمَا.

وَمَانِعَتُهُمَا نَحْوُ: الْعَدَدُ زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ، فَيَمْتَنِعُ اجْتِمَاعُ الزَّوْجِ وَالْفَرْدِ، وَيَمْتَنِعُ خُلُوُّ الْعَدَدِ عَنْهُمَا.

وَالْـجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ الْـحَمْلِيَّةِ يُسَمَّى: مَوْضُوعًا، وَالثَّانِي: مَحْمُولًا. وَالْـجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّرْطِيَّةِ يُسَمَّى: مُقَدَّمًا، وَالثَّانِي: تَالِيًا.

وَالصُّغْرَى: هِيَ الَّتِي فِيهَا: الْـمَحْكُومُ عَلَيْهِ. وَالْكُبْرَى: الْـمَحْكُومُ بِهِ، فَيَلْتَقِي مَوْضُوعُ الصُّغْرَى وَمَحْمُولُ الْكُبْرَى فَيَنْتُجَ.

وَلَا بُدَّ فِي الْقَضِيَّةِ مِنْ رَابِطَةٍ عَائِدَةٍ إِلَى الْـمَوْضُوعِ، وَلَيْسَ هُوَ الْفَصْلَ عِنْدَ النَّحْوِيِّ، وَيَجُوزُ حَذْفُهُ لِدَلَالَةِ الْـحَالِ.

فَإِذَنْ، مُتَعَلَّقُ الْقَضَايَا أَرْبَعٌ: الْـمَوْضُوعُ أَوِ الْـمُقَدَّمُ، وَالْـمَحْمُولُ أَوِ التَّالِي، وَالرَّابِطَةُ بَيْنَهُمَا، وَالْكَيْفِيَّةُ الْـمَخْصُوصَةُ مِنَ الْوُجُوبِ، أَوِ الِامْتِنَاعِ، أَوِ الْإِمْكَانِ الْـخَاصِّ، نَحو: كُلُّ حَيَوَانٍ فَهُوَ حَسَّاسٌ بِالضَّرُورَةِ، وَكُلَّمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَالنَّهَارُ مَوْجُودٌ بِالضَّرُورَةِ.

وَتَخْتَصُّ الْأَشْكَالُ الْأَرْبَعَةُ بِالْـحَمْلِيَّةِ. وَلَا بُدَّ فِي كُلِّ قِيَاسٍ مِنْ تَصَوُّرِهِ بِأَحَدِهَا.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

مَوَادُّ البَرَاهِيْنِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ صِنفاً، وَهِيَ: إِمَّا يَقِيْنِيَّةٌ، وَهِيَ: الأَوَّلِيَّاتُ، وَ: الـمُشَاهَدَاتُ، وَ: الـمُتَوَاتِرَاتُ، وَ: الـمُجَرَّبَاتُ، وَ: الـمُقَدِّمَاتُ النَّظَرِيَّةُ الْقِيَاسِ، وَ: الوَهْمِيَّاتُ.

أَوْ ظَنِّيَّةٌ وَهِيَ: الـمَشْهُورَاتُ، وَ: الـمَقْبُولَاتُ، وَ: الـمُسَلَّمَاتُ، وَ: الـمُشْتَبِهَاتُ، وَ: الـمُخَيَّلَاتُ، وَ: الـمَشْهُورَاتُ فِي الْظَّاهِرِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

الـخَطَأُ فِي البُرْهَانِ لِـخَطَإِ مَادَّتِهِ وَصُورَتِهِ، فَالأَوَّلُ: مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ لالتبَاسِ الكَاذِبَةِ بِالصَّادِقَةِ مِنَ الاشْتِرَاكِ، نَحْوُ: هَذَا قُرْءٌ وَنَحْوِهِ.

أَوِ الـمَعْنَى، كَجَعْلِ العَرَضِيِّ كَالذَّاتِيِّ، والنَّتِيْجَةِ إِحْدَى الـمُقَدِّمَتَيْنِ.

وَالْثَّانِي: لِـخُرُوجِهِ عَنِ الأَشْكَالِ، أَوْ: بِانْتِفَاءِ شَرْطِ الإِنْتَاجِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

وَهَل الـمَنْطِقُ عِلْمٌ أَوْ لَا؟ خِلَافٌ حَكَاهُ فِي الـمَطَالِبِ وَهُوَ: لَفْظِيٌّ. وَكَانَ الفَارَابِيُّ يُسَمِّيْهِ: رَئِيْسَ العُلُومِ، وَأَنْكَرَهُ ابْنُ سِينَا وَقَالَ: هُوَ خَادِمُهَا، وَهُوَ: لَفْظِيٌّ أَيْضًا.

وَهَلْ يُمْنَعُ مِنَ الاشْتِغَالِ بِهِ؟ فِيْهِ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبِ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيُّ: يَحْرُمُ الاشْتِغَالُ بِهِ.

وَقَالَ الغزَالِيُّ: مَنْ لَا يَعْرِفُهُ لَا يُوْثَقُ بِعُلُوْمِهِ.

وَالـمُخْتَارُ: جَوَازُهُ لِمَنْ وَثِقَ بِصِحَّةِ ذِهْنِهِ وَمَارَسَ الكِتَابَ وَالسُّنَةَ.

وَغَايَتُهُ: عِصْمَةُ الإِنْسَانِ عَنْ أَنْ يَضِلَّ فِكْرُهُ.

وَنِسْبَتُهُ إِلى الـمَعَانِي كَنِسْبَةِ النَّحْوِ إِلى الأَلْفَاظِ.

وَهُوَ آلَةٌ لِغَيْرِهِ مِنَ العُلُومِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلى آلَةٍ أُخْرَى لِنُدْرَةِ الـخَطَأِ فِيْهِ.

وَيُبْحَثُ فِيْهِ عَنِ الأَقْيِسَةِ النَّظَرِيَّةِ، وَهِيَ خَمْسَةٌ: بُرْهَانِيٌّ، وَإِقْنَاعِيٌّ، وَجَدَلِيٌّ، وَسُوفُسْطَائِيٌّ، وَشِعْرِيٌّ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

الـمَعْلُومُ يَنْقَسِمُ إِلى: مَوْجُودٍ، وَ: مَعْدُومٍ، وَلَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا عَلَى الأَصَحِّ، خِلَافًا لِلْقَاضِي وَإِمَامِ الـحَرَمَيْنِ وَأَبِي هَاشِمٍ، حَيْثُ أَثْبَتُوهَا وَسَمَّوْهَا بِالـحَالِ.

وَالـمَوْجُودُ: إِمَّا وَاجِبٌ لِذَاتِهِ وَهُوَ: مَا يَلْزَمُ الـمُحَالُ مِنْ فَرْضِ عَدَمِهِ.

وَالأَصَحُّ أَنَّ وُجُودَهُ عَيْنُ مَاهِيَّتِهِ، وَزَائِدٌ عَلَيْهَا فِي الـمُمْكِنِ. وَقِيْلَ: زَائِدٌ عَلَيْهَا. وَقِيْلَ: عَيْنُهَا. قَالَ الأَشْعَرِيُّ: وَهُوَ مُشَارِكٌ لِبَاقِي الـمَوجُودَاتِ فِي الإِنِّيَّةِ لَا فِي مَعْنَاهُ.

وَإِمَّا مُمْكِنٌ، وَهُوَ قِسْمَانِ: جَوْهَرٌ، وَعَرَضٌ. وَأَثْبَتَ ابْنُ عَقِيْلٍ بَيْنَهُمَا وَاسِطَةً. فَالـجَوْهَرُ لُغَةً: الأَصْلُ لأَنَّهُ أَصْلُ الـمُرَكَّبَاتِ، وَمِنْ ثَمَّ امْتَنَعَ إِطْلَاقُهُ عَل البَارِي؛ لأَنَّهُ لَيْسَ بِأَصْلٍ لِغَيْرِهِ.

وَاصْطِلَاحًا: مَا قَامَ بِنَفْسِهِ.

وقَالَ مَشَايِخُنَا: مَا قَبِلَ لَوْنًا وَاحِدًا وَكَوْنًا وَاحِدًا.

وَالعَرَضُ: مَا اسْتَحَالَ بَقَاؤُهُ. وَاسْمُهُ يُغْنِي عَنْ تَفْسِيْرِهِ.

وَأَقْسَامُهُ عِنْدَ الـحُكَمَاءِ تِسْعَةٌ: كَمٌّ، وَكَيْفٌ، وَالإِضَافَةُ، وَأَيْنٌ، وَمَتَى، وَمِلْكٌ، وَوَضْعٌ، وَأَنْ يَفْعَلَ، وَأَنْ يَنْفَعِلَ. وَجَمَعَهَا بَعْضُهُم فِي قَوْلِهِ:

قَمَــرٌ غَزِيْرُ الـحُسْنِ أَلْطَفُ مِصْــرِهِ قَــدْ قَــامَ يَكْشِفُ غُمَّتِي لَـمَّا انْثَنَى

وَتُسَمَّى مَعَ الـجَوْهَرِ: الـمَقُولَاتِ الْعَشْرَ.

وَقَالَ أَكْثَرُ الـمُتَكَلِّمِيْنَ: الأَعْرَاضُ أَحَدٌ وَعِشْرُونَ نَوْعًا؛ عَشَرَةٌ مِنْهَا تَخْتَصُّ بِالأَحْيَاءِ، وَهِيَ: الـحَيَاةُ، وَالقُدْرَةُ، وَالشَّهْوَةُ، وَالنُّفْرَةُ، وَالإِرَادَةُ، وَالكَرَاهَةُ، وَالاعْتِقَادُ، وَالظَنُّ، وَالنَّظَرُ، وَالأَلَمُ.

وَأَحَدَ عَشَرَ تَكُونُ لِلأَحْيَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَهِيَ: الكَونُ - وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ: الـحَرَكَةُ، وَالسُّكُونُ، وَالاجْتِمَاعُ، وَالافْتِرَاقُ -، وَالتَّأْلِيْفُ، وَالاعْتِمَادُ كَالثِّقَلِ وَالـخِفَّةِ، وَالـحَرَارَةُ، وَالبُرُوْدَةُ، وَاليُبُوْسَةُ، وَالرُّطُوْبَةُ، وَاللَّوْنُ، وَالصَّوْتُ، وَالرَّائِحَةُ، وَالطَّعْمُ. وَزَادَ بَعْضُهُمْ: البَقَاءَ، وَالـمَوْتَ.

وَالأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهَا: مُسْتَحِيْلَةُ البَقَاءِ خِلَافًا لِلرَّازِيِّ، وَ: أَنَّهُ لَا يَقُومُ بِنَفْسِهِ خِلَافًا لِقَوْمٍ، و: لَا بِمِثْلِهِ خِلَافًا لِلفَلَاسِفَةِ، وَ: أَنَّ العَالَمَ تَفْنَى جَوَاهِرُهُ وَأَعْرَاضُهُ خِلَافًا لِلجَاحِظِ وَابْنِ الرَّاوَنْدِيِّ، - وَفَنَاءُ الأَعْرَاضِ عِنْدَنَا: بِذَوَاتِهَا لِاسْتِحَالَةِ بَقَائِهَا، وَعِنْدَ الـمُعْتَزِلَةِ: بِعَدَمِ مَحَالِّـهَا. وَفَنَاءُ الـجَوَاهِرِ: بِإِعْدَامِ مُعْدِمٍ. وَقَالَتِ الـمُعْتَزِلَةُ: بِحُدُوثِ ضِدٍّ الـجَوَاهِرِ، وَ: عَلَى أَنَّ الـجَوْهَرَ لَا يَخْلُوْ عَنْ شَيءٍ مِنَ الأَعْرَاضِ أَوْ عَنْ ضِدِّهِ، وَ: أَنَّهُ غَيْرُ مُرَكَّبٍ مِنَ الأَعْرَاضِ خِلَافًا لِلنَّظَّامِ.

وَالـمَعْدُومُ: إِمَّا وَاجِبُ العَدَمِ وَهُوَ: مَا يَلْزَمُ الـمُحَالُ لِذَاتِهِ مِنْ فَرْضِ وُجُودِهِ، كَالـجَمْعِ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ. أَوْ: مُمْكِنُهُ، وَهُوَ: ضِدُّهُ، كَالعَالَمِ قَبْلَ حُدُوثِهِ.

وَالأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهُ مَعْلُومٌ.

وَالـمُمْتَنِعُ لَيْسَ بِشَيءٍ اتِّفَاقًا. وَكَذَلِكَ الـمُمْكِنُ لَيْسَ بِشَيءٍ عِنْدَ الأَشَاعِرَةِ وَبَعْضِ الـمُعْتَزِلَةِ. وَهِيَ مِنْ فُرُوعِ الـخِلَافِ فِي أَنَّ الوُجُودَ عَيْنُ الـمَاهِيَّةِ، أَوْ لَا

﴿فَصْلٌ﴾

العَالَمُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَا وُجُودُهُ لَيْسَ مِنْ ذَاتِهِ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى: رُوحَانِيٍّ، وَجِسْمَانِيٍّ. وَالثَّانِي يَنْقَسِمُ إِلَى: بَسِيطٍ: وَهُوَ مَا لَا يَنْقَسِمُ إِلَى أَجْزَاءٍ. وَمُرَكَّبٍ: وَهُوَ ضِدُّهُ.

والبَسِيْطُ يَنْقَسِمُ إِلَى: أَثِيْرِيٍّ: وَهُوَ الأَفْلَاكُ بِمَا فِيْهَا، وَيُسَمَّى: العُلْوِيَّ، وَهِيَ بِأَسْرِهَا شَفَّافَةٌ، أَيْ: لَا لَوْنَ لَهَا.

وَالكَوَاكِبُ مُضِيْئَةٌ بِالْذَّاتِ إِلَّا القَمَرَ، فَإِنَّهُ مِنَ الشَّمْسِ.

وَعُنْصُرِيٌّ: وَهُوَ: العَنَاصِرُ بِمَا فِيْهَا، وَتُسَمَّى: العَالَمَ السُّفْلِيَّ، وَعَالَمَ الكَوْنِ وَالفَسَادِ.

وَالعَنَاصِرُ أَرْبَعَةٌ: خَفِيْفَانِ: النَّارُ وَالـهَوَاءُ، وَثَقِيْلَانِ: الأَرْضُ وَالـمَاءُ. وَالأَصَحُّ أَنَّ بَعْضَهَا لَيْسَ أَصْلًا لِلْبَاقِي، وَقِيْلَ: النَّارُ، وَقِيْلَ: الـهَوَاءُ، وَقِيْلَ: الأَرْضُ، وَقِيْلَ: البُخَارُ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

الـجَدَلُ مَطْلُوبٌ شَرْعًا، وَهُوَ: شَرِيْعَةٌ وُضِعَتْ لإِظْهَارِ الـحَقِّ، وَضَبْطِ الـمَنَاطِ. وَلِـهَذَا يَجِبُ عَلَى السَّائِلِ الانْتِمَاءُ إِلَى مَذْهَبٍ مَا.

وَقَالَ ابْنُ فُورَكٍ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السُّؤَالُ عَامًّا وَالـجَوَابُ خَاصًّا. وَيُسَمَّى: الفَرْضَ. وَالـمُخْتَارُ: جَوَازُهُ كَعَكْسِهِ.

وَالـمُسَاعِدُ فِي الفُرُوعِ: السَّمْعِيَّاتُ.

ثُمَّ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ فَيَصِحُّ الاسْتِنَادُ إِلَيْهِ، أَوْ مُخْتَلَفًا فِيْهِ؛ فَإِنْ كَانَ مَقُولًا بِهِ مِنْ جِهَةِ الـمُعْتَرِضِ مَمْنُوعًا مِنْ جِهَةِ الـمُسْتَدِلِّ كَالـمَفْهُومِ يَحْتَجُّ بِهِ الـحَنَفِيُّ عَلَى الشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ بِالـمُرْسَلِ - فَهُوَ الـمُمْتَنِعُ.

وَأَمَّا العَكْسُ كَالـمَفْهُوم يَحْتَجُّ بِهِ الشَّافِعِيُّ عَلَى الـحَنَفِيِّ، فَمَذَاهِبُ، ثَالِثُهَا الـمُخْتَارُ: إِنْ كَانَ لَا مَأْخَذَ لَهُمَا سِوَاهُ جَازَ وَإِلَّا فَغَيْرُهُ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

أُمَّهَاتُ الـمَطَالِبِ أَرْبَعَةٌ: هَلْ، وَ لِـمَ، وَ مَا، وَ أَيّ.

فَأَمَّا: «هَلْ» فَيُطْلَبُ بِهَا أَصْلُ الوُجُودِ أَوْ وَصْفُهُ.

وَأَمَّا: «مَا» فَيُطْلَبُ بِهَا شَرْحُ اللَّفْظِ، وَالتَّمْيِيزُ، وَالـحَقِيْقَةُ.

وَأَمَّا: «لِـمَ» فَيُطْلَبُ بِهَا أَصْلُ الدَّلِيْلِ، وَبَيَانُ دَلَالَتِهِ.

وَأَمَّا: «أَيّ» فَيُطْلَبُ بِهَا تَمْيِيزُ تَفْصِيلِ مَا عُرِفَتْ جُمْلَـتُهُ عَنْ غَيْرِهِ.

وَأَمَّا مَطْلَبُ: كَيْفَ، وَأَيْنَ، وَمَتَى وَغَيْرِهَا فَدَاخِلٌ فِي مَطْلَبِ: هَلْ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

السَّبَبُ: مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ الوُجُودُ وَمِنْ عَدَمِهِ العَدَمُ لِذَاتِهِ.

وَهُوَ إِمَّا قَوْلِيٌّ يَثْبُتُ حُكْمُهُ مَعَ آخِرِ جُزْءٍ مِنَ اللَّفْظِ عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ وَالـحُذَّاقِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، سَوَاءٌ اسْتَقَلَّ بِهِ الـمُتَكَلِّمُ كَالإِبْرَاءِ، وَالعِتْقِ، وَالطَّلَاقِ، وَالرَّجْعَةِ، فَتَقْتَرِنُ الـحُرِّيَّةُ بِالرَّاءِ مِنْ قَوْلِهِ: أَنْتَ حُرٌّ، وَبِالقَافِ مِنْ: أَنْتِ طَالِقٌ، أَمْ لَمْ يَسْتَقِلَّ بِهِ كَالـمُعَاوَضَاتِ وَغَيْرِهَا، عَلَى الأَصَحِّ. وَنَقَلَ الرَّافِعِيُّ عَنْ الأَكْثَرِيْنَ ثُبُوتَ الـحُكْمِ عَقِبَ اللَّفْظِ.

وَإِمَّا فِعْـلِيٌّ، فَيَقْتَرِنُ حُكْمُهُ بِهِ، كَقَتْلِ الكَافِرِ، يَقْتَرِنُ بِهِ اسْتِحْقَاقُ السَّلَبِ.

وَقَدْ يَتَقَدَّمُ الـحُكْمُ عَلَى السَّبَبِ فِي الأُمُورِ التَّقْدِيرِيَّةِ كَالدِّيَةِ تُورَثُ عَنِ القَتِيلِ.

وَالشَّرْطُ: مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ العَدَمُ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ وُجُودٌ وَلَا عَدَمٌ لِذَاتِهِ.

وَهُوَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: عَقْلِيٌّ، كَالـحَيَاةِ لِلعِلْمِ، وَ: شَرْعِيٌّ، كَالطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ، وَ: لُغَوِيٌّ، كَدُخُولِ الدَّارِ لِوُقُوعِ الطَّلَاقِ، وَ: عَادِيٌّ، كَالغِذَاءِ لِلحَيَوانِ. وَالأَخِيرَانِ مِنْ قَبِيلِ الأَسْبَابِ.

وَالـمَانِعُ: عَكْسُ الشَّرْطِ، وَهُوَ: مَا يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِهِ عَدَمُ الـحُكْمِ، كَالأُبُوَّةِ تَمْنَعُ القِصَاصَ - وَكُلُّهَا مِنْ أَحْكَامِ خِطَابِ الوَضْعِ -. وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَمْنَعَ فِي الابْتِدَاءِ وَ الدَّوَامِ كَالكُفْرِ وَالـحَدَثِ فِي العِبَادَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَمْنَعَ فِي الابْتِدَاءِ لَا فِي الدَّوَامِ كَالإِحْرَامِ يَمْنَعُ ابْتِدَاءَ النِّكَاحِ لَا دَوَامَهُ، وَكَذَلِكَ أَمْنُ الْعَنَتِ فِي نِكَاحِ الأَمَةِ، وَإِمَّا عَكْسُهُ فَكَدُخُولِ الـمُسْلِمِ فِي مُلْكِ الكَافِرِ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

قَالَ الـمُتَكَلِّمُونَ: يُعْرَفُ الشَّيءُ بِأُمُورٍ ثَلَاثَةٍ: بِآثَارِهِ كَالاسْتِدْلَالِ بِالـمَصْنُوعِ عَلَى الصَّانِعِ، وَ: بِحَسَبِ ذَاتِهِ الـمَخْصُوصَةِ، وَ: بِالـمُشَاهَدَةِ.

وَالبَارِي - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يُعْرَفُ بِالأَوَّلِ وَالثَّالِثِ عِنْدَنَا قَطْعًا. وَفِي الثَّانِي خِلَافٌ؛ جَوَّزَهُ الـمُتَكَلِّمُونَ، وَمَنَعَه الإمامُ الغَزَالِيُّ وَالـحُكَمَاءُ، قَالُوا: وَمِنْ ثَمَّ عَدَلَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ جَوَابِ سُؤَالِ فِرْعَوْنَ بِـ: «مَا» عَنِ الـحَقِيقَةِ فَأَجَابَ بِالصِّفَةِ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ حَقَّ السُّؤَالِ أَنْ يَكُونَ عَنْهَا. وَتَوَقَّفَ القَاضِي. وَقَالَ الـجُنَيْدُ: وَاللهِ مَا عَرَفَ اللهَ إِلَّا اللهُ.

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

قَالَتِ الـحُكَمَاءُ: تَقَدُّمُ الشَّيءِ عَلَى غَيْرِهِ مُنْحَصِرٌ فِي خَمْسَةِ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: التَّقَدُّمُ بِالعِلِّيَّةِ، كَتَقَدُّمِ حَرَكَةِ الأُصْبُعِ عَلَى حَرَكَةِ الـخَاتَمِ.

الثَّانِي: بالطَّبْعِ، كَتَقَدُّمِ الوَاحِدِ عَلَى الاثْنَيْنِ.

الثَّالِثُ: بِالزَّمَانِ، كَتَقَدُّمِ الأَبِ عَلَى الابْنِ.

الرَّابِعُ: بِالرُّتْبَةِ؛ إِمَّا حِسًّا، كَتَقَدُّمِ الإِمَامِ عَلَى المَأمُومِ، أَوْ عَقْلًا، كَتَقَدُّمِ الـجِنْسِ عَلَى النَّوْعِ.

الـخَامِسُ: التَّقَدُّمُ بِالشَّرَفِ، كَتَقَدُّمِ العَالِمِ عَلَى الـمُتَعَلِّمِ

* * *

﴿فَصْلٌ﴾

أَرْكَانُ الدِّيْنِ ثَلَاثَةٌ: الإِيمَانُ، وَالإِسْلَامُ، وَالإِحْسَانُ؛ لِـحَدِيْثِ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الأَوَّلُ: الإِيمَانُ، وَهُوَ عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ وَأَبِي حَنِيْفَةَ: تَصْدِيْقُ القَلْبِ. وَالأَعْمَالُ مُكَمِّلَاتٌ لَهُ، وَصْفِيَّةٌ لَا جُزْئِيَّةٌ. وَالـجُمْهُورُ: عَلَى أَنَّهُ التَّصْدِيْقُ مَعَ العَمَلِ.

وَفِي زِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ مَذَاهِبُ، ثَالِثُهَا: التَّفْصِيْلُ بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ وَالـمَلَائِكَةِ فَيَزِيْدُ وَلَا يِنْقُصُ. وَبَيْنَ مَنْ عَدَاهُم فَيَزِيْدُ وَيَنْقُصُ. وَعَنْ مَالِكٍ: أَنَّهُ يَزِيْدُ وَلَا يَنْقُصُ.

وَالـخِلَافُ مُلْتَفِتٌ عَلَى أَنَّ الإِيمَانَ هَلْ هُوَ الطَّاعَاتُ فَيَقْبَلُهُمَا أَوْ التَّصْدِيْقُ فَلَا.

قَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَنْصَارِيُّ: وَمِـمَّا يُؤَثِّرُ فِي نَقْصِهِ كَثْرَةُ الزَّلَّاتِ، فَإِنَّهَا تُكْسِبُ القَلْبَ رَيْنًا: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

وَيَصِحُّ عِنْدَنَا: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ، لَا عَلَى الشَّكِّ بَلْ بِاعْتِبَارِ الْـمَآلِ، فَإِنَّ الإِيْمَانَ ثَابِتٌ فِي الْـحَالِ قَطْعًا، وَلَكِنَّ الَّذِي هُوَ عَلَمُ الفَوْزِ وَآيَةُ النَّجَاةِ إِيْمَانُ الْـمُوَافَاةِ وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ عَلَيْهِ الاسْتِثْنَاءُ. فَالْـمَسْأَلَةُ مِنْ فُرُوعِ الْـمُوَافَاةِ.

وَيَجِبُ الإِيْمَانُ بِسِتَّةِ أَشْيَاءَ: أَحَدُهَا: بِالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَهِيَ عِنْدَ الأَشْعَرِيِّ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِ الشَّاطِبِيِّ:

حَيٌّ عَلِيْمٌ قَدِيْرٌ وَالكَلَامُ لَهُ ... بَاقٍ سَمِيْعٌ بَصِيْرٌ مَا أَرَادَ جَرَى

وَنَفَى القَاضِي وَإِمَامُ الْـحَرَمَيْنِ: البَقَاءَ، وَقَالَا: بَاقٍ بِنَفْسِهِ، لَا بِبَقَاءٍ زَائِدٍ عَلَيْهِ، وَإِلَّا يَلْزَمُ التَّسَلْسُلُ.

وَامْتَنَعَ أَئِمَّتُنَا مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الغَيْرِ عَلَى الصِّفَاتِ مَعَ بَعْضِهَا بَعْضًا، وَمَعَ الذَّاتِ.

وَصِفَاتُ الذَّاتِ قَدِيْمَةٌ قَائِمَةٌ بِهَا. وَصِفَاتُ الفِعْلِ حَادِثَةٌ غَيْرُ قَائِمَةٍ بِهَا، كَالرَّزْقِ، وَالإِحْيَاءِ، وَالإِمَاتَةِ.

وَقَالَتِ الْـحَنَفِيَّةُ: الكُلُّ قَدِيْمٌ، وَهُوَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فَاعِلٌ بِالاخْتِيَارِ لَا بِالذَّاتِ، خِلَافًا لِلفَلَاسِفَةِ. وَمِنْ ثَمَّ قَالُوا: بِقِدَمِ العَالَمِ، وَ: بِجَوَازِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا.

وَالكَلَامُ قَدِيْمٌ، خِلَافًا لِلمُعْتَزِلَةِ.

وَالقُرْآنُ إِنْ أُرِيْدَ بِهِ: الْـمَقْرُوءُ، فَهُوَ النَّفْسِيُّ كَقَوْلِنَا: القُرْآنُ كَلَامُ الله قَدِيْمٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَإِنْ أُرِيْدَ بِهِ: القِرَاءَةُ، كَقَوْلِنَا: قِرَاءَةُ القُرْآنِ، أَوِ الْـمَكْتُوبُ، كَقَوْلِنَا: يَحْرُمُ عَلَى الْـمُحْدِثِ مَسُّهُ، فَالْـمُرَادُ الدَّلَالَةُ عَلَى كَلَامِ الله تَعَالَى، فَيَكُونُ حَادِثًا. وَالْـحَشْوِيَّةُ جَعَلُوا القِرَاءَةَ الْـمَقْرُوءَ.

وَقَدْ فَرَّقَ الإِمَامُ أَحْمَدُ - رَحِمَهُ اللهُ - بَيْنَهُمَا، فَحَكَى البَيْهَقِيُّ وَالقَاضِي وَغَيْرُهُمَا عَنْهُ أَنَّه قَالَ: مَنْ قَالَ لَفْظِي بِالقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ فَقَدَرِيٌّ. قَالَ القَاضِي: وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى إِمَامَتِهِ فِي هَذَا العِلْمِ لأَنَّ الْـجَهْمِيَّ قَائِلٌ بِخَلْقِ القُرْآنِ، وَالقَدَرِيَّ قَائِلٌ بِخَلْقِ العَبْدِ أَفْعَالَهُ. وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: بَلْ أَشَارَ إِلَى السُّكُوتِ عَنِ الكَلَامِ فِي هَذِهِ الْـمَسْأَلَةِ.

قَالَ الأَشْعَرِيُّ: وَالكَلَامُ القَدِيْمُ يَجُوزُ أَنْ يُسْمَعَ بِحَاسَّةِ الأُذُنِ. وَقَالَ القَاضِي: غَيْرُ مَسْمُوعٍ، وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يُسْمِعَ اللهُ كَلَامَهُ عَلَى خِلَافِ الْعَادَةِ. وَقَالَ ابْنُ فُورَكٍ: الـمَسْمُوعُ عِنْدَ القِرَاءَةِ شَيْئَانِ: صَوْتُ القَارِئِ، وَكَلَامُ الله، وَعِنْدَ هَؤُلَاءِ أَنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - سَمِعَ الكَلَامَ القَدِيْمَ. وَقَالَ عَبْدُ الله بنُ سَعِيْدٍ وَالأُسْتَاذُ: لَا يُسْمَعُ أَصْلًا. وَاخْتَارَهُ الـمَاتُرِيْدِيُّ. فَالـمَسْمُوعُ عِنْدَهُم إِنَّمَا هُوَ القُرْآنُ بِمَعْنَى القِرَاءَةِ لَا الـمَقْرُوءِ.

وَالثَّانِي: الإِيْمَانُ بِالـمَلَائِكَةِ. وَفِي الصَّحِيْحِ أَنَّهُمْ خُلِقُوا مِنْ نُورٍ.

وَالنَّوْعُ الإِنْسَانِيُّ أَفْضَلُ مِنْهُم خِلَافًا لِلحَلِيْمِيِّ، وَالقَاضِي، وَالأُسْتَاذِ، وَأَبِي عَبْدِالله الـحَاكِمِ، وَابْنِ حَزْمٍ، وَالإِمَامِ الرَّازِيِّ، وَتَوَقَّفَ إِلْكِيا الـهَرَّاسِيِّ وَغَيْرِهِ.

وَالثَّالِثُ: الإِيْمَانُ بِالكُتُبِ عَلَى اخْتِلَافِ أَعْدَادِهَا. وَفِي صَحِيْحِ ابْنِ حِبَّانٍ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ الكُتُبَ الـمُنَزَّلَةَ مِائَةُ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةُ كُتُبٍ، وَأَنَّ كُتُبَ الله تَعَالَى مُتَفَاوِتَةٌ فِي الفَضِيْلَةِ، وَأَنَّ أَفْضَلَهَا القُرْآنُ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ ابْنُ رَاهَوَيْهِ: يَجُوْزُ تَفْضِيْلُ بَعْضِ القُرْآنِ. وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّافِعِيِّ. وَمَنَعَهُ الأَشْعَرِيُّ، وَالقَاضِي، وَأَبُو حَاتِمِ ابْنُ حِبَّانٍ.

وَهَلْ هُوَ مُعْجِزٌ لِذَاتِهِ أَوْ لِلصَّرْفَةِ؟ قَوْلَانِ؛ ثَانِيهِمَا قَالَ بِهِ الـمُعْتَزِلَةُ.

الرَّابِعُ: الإِيْـمَانُ بِالرُّسُلِ. وَفِي صَحِيْحِ ابْنِ حِبَّانَ والـحَاكِمِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله كَمِ الأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ وَعِشْرُونَ أَلْفًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله كَمِ الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: ثَلَاثُمِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ جَمًّا غَفِيْرًا، وَفِي مُسْنَدِ الطَّيَالِسِيِّ وَالبَزَّارِ: وَخَمْسَةَ عَشَرَ.

وَالـمَشْهُورُ أَنَّ الرِّسَالَةَ أَفْضَلُ مِنَ النُّبُوَّةِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: النُّبُوَّةُ أَفْضَلُ. وَفِي تَفْضِيْلِ بَعْضِ الأَنْبِيَاءِ عَلَى بَعْضٍ قَوْلَانِ.

وَالـمُخْتَارُ: وُجُوبُ عِصْمَتِهِم وَلَو مِنَ الصَّغَائِرِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا وِفَاقًا لِلأُسْتَاذِ، وَزَادَ أَنَّه يَمْتَنِعُ النِّسْيَانُ أَيْضًا. وَمَا وَرَدَ مِنَ الآيَاتِ الـمُوهِمَةِ مُؤَوَّلٌ كَمَا قَالَ الـجُنَيْدُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - حَسَنَاتُ الأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الـمُقَرَّبِيْنَ.

الـخَامِسُ: الإِيْمَانُ بِاليَوْمِ الآخِرِ. وَأَوَّلُهُ حِيْنَ قِيَامِ الـموتَى، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ إِلى وَقْتِ الـموتِ فَهُوَ البَرْزَخُ.

وَيَجِبُ الإِيْمَانُ بِـ: تَوَلِّي الـمَلَائِكَةِ قَبْضَ الأَرْوَاحِ، وَ: بِأَنَّ الـمَيِّتَ تُعَادُ إِلَيْهِ رُوْحُهُ وَيُسْأَلُ عَنِ الإِيْمَانِ، وَ: أَنَّهُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ أَوْ يُنَعَّمُ، - وَهَلْ عُلُوقُ الرُّوحِ بِشَجَرِ الـجَنَّةِ خَاصٌّ بِالشُّهَدَاءِ أَمْ بِجَمِيْعِ الـمُؤْمِنِيْنَ؟ قَوْلَانِ: الَّذِي نَرْجُوهُ الثَّانِي، وَقَد اسْتَظْهَرْتُ عَلَيْهِ بِحَدِيْثٍ صَحِيْحٍ -، وَ: أَنَّ اللهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي القُبُورِ، وَ: بِالصِّرَاطِ، وَ: الـمِيْزَانِ - وَهُمَا حَقِيْقَتَانِ -، وَ: بِأَنَّ الـجَنَّةَ وَالنَّارَ مَخْلُوقَتَانِ الآنَ، وَ: أَنَّ اللهَ يُرَى فِي الآخِرَةِ، وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَلِلأَشْعَرِيِّ قَوْلَانِ.

وَالسَّادِسُ: الإِيْمَانُ بِالقَدَرِ. وَالـحَوَادِثُ كُلُّهَا بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ خِلَافًا لِلمُعْتَزِلَةِ فِي الـمَعَاصِي.

وَمَنْ أَنْكَرَ القَدَرَ فَقَدْ أَنْكَرَ القُدْرَةَ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: القَدَرُ القُدْرَةُ.

وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ: القَدَرِيَّةُ إِذَا سَلَّمُوا العِلْمَ خُصِمُوا، أَرَادَ عِلْمَ اللهِ تَعَالَى بِمَآلِ الْعِبَادِ، وَلَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ.

الثَّانِي: الإِسْلَامُ، وَهُوَ الانْقِيَادُ وَالتَّسْلِيْمُ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

وَأَرْكَانُهُ خَمْسَةٌ كَمَا فِي الـحَدِيْثِ.

الثَّالِثُ: الإِحْسَانُ. وَقَدْ فَسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالـمُرَاقَبَةِ وَالإِخْلَاصِ، فَقَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ).

فَالإِيْمَانُ مَبْدَأٌ، وَالإِسْلَامُ وَسَطٌ، وَالإِحْسَانُ كَمَالٌ، وَالدِّيْنُ الـخَالِصُ شَامِلٌ لِلثَّلَاثَةِ.

هَذَا جُمْلَةُ مَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ فِي أُصُولِ الدِّيْنِ، وَالبَاقِي زَائِدٌ مِنْ كُتُبِ الفَلَاسِفَةِ وَغيْرِهَا، وَكَانَ الأَئِمَّةُ يَعِيْبُونَ عَلَى أَهْلِ الكَلَامِ كَثْرَةَ خَوْضِهِمْ فِيْهِ لَاسِيَّمَا فِي صِفَاتِ الله تَعَالَى، إِجْلَالًا لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَكَانَ آخِرَ قَوْلِهِم: عَلَيْكُمْ بِدِيْنِ العَجَائِزِ.

* * *

الفهارس

الموضوع	الصفحة